التكييف الفقهي للثورة السورية
والآثار المترتبة عليه

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

الطبعة الأولى

١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

حقوق الطبع لكل مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ،وعلى آله وصحبه أجمعين ،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ٠

وبعد :

فإن الثورة السورية المباركة ثورة يتيمة الأبوين ،جاءت على قدر من الله تعالى ،وعلى حين غفلة من أهلها ..

ومن الأسف الشديد فقد كثرت الأخطاء الفاحشة التي رافقتها بسبب غيبة أهل العلم والعقلاء عنها،إما أنهم فروا وتركوا الشام ،أو انزووا في بيوتهم ،أو اشتغلوا ببعض الأعمال الإغاثية ونحوها ..

وأما المقاتلون على الأرض فلم يكن بينهم طلاب علم يفقهونهم بأمور دينهم،ولاسيما في فقه الجهاد وما يتعلق به ..

وفي الحقيقة فإن فقه الجهاد والتغيير والسياسة الشرعية كانت تعتبر من الأمور الممنوعة في سورية ، ولا يوجد كتب أو مراجع عنها...

وهؤلاء العلماء لم يقرءوا شيئاً من ذلك إلا الترر اليسير ...فجاءت هذه الثورة المباركة على غرةٍ منهم ...

هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد رباهم النظام والمشايخ التابعين له والذين يسيطرون على مراكز التعليم كلها على التقليد الأعمى ، والتبعية لهذا الشيخ أو ذاك ...فليسوا أهلاً للقيادة أصلاً لأنهم رضوا بالدون

قال الشابي رحمه الله :

ومن لا يُحبُّ صعودَ الجبال يَعشْ أبدَ الدهر بين الحُفَر

وهي في الحقيقة تحتاج إلى {رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ (٣٧) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٨)} [النور: ٣٧، ٣٨]

إلى رجال قال الله تعالى فيهم : { فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } [النساء: ٧٤]

وبسبب عدم وجود هؤلاء العظماء لقيادة الثورة فقد وقعت فتاوى متناقضة أو بعيدة عن واقع الثورة السورية مما أدى لارتكاب الدم الحرام والمال الحرام ،ونهب الممتلكات العامة والخاصة ،بل وتدمير البنى التحتية للدولة ...

ولهذه الأسباب فقد قررنا النزول للداخل وقيادتها وضبطها ....

وقد تعرضت في هذا الكتاب للأمور الضرورية والتي تلزم لعامة طـــلاب العلـــم والمقـــاتلين علـــى الأرض،حتى لا تتكرر هذه الأخطاء الفاحشة والتي كادت أن تودي بها من الداخل.

وقد قسمته لثلاثة مباحث :

المبحث الأول= التكييف الفقهي للثورة السورية

المبحث الثاني=الآثار المترتبة على التكييف الفقهي الصحيح للثورة السورية

المبحث الثالث=خلاصة الأحكام الشرعية للثورة السورية

راجيا من الله تعالى أن يكون ضابطاً لهذه الثورة المباركة لكي تستطيع تحقيق أهدافها الحقيقية والـــتي قامت من أجلها .

أسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه وناقله والدال عليه في الدارين.

قال تعالى : {فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ } [الرعد: ١٧]

الباحث في القرآن والسنة

وعضو الهيئة العامة لعلماء المسلمين بسورية

علي بن نايف الشحود

١٤ربيع الآخر ١٤٣٤ هـــ الموافق ل ٢٠١٣/٢/٢٤ م

المبحث الأول

التكييف الفقهي للثورة السورية

لقد جاءت الثورة السورية على غير ميعاد من الناس ،وعمت سائر القطر العربي السوري،وواجها النظام الفرعوني في سورية بالحديد والنار والبطش والإرهاب ،وأهلك الحرث والنسل.

فكان لزاماً أن يدافع الثوار عن أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ودينهم.

ومع الأسف فإن الغالبية العظمى من علماء سورية ... إما أنهم فروا من سورية أو ابتعدوا عن الثورة ،أو دخلوا فيها على استحياء،دون أن يكونوا قادة لها ،أو ضابطين لأحكامها .. والسبب في ذلك غياب فقه الجهاد وفقه السياسة الشرعية عن الحياة العلمية في سورية ردحاً طويلاً من الزمن.

وقد اختلفت الأنظار في التكييف الفقهي لهذه الثورة المباركة...وذلك بسبب الجهل بأحكام الشرع والجهل بأحكام الواقع .

وسوف نستعرض الاحتمالات الممكنة لها ونبين الصحيح منها .

الرأي الأول - أنها حرب بين دولتين :

دولة إسلامية ودولة كافرة ... ولاسيما أن النظام الفرعوني في سورية قد استعان بمجوس إيران والحرس الوثني وبحزب اللات اللبناني وبالأحزاب الشيعية الرافضية في العراق،وبالعديد من دول الكفر ..

والرد على هذا الزعم بما يلي :

١- الحرب في سورية ليست بين دولتين ،دولة إسلامية ودولة كافرة ....لأنه لا يوجد دولة إسلامية قائمة أصلاً ،فكيف تكون بين دولتين ؟

٢- النظام الفرعوني في سورية هو من أبناء سورية ...

٣- والحرب بين دولتين كما في أفغانستان حيث قام الأمريكان وأعوانهم من كفرة العرب والعجم باحتلالها ظلما وعدوانا ...فالحرب فيها بين دولة طالبان الإسلامية وبين دول الكفر بيقين ،ومثلها الشيشان ،والعراق ....

٤- وعلى ضوء ذلك تنطبق الأحكام الشرعية المتعلقة بالجهاد في الإسلام على ما حصل في تلك الدول ،ولكنها لا تنطبق على الوضع في سورية للاختلاف الكبير بينهما

وقد ترتب على الوقوع بمثل هذا الخطأ الفاحش أخطاء فاحشة جدا في التطبيق ...حيث زعم أصحاب هذا الاتجاه أن الحرب بين دولة الإسلام – غير الموجودة أصلاً- وبين دول الكفر ...

وأنزلوا الأحكام الشرعية المتعلقة بالسلم والحرب والتي نزلت أثناء قتال الدولة الإسلامية في المدينة المنورة مع أعدائها من الكفار ...

ومن هؤلاء طلاب علم يتبعون التيار السلفي الجهادي ولهم كتب بذلك مثل كتيِّب" زاد المجاهد" ونحوه من الكتب التي ألفت على إثر الجهاد في أفغانستان والعراق والشيشان ....

ومن ثم وقعت الأخطاء الفاحشة في أحكام الغنائم والأسرى والفيء والجواسيس .. والسبي ونحو ذلك ..

ومثلهم طلاب علم في سورية أيضاً حيث وقعوا بنفس الخطأ دون أن يزعموا أن الحرب بين دولتين ... ومنهم هيئة الشام الإسلامية ... ويعرف ذلك من خلال الفتاوى التي أصدروها حيث بعض آثار الثورة في سورية ... مثل أحكام الغنائم ...

وعلى ضوء ذلك نقول :

إذا بطل الأصل بطلت جميع الفروع المنبثقة عنه.

الرأي الثاني - الحرب في سورية بين نظام كافر غير شرعي وشعب مغلوب على أمره أراد تغيير الحاكم الكافر بالقوة.

مناقشة هذا الرأي :

هذا الرأي صحيح مائة بالمائة ...فهو خروج على نظام حكم كافر سطا على الحكم عن طريق الحديد والنار وبالغدر والخيانة ...

والدليل على كفر هذا النظام ما يلي :

هذا النظام الطاغوتي الفرعوني في الشام – على فرض أنه كان مسلما و لم يكن في يوم من الأيام – فقد خرج من الإسلام للأمور التالية:

١– هو لا يلتزم بشيء من أحكام الإسلام أصلاً

٢– حكمه بغير ما أنزل الله،فالدستور السوري مستورد من الغرب والشرق،فالعمل به كفر مخرج من الملة لأنه حكم بغير ما أنزل الله تعالى،قال تعالى:{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة:٤٤]

قال الشنقيطي رحمه الله:"وَمَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ كَوْنِ الْحُكْمِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِيهِ عَلَى كِلْتَا الْقِرَاءَتَيْنِ جَاءَ مُبَيَّنًا فِي آيَاتٍ أُخَرَ،كَقَوْلِهِ تَعَالَى:إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ [١٢ \ ٤٠]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ الْآيَةَ [١٢ \ ٦٧]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ [٤٢ \ ١٠]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ

بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ [٤٠ \ ١٢]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [٢٨ \ ٨٨]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [٢٨ \ ٧٠]،وَقَوْلِهِ:أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ [٥ \ ٥٠]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا [٦ \ ١١٤]،إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَيُفْهَمُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ،كَقَوْلِهِ:وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [١٨ \ ٢٦]،أَنَّ مُتَّبِعِي أَحْكَامِ الْمُشَرِّعِينَ غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ أَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ بِاللَّهِ،وَهَذَا الْمَفْهُومُ جَاءَ مُبَيَّنًا فِي آيَاتٍ أُخَرَ،كَقَوْلِهِ فِيمَنِ اتَّبَعَ تَشْرِيعَ الشَّيْطَانِ فِي إِبَاحَةِ الْمَيْتَةِ بِدَعْوَى أَنَّهَا ذَبِيحَةُ اللَّهِ:وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ [٦ \ ١٢١]،فَصَرَّحَ بِأَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ بِطَاعَتِهِمْ،وَهَذَا الْإِشْرَاكُ فِي الطَّاعَةِ،وَاتِّبَاعِ التَّشْرِيعِ الْمُخَالِفِ لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُرَادُ بِعِبَادَةِ الشَّيْطَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَابَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ [٣٦ \ ٦٠،٦١]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ:يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا [١٩ \ ٤٤]،وَقَوْلِهِ تَعَالَى:إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا [٤ \ ١١٧]،أَيْ:مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا شَيْطَانًا،أَيْ:وَذَلِكَ بِاتِّبَاعِ تَشْرِيعِهِ،وَلِذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ يُطَاعُونَ فِيمَا زَيَّنُوا مِنَ الْمَعَاصِي شُرَكَاءَ،فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ الْآيَةَ [٦ \ ١٣٧]،وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ [٩ \ ٣١]،فَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ،وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَاتَّبَعُوهُمْ فِي ذَلِكَ،وَأَنَّ ذَلِكَ هُوَ اتِّخَاذُهُمْ إِيَّاهُمْ أَرْبَابًا.

وَمِنْ أَصْرَحِ الْأَدِلَّةِ فِي هَذَا:أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي «سُورَةِ النِّسَاءِ» بَيَّنَ أَنَّ مَنْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ يَتَعَجَّبُ مِنْ زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ،وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ دَعْوَاهُمُ الْإِيمَانَ مَعَ إِرَادَةِ التَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاغُوتِ بَالِغَةٌ مِنَ الْكَذِبِ مَا يَحْصُلُ مِنْهُ الْعَجَبُ ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا [٤ \ ٦٠].

وَبِهَذِهِ النُّصُوصِ السَّمَاوِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَا يَظْهَرُ غَايَةَ الظُّهُورِ:أَنَّ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةَ الَّتِي شَرَعَهَا الشَّيْطَانُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَوْلِيَائِهِ مُخَالَفَةً لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ،أَنَّهُ لَا يَشُكُّ فِي كُفْرِهِمْ وَشِرْكِهِمْ إِلَّا مَنْ طَمَسَ اللَّهُ بَصِيرَتَهُ،وَأَعْمَاهُ عَنْ نُورِ الْوَحْيِ مِثْلَهُمْ."[1]

[1] – أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٢٥٨)

وقال ابن كثير:" وَقَوْلُهُ:{أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} يُنْكِرُ تَعَالَى عَلَى مَنْ خَرَجَ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ الْمُحْكَمِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى كُلِّ خَيْرٍ،النَّاهِي عَنْ كُلِّ شَرٍّ وَعَدَلَ إِلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْآرَاءِ وَالْأَهْوَاءِ وَالِاصْطِلَاحَاتِ،الَّتِي وَضَعَهَا الرِّجَالُ بِلَا مُسْتَنَدٍ مِنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ،كَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَحْكُمُونَ بِهِ مِنَ الضَّلَالَاتِ وَالْجَهَالَاتِ،مِمَّا يَضَعُونَهَا بِآرَائِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ،وَكَمَا يَحْكُمُ بِهِ التَّتَارُ مِنَ السِّيَاسَاتِ الْمَلَكِيَّةِ الْمَأْخُوذَةِ عَنْ مَلِكِهِمْ جِنْكِزْخَانَ،الَّذِي وَضَعَ لَهُمُ الْيَسَاقَ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كِتَابٍ مَجْمُوعٍ مِنْ أَحْكَامٍ قَدِ اقْتَبَسَهَا عَنْ شَرَائِعَ شَتَّى،مِنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ وَالْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ،وَفِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْأَحْكَامِ أَخَذَهَا مِنْ مُجَرَّدِ نَظَرِهِ وَهَوَاهُ،فَصَارَتْ فِي بَنِيهِ شَرْعًا مُتَّبَعًا،يُقَدِّمُونَهَا عَلَى الْحُكْمِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ. وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ يَجِبُ قِتَالُهُ،حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ [ﷺ] فَلَا يَحْكُمُ سِوَاهُ فِي قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ "[٢]

وقال أيضا:" فَمَنْ تَرَكَ الشَّرْعَ الْمُحْكَمَ الْمُنَزَّلَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ،وَتَحَاكَمَ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الشَّرَائِعِ الْمَنْسُوخَةِ كَفَرَ،فَكَيْفَ بِمَنْ تَحَاكَمَ إِلَى " الْيَاسَاقِ " وَقَدَّمَهَا عَلَيْهِ؟ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَفَرَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ."[٣]

٣- هو يوالي أعداء الإسلام موالاة ظاهرة قطعية،وهذا كفر مخرج من الملة،قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ} [الممتحنة:١٣]

وقال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [المائدة:٥١]

وقال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } [التوبة:٢٣]

قال الشنقيطي:

"قَوْلُهُ تَعَالَى:وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ،أَنَّ مَنْ تَوَلَّى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ،فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْهُمْ بِتَوَلِّيهِ إِيَّاهُمْ،وَبَيَّنَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ أَنَّ تَوَلِّيَهُمْ مُوجِبٌ لِسُخْطِ اللَّهِ،وَالْخُلُودِ فِي عَذَابِهِ،وَأَنَّ مُتَوَلِّيَهُمْ لَوْ كَانَ مُؤْمِنًا مَا تَوَلَّاهُمْ،وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ [٥ \ ٨٠،٨١].

وَنَهَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنْ تَوَلِّيهِمْ مُبَيِّنًا سَبَبَ التَّنْفِيرِ مِنْهُ ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ:يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ [٦٠ \ ١٣].

---

[٢] - تفسير ابن كثير ت سلامة (٣/ ١٣١)

[٣] - البداية والنهاية ط هجر (١٧/ ١٦٢)

وَبَيَّنَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:أَنَّ مَحَلَّ ذَلِكَ،فِيمَا إِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُوَالَاةُ بِسَبَبِ خَوْفٍ،وَتَقِيَّةٍ،وَإِنْ كَانَتْ بِسَبَبِ ذَلِكَ فَصَاحِبُهَا مَعْذُورٌ،وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً [٣ \ ٢٨]،فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ فِيهَا بَيَانٌ لِكُلِّ الْآيَاتِ الْقَاضِيَةِ بِمَنْعِ مُوَالَاةِ الْكُفَّارِ مُطْلَقًا وَإِيضَاحٌ ؛ لِأَنَّ مَحَلَّ ذَلِكَ فِي حَالَةِ الِاخْتِيَارِ،وَأَمَّا عِنْدَ الْخَوْفِ وَالتَّقِيَّةِ،فَيُرَخَّصُ فِي مُوَالَاتِهِمْ،بِقَدْرِ الْمُدَارَاةِ الَّتِي يَكْتَفِي بِهَا شَرُّهُمْ،وَيُشْتَرَطُ فِي ذَلِكَ سَلَامَةُ الْبَاطِنِ مِنْ تِلْكَ الْمُوَالَاةِ:[الْوَافِرُ]

وَمَنْ يَأْتِي الْأُمُورَ عَلَى اضْطِرَارٍ... فَلَيْسَ كَمِثْلِ آتِيهَا اخْتِيَارًا

وَيُفْهَمُ مِنْ ظَوَاهِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّ مَنْ تَوَلَّى الْكُفَّارَ عَمْدًا اخْتِيَارًا،رَغْبَةً فِيهِمْ أَنَّهُ كَافِرٌ مِثْلَهُمْ."[٤]

٤- هم لا يقيمون الصلاة بل يحاربون أهل الصلاة،ويهدمون المساجد،ويهينون كتاب الله تعالى،قال تعالى:{وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [البقرة:١١٤]

وعَنْ جَابِرٍ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،قَالَ:«لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْكُفْرِ وَالشِّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ»[٥]

وعَنْ أَبِي سُفْيَانَ،قَالَ:سَمِعْتُ جَابِرًا،يَقُولُ:سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:«إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ»[٦]

وعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،قَالَ:دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ،فَقُلْنَا:حَدِّثْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ،بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ:دَعَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ،فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا:«أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا،وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا،وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا،وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»،قَالَ:«إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٧]

قلت:كل واحد في الشام يعلم هذا الكفر الصريح ومنه عبادة الطاغية الصنم الأسد،ومنها الشرك في قوله – الله – سوريا – بشار وبس"[٨]

ومنها سب الدين وحرماته،ومن انتهاك حرمات الدين واستحلالها... ومنها إهانة القرآن الكريم وتمزيقه وكتابة عبارات الكفر في المساجد...

---

[٤] – أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٤١٢)

[٥] – الإيمان لابن منده (١/ ٣٨٣)(صحيح)

[٦] – صحيح مسلم (١/ ٨٨)١٣٤ – (٨٢)

[٧] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٧٠)٤٢ – (١٧٠٩)

[٨] – كتبت مقالا مطولا في بيان كفر وردة من يقول هذه الألفاظ وهو بعنوان " **الله بشار الوطن هل هو شرك أكبر يخرج من الملة ؟؟؟؟**"

٥- تحليل المحرمات المجمع عليها كتحليل الزنا إذا كان برضا الطرفين والربا والقمار وشرب الخمر

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" وَالْإِنْسَانُ مَتَى حَلَّلَ الْحَرَامَ - الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ - أَوْ حَرَّمَ الْحَلَالَ - الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ - أَوْ بَدَّلَ الشَّرْعَ - الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ - كَانَ كَافِرًا مُرْتَدًّا بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ. وَفِي مِثْلِ هَذَا نَزَلَ قَوْلُهُ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ:{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة:٤٤] أَيْ هُوَ الْمُسْتَحِلُّ لِلْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ "[٩]

٦- تعمد قتل المسلمين العزل بسبب التظاهر السلمي المشروع،قال تعالى:{وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء:٩٣]

وعن سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ،قَالَ:آيَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الكُوفَةِ،فَرَحَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا،فَقَالَ:" نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ:{وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء:٩٣] هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ،وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ "[١٠] وغير ذلك من أدلة مفصلة [١١] "

وعلى ضوء ذلك فالخروج على هذا النظام واجب لأنه فاقد للشرعية أصلاً ..

إن الخروج على الحكام يعتبر من الموضوعات الهامة التي شغلت كل من بحث بالسياسة الشرعية من علماء الإسلام،وقد تكلموا عنها،ووضعوا ضوابطها وتفاصيلها...

لكن فقهاء آخر زمان صاروا يكتبون ويخطبون على عامة الناس بأنه يحرم الخروج على حكام آخر زمان،ثم يأتون بآيات وأحاديث وأقوال لبعض الفقهاء للدلالة على صحة مدعاهم،لكنك إذا دققت النظر فيما يقولون لوجدت أنهم يخلطون حقاً بباطل،ويتزلون هذه النصوص على غير مواردها التي جيئت لها.

والفقهاء الذين الذين قالوا:بأنه يحرم الخروج على الإمام الجائر – وهم قسم من الفقهاء فقط- يعنون به الخليفة الشرعي الذي يحكم بما أنزل الله،ويقيم الحدود،ويحمي الثغور،وينصف المظلوم من الظالم.... لكنه يقع ببعض المعاصي في خاصة نفسه أو يقصر في بعض الطاعات...

لأنهم نظروا إلى مجموع السلبيات والإيجابيات فهو من حيث العموم يغلب خيره على شره وصلاحه على فساده،وذلك لأنهم كانوا واقعيين وليسوا خياليين مثل كثير من الباحثين اليوم.

و لم يختلفوا في وجوب الخروج على الإمام الذي ارتد أو ارتكب مكفرا أوحكم بغير ما أنزل الله،أو أحل ما حرم الله أو حلل ما حرم الله ورسوله ﷺ.

أو عطل الشرائع أو بدَّلها....أو والى أعداء الإسلام...أو أهلك الحرث والنسل...

---

[٩] – مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية- دار الوفاء (٣/ ٢٦٧)

[١٠] – صحيح البخاري (٦/ ٤٧)(٤٥٩٠) وصحيح مسلم (٤/ ٢٣١٧)١٦ - (٣٠٢٣)

[١١] – انظر كتابي:" **فراعنة العصر في العراء** "

وحكام اليوم لا علاقة لهم بكلام الفقهاء الأول،بل ينطبق عليهم كلامهم الثاني وهو أن ولايتهم غير شرعية أصلاً ؛لأنها لم تستوف شروط الولاية الشرعية **وأهمها على الأقل الحكم بما أنزل الله جملة وتفصيلاً عقيدة وعبادة وشريعة ومنهج حياة...**

وهذا البحث يؤصل لهذه القضية الجلل،ويبين الحق من الباطل في ذلك { لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ} [الأنفال:٤٢]

وأما الإدعاء بحرمة الخروج مطلقا وأن ذلك مخالف لأصول أهل السنة ومذهب سلف الأمة،فهو ادعاء باطل حيث يتزل كلام أهل السنة على غير موارده ومقاصده،فإن للخروج أحكاما لا تخفى على أهل العلم والفقه وأهل الشام هم معدنه ورجاله،وتجري عليه الأحكام الخمسة فمنه:

خروج واجب بالنص والإجماع:

وهو الخروج على ولاية الكافر أو من طرأ عليه كفر في دار الإسلام،وكذا وجوب عزله عند القدرة على ذلك عند ظهور الكفر البواح وإن لم يكفر الإمام،كما في الحديث المتفق عليه في وجوب السمع والطاعة فعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،قَالَ:دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،وَهُوَ مَرِيضٌ،قُلْنَا:أَصْلَحَكَ اللَّهُ،حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ،سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ،فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا:«أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ،فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا،وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا،وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ،إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا،عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[١٢]

قال القاضي عياض:(أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَنْعَقِدُ لِكَافِرٍ وَعَلَى أَنَّهُ لَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ انْعَزَلَ قَالَ وَكَذَا لَوْ تَرَكَ إقَامَةَ الصَّلَوَاتِ وَالدُّعَاءَ إلَيْهَا قَالَ وَكَذَلِكَ عِنْدَ جُمْهُورِهِمُ الْبِدْعَةُ قَالَ وَقَالَ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ تَنْعَقِدُ لَهُ وَتُسْتَدَامُ لَهُ لِأَنَّهُ مُتَأَوِّلٌ قَالَ الْقَاضِي فَلَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ كُفْرٌ وَتَغْيِيرٌ لِلشَّرْعِ أَوْ بِدْعَةٌ خَرَجَ عَنْ حُكْمِ الْوِلَايَةِ وَسَقَطَتْ طَاعَتُهُ وَوَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِيَامُ عَلَيْهِ وَخَلْعُهُ وَنَصْبُ إمَامٍ عَادِلٍ إنْ أَمْكَنَهُمْ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَقَعْ ذَلِكَ إلَّا لِطَائِفَةٍ وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْقِيَامُ بِخَلْعِ الْكَافِرِ وَلَا يَجِبُ فِي الْمُبْتَدِعِ إلَّا إذَا ظَنُّوا الْقُدْرَةَ عَلَيْهِ فَإِنْ تَحَقَّقُوا الْعَجْزَ لَمْ يَجِبْ الْقِيَامُ وَلْيُهَاجِرِ الْمُسْلِمُ عَنْ أَرْضِهِ إلَى غَيْرِهَا وَيَفِرَّ بِدِينِهِ قَالَ وَلَا تَنْعَقِدُ لِفَاسِقٍ ابْتِدَاءً فَلَوْ طَرَأَ عَلَى الْخَلِيفَةِ فِسْقٌ قَالَ بَعْضُهُمْ يَجِبُ خَلْعُهُ إلَّا أَنْ تَتَرَتَّبَ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ وَحَرْبٌ."[١٣]

وقال الحافظ ابن حجر:يَنعَزِل بالكُفر إجماعًا " فَيَجِب عَلَى كُلّ مُسلِم القِيام فِي ذَلِكَ،فَمَن قَوِيَ عَلَى ذَلِكَ فَلَهُ الثَّواب،ومَن داهَنَ فعلَيه الإثم،ومَن عَجَزَ وجَبَت عَلَيه الهِجرَة مِن تِلكَ الأَرض "[١٤]

---

[١٢] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٥و٧٠٥٦) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٠)٤١ – (١٧٠٩)

[١٣] – شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٩)

[١٤] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ١٢٣)

وقال ابن بطال:(إِذَا وَقَعَ مِنَ السُّلْطَانِ الْكُفْرُ الصَّرِيحُ فَلَا تَجُوزُ طَاعَتُهُ فِي ذَلِكَ بَلْ تَجِبُ مُجَاهَدَتُهُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا).[١٥]

وعلى ضوء ذلك نقول :

نحن نريد إسقاط هذا النظام غير الشرعي ولو بالقوة ... وليس إسقاط الدولة ،وما حازه النظام من أموال وممتلكات هو ملك للشعب لا يجوز الاستيلاء عليه ولا بيعه ،لأنه ليس ملكاً للطاغية ؛ وإنما هو ملك للشعب أمواله ردت إليه ...

الرأي الثالث - الجهاد في سورية من باب دفع الصائل المعتدي

مناقشة هذا الرأي :

لا شك أن النظام الفرعوني في سورية قد صال واعتدى على الشعب الأعزل ،وانتهك جميع المحرمات ،فوجب على دفعه بكل ما يلزم حتى يردَّ على اعتدائه وجرائمه ،قال تعالى : {فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ } [البقرة: ١٩٤]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:أَرَأَيْتَ إِنْ أَتَانِي رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟،قَالَ:«لَا تُعْطِهِ مَالَكَ»،قَالَ:أَفَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِيَ؟،قَالَ:«فَقَاتِلْهُ»،قَالَ:أَفَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟،قَالَ:«فَأَنْتَ شَهِيدٌ»،قَالَ:أَفَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟،قَالَ:«هُوَ فِي النَّارِ»[١٦]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«مَنْ أُصِيبَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[١٧]

وقِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ:رَجُلٌ دَخَلَ دَارَ قَوْمٍ بِسِلَاحٍ فَقَتَلُوهُ؟ فَلَمْ يُجِبْ فِيهِ،فَأَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَنَّ أَبَا طَالِبٍ حَدَّثَهُمْ،قَالَ:سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ لُصُوصٍ دَخَلُوا عَلَى رَجُلٍ مُكَابَرَةً،يُقَاتِلُهُمْ أَوْ يُنَاشِدُهُمْ؟ قَالَ:" قَدْ دَخَلُوا عَلَى حُرْمَتِهِ،مَا يُنَاشِدُهُمْ،يُقَاتِلُهُمْ،يَدْفَعُهُمْ عَنْ نَفْسِهِ،وَلَكِنْ لَا يَنْوِي الْقَتْلَ،قَالَ:فَيَضْرِبُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ قَالَ:يَدْفَعُهُمْ عَنْ نَفْسِهِ بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ،بِالسَّيْفِ وَغَيْرِهِ،وَلَا يَنْوِي قَتْلَهُ،قَالَ:فَإِنْ ضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ،قُلْتُ لَهُ:السُّلْطَانُ لَا يَلْزَمُهُ فِيهِ شَيْءٌ،قَالَ:إِذَا عَلِمَ النَّاسُ وَقَتَلَهُ فِي دَارِهِ مَا عَلَيْهِ،لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ،إِنَّمَا يُقَاتِلُ دُونَ مَالِهِ،وَدُونَ نَفْسِهِ وَحُرْمَتِهِ،قَالَ:فَإِنْ وَلَّى فَلْيَدَعْهُ،وَلَا يَتَّبِعْهُ،قُلْتُ لَهُ:فَإِنْ أَخَذَ مَالًا وَذَهَبَ،أَتَّبِعُهُ؟ قَالَ:إِنْ أَخَذَ مَالَكَ فَاتَّبِعْهُ،قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،فَأَنْتَ تَطْلُبُ مَالَكَ،فَإِنْ أَلْقَاهُ إِلَيْكَ فَلَا تَتَّبِعْهُ وَلَا تَضْرِبْهُ،دَعْهُ يَذْهَبْ،وَإِنْ لَمْ يَلْقَهُ إِلَيْكَ ثُمَّ

---

[١٥] – نيل الأوطار (٧/ ٢٠٨) وفتح الباري لابن حجر (١٣/ ٧)

[١٦] – الإيمان لابن منده (٢/ ٦٣٣)(٥٨٣) صحيح

[١٧] – السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٨٦)(١٩٦) صحيح

ضَرَبْتَهُ وَأَنْتَ لَا تَنْوِي قَتْلَهُ،إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ شَيْئَكَ وَتَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِكِ،فَإِنْ مَاتَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تُقَاتِلُ دُونَ مَالِكَ" [١٨]

ومن ثم نقول : إن علة قتالنا لهذا الطاغية الصنم هو بسبب الاعتداء على كافة الحرمات في سورية.

وبما أنها كذلك :

فلا يجوز أن نقاتل إلا من يقاتلنا فقط ،فكل من يقاتل مع هذا النظام الفرعوني ويساعده أو يقتل وينهب ويسلب ويغتصب ... يجوز لنا قتاله وقتله سواء أكان – من حيث الأصل – مسلماً أو كافراً وما نستولي عليه من ممتلكات عامة أو خاصة لا ينطبق عليه حكم الغنائم الحربية لاختلاف العلة في ذلك .

[١٨] – السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٧٦)(١٧٧) صحيح

المبحث الثاني

الآثار المترتبة على التكييف الفقهي الصحيح للثورة السورية

بما أن الثورة السورية تدور بين الخروج على نظام حكم كافر ودفع للصائل المعتدي فنقول وبالله التوفيق :

١- الجهاد صار في سورية فرض عين على كل مسلم عاقل بالغ ذكر يستطيع حمل السلاح ويجده،وينطبق عليه أحكام جهاد الدفع

وهو الذي يدفع به عدوان الكفار على أرض الإسلام،أو على دماء المسلمين أو أعراضهم أو حرماتهم،وهو فرضُ عينٍ على كلِّ قادر محتاج إليه لردِّ العدوان،والدليلُ عليه قوله تعالى:{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ آوَواْ وَّنَصَرُواْ أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} (٧٢) سورة الأنفال،فلا يجوز لأحد في موضعِ عدوان الكفار على المسلمين[١٩]،أنْ يتخلفَ عن بذل مهجته لدفع عدوان الكافرين على المسلمين،فإن لم يغنِ أهلُ ذلك الموضع،واحتيج إلى مدد آخر،وجبَ على من يليهم إعانتهم على عدوهم،فإن لم يُغنوا،وجب على من يليهم،وهكذا حتى يجبَ ذلك على آخر نفسٍ من المسلمين[٢٠].

ولا يجوز للمسلمين بإجماع العلماء،أنْ يسلِّموا أمرهم طواعيةً إلى الكفار[٢١]،أو أن يرضوا بعلو الكافرين على المسلمين،أو يقروُّهم على احتلال الأرض التي ظهرت عليها يدُ الإسلام،فإنْ لم يكن للمسلمين طاقة بقتال الكفار،هادنوهم ريثما تحصل لهم القوة على عدوهم،ويجبُ عليهم في هذه الحال،أن يعدُّوا العُدَّة للجهاد للخلاص مما هم فيه من ظهور كلمة الكفار عليهم،فإن لم يفعلوا وركنوا إلى ما هم فيه من الذلِّ والهوان،تحت حكم الكافرين،يحكمون فيهم بشريعة الكفر،بدلَ شريعة الإسلام،عوقبوا بسبب خذلانهم للإسلام،بألوانٍ الفتنِ والفساد،وشتت اللهُ أمرهم،وضربَ قلوبَ بعضهم ببعض،وظهرت عليهم الذلةُّ والمسكنة وباءوا بغضبٍ من الله تعالى،كما عاقب الله تعالى بني إسرائيل على الذنب نفسه،وحكي ذلك في القرآن العظيم،في غير موضع،قال تعالى:{ وَلاَ تَرْكَنُواْ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللّهِ مِنْ أَوْلِيَاء ثُمَّ لاَ تُنصَرُونَ} (١١٣) سورة هود

---

[١٩] – كما في فلسطين والعراق والشيشان وأفغانستان وكشمير وغيرها

[٢٠] – كما هو الحال اليوم تماماً

[٢١] – قد فصلت القول في ذلك في كتابي ((تحريم الاستسلام للكفار))

قال الإمام النووي:" قَالَ أَصْحَابنَا:الْجِهَاد الْيَوْم فَرْض كِفَايَة،إِلَّا أَنْ يَنْزِل الْكُفَّار بِبَلَدِ الْمُسْلِمِينَ فَيَتَعَيَّن عَلَيْهِمْ الْجِهَاد،فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي أَهْل ذَلِكَ الْبَلَد كِفَايَة وَجَبَ عَلَى مَنْ يَلِيهِمْ تَتْمِيم الْكِفَايَة "[٢٢]

وقال أبو بكر الجصاص:"قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَمَالِكٌ،وَسَائِرُ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ:"إنَّ الْجِهَادَ فَرْضٌ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،إلَّا أَنَّهُ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ إذَا قَامَ بِهِ بَعْضُهُمْ كَانَ الْبَاقُونَ فِي سَعَةٍ مِنْ تَرْكِهِ".،وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ كَانَ يَقُولُ:لَيْسَ بِفَرْضٍ،وَلَكِنْ لَا يَسَعُ النَّاسَ أَنْ يُجْمِعُوا عَلَى تَرْكِهِ،وَيَجْزِي فِيهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ،فَإِنْ كَانَ هَذَا قَوْلَ سُفْيَانَ فَإِنَّ مَذْهَبَهُ أَنَّهُ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ،وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَذْهَبِ أَصْحَابِنَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ.وَمَعْلُومٌ فِي اعْتِقَادِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ إذَا خَافَ أَهْلُ الثُّغُورِ مِنْ الْعَدُوِّ،وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمْ مُقَاوِمَةٌ لَهُمْ فَخَافُوا عَلَى بِلَادِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ"[٢٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" وَإِذَا دَخَلَ الْعَدُوُّ بِلَادَ الْإِسْلَامِ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ يَجِبُ دَفْعُهُ عَلَى الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ إذْ بِلَادُ الْإِسْلَامِ كُلُّهَا بِمَنْزِلَةِ الْبَلْدَةِ الْوَاحِدَةِ،وَأَنَّهُ يَجِبُ النَّفِيرُ إلَيْهِ بِلَا إذْنِ وَالِدٍ وَلَا غَرِيمٍ،وَنُصُوصُ أَحْمَدَ صَرِيحَةٌ بِهَذَا وَهُوَ خَيْرٌ مِمَّا فِي الْمُخْتَصَرَاتِ.

لَكِنْ هَلْ يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْمَكَانِ النَّفِيرُ إذَا نَفَرَ إلَيْهِ الْكِفَايَةُ كَلَامُ أَحْمَدَ فِيهِ مُخْتَلِفٌ وَقِتَالُ الدَّفْعِ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ كَثِيرًا لَا طَاقَةَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهِ لَكِنْ يُخَافُ إنْ انْصَرَفُوا عَنْ عَدُوِّهِمْ عَطَفَ الْعَدُوُّ عَلَى مَنْ يُخَلِّفُونَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَهُنَا قَدْ صَرَّحَ أَصْحَابُنَا بِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَبْذُلُوا مُهَجَهُمْ وَمُهَجَ مَنْ يُخَافُ عَلَيْهِمْ فِي الدَّفْعِ حَتَّى يَسْلَمُوا وَنَظِيرُهَا أَنْ يَهْجُمَ الْعَدُوُّ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَتَكُونَ الْمُقَاتِلَةُ أَقَلَّ مِنْ النِّصْفِ فَإِنْ انْصَرَفُوا اسْتَوْلَوْا عَلَى الْحَرِيمِ فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ قِتَالُ دَفْعٍ لَا قِتَالُ طَلَبٍ لَا يَجُوزُ الِانْصِرَافُ فِيهِ بِحَالٍ وَوَقْعَةُ أُحُدٍ مِنْ هَذَا الْبَابِ" [٢٤]

مَتَى يَصِيرُ الْجِهَادُ فَرْضَ عَيْنٍ ؟

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ إِلَى أَنَّهُ يَصِيرُ الْجِهَادُ فَرْضَ عَيْنٍ فِي كُلٍّ مِنَ الْحَالَاتِ الْآتِيَةِ:

أ – إِذَا الْتَقَى الزَّحْفَانِ،وَتَقَابَلَ الصَّفَّانِ،حَرُمَ عَلَى مَنْ حَضَرَ الِانْصِرَافُ،وَتَعَيَّنَ عَلَيْهِ الْمُقَامُ،لِقَوْلِهِ تَعَالَى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٥) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (٤٦) [الأنفال/٤٥-٤٦]}.

ب – إِذَا هَجَمَ الْعَدُوُّ عَلَى قَوْمٍ بَغْتَةً،فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمُ الدَّفْعُ وَلَوْ كَانَ امْرَأَةً أَوْ صَبِيًّا،أَوْ هَجَمَ عَلَى مَنْ بِقُرْبِهِمْ،وَلَيْسَ لَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى دَفْعِهِ،فَيَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ كَانَ بِمَكَانٍ مُقَارِبٍ لَهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوا مَعَهُمْ إِنْ عَجَزَ

---

[٢٢] – شرح النووي على مسلم (١٣/ ٩)

[٢٣] – أحكام القرآن للجصاص ط العلمية (٣/ ١٤٦)

[٢٤] – الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٥٣٩)

مَنْ فَجَأَهُمْ الْعَدُوُّ عَنِ الدَّفْعِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ،وَمَحَل التَّعَيُّنِ عَلَى مَنْ بِقُرْبِهِمْ إِنْ لَمْ يَخْشَوْا عَلَى نِسَائِهِمْ وَبُيُوتِهِمْ مِنْ عَدُوٍّ بِتَشَاغُلِهِمْ بِمُعَاوَنَةِ مَنْ فَجَأَهُمُ الْعَدُوُّ،وَإِلاَّ تَرَكُوا إِعَانَتَهُمْ.

٢- ولا يشترط في صحة جهاد الدفع أن يكون من أجل إعلاء كلمة الله

نعم أشرف أنواع الجهاد وأعظمه من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله،فعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ:جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللَّه،مَا القِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّه؟ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا،وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً،فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ،قَالَ:وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا،فَقَالَ:«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا،فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»[٢٥]

وأوضح ما يكون ذلك في جهاد الطلب والفتح،ولا ينافي ذلك مشروعية جهاد الدفع،وأن من قتل فيه دون ماله وعرضه ونفسه شهيد أيضاً،كما ثبت في الصحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:«مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[٢٦]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[٢٧]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ،فَهُوَ شَهِيدٌ»[٢٨]

لأن جهاد الدفع مشروع للدفع عن الأرض والعرض والنفس والمال والدين،بشكل فردي أو جماعي،ويكون أيضاً بتعاون المسلمين على اختلاف طوائفهم،أو مع غير المسلمين كأهل الذمة للدفع عن وطنهم جميعاً،وكذا تسوغ الاستعانة بغير المسلمين من الشعوب والدول الأخرى لدفع العدو الكافر عن المسلمين وأرضهم وحرماتهم.

وقد عاهد النبي ﷺ يهود في المدينة على الدفع عنها إذا دهمها عدو[٢٩]،كما استعان الصحابة رضي الله عنهم بنصارى العرب في الشام والعراق في قتال عدوهم،وقد قاتل شيخ الإسلام ابن تيمية التتار في الشام بمن خرج معه من أهلها،مع شيوع أنواع البدع فيهم آنذاك،وخلص أسارى أهل الذمة من

---

[٢٥] - صحيح البخاري (١/ ٣٧)(١٢٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٥١٣)١٥٠ - (١٩٠٤)

[ش(غضبا) انتقاما حالة الغضب.(حمية) محاماة عن العشيرة.(كلمة الله) كلمة التوحيد ودعوة الإسلام.(العليا) العالية فوق كل ملة ومذهب]

[٢٦] - صحيح البخاري (٣/ ١٣٦)(٢٤٨٠)

[ش (دون ماله) مدافعا من يريد أخذ ماله ظلما.(شهيد) له أجر الشهيد عند الله تعالى ولكنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية]

[٢٧] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٥)(٣٥٤٤) صحيح

[٢٨] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٤)(٣٥٤٣) صحيح

[٢٩] - **قلت: اليهود كانوا من سكان المدينة الأصليين،فهذا واجب على الجميع الدفاع عنها ومنهم اليهود**

اليهود والنصارى من أيدي التتار حين تفاوض معهم،ولم يرض بإطلاق أسرى المسلمين فقط،حتى أطلقوا أسرى أهل الذمة معهم[٣٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" وَقَدْ عَرَفَ النَّصَارَى كُلُّهُمْ أَنِّي لَمَّا خَاطَبْت التَّتَارَ فِي إطْلَاقِ الْأَسْرَى وَأَطْلَقَهُمْ غازان وقطلو شاه وَخَاطَبْت مَوْلَايَ فِيهِمْ فَسَمَحَ بِإِطْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ.قَالَ لِي:لَكِنَّ مَعَنَا نَصَارَى أَخَذْنَاهُمْ مِنْ الْقُدْسِ فَهَؤُلَاءِ لَا يُطْلِقُونَ.فَقُلْت لَهُ:بَلْ جَمِيعُ مَنْ مَعَك مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ ذِمَّتِنَا؛ فَإِنَّا نُفْتِكَهُمْ وَلَا نَدَعُ أَسِيرًا لَا مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ.وَأَطْلَقْنَا مِنْ النَّصَارَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ.فَهَذَا عَمَلُنَا وَإِحْسَانُنَا وَالْجَزَاءُ عَلَى اللَّهِ.وَكَذَلِكَ السَّبْيُ الَّذِي بِأَيْدِينَا مِنْ النَّصَارَى يَعْلَمُ كُلُّ أَحَدٍ إحْسَانَنَا وَرَحْمَتَنَا وَرَأْفَتَنَا بِهِمْ؛ كَمَا أَوْصَانَا خَاتَمُ الْمُرْسَلِينَ حَيْثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ،وَهُوَ يُغَرْغِرُ بِنَفْسِهِ «الصَّلَاةَ،وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»[٣١]،قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ:{وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا } [الإنسان:٨،٩].وَمَعَ خُضُوعِ التَّتَارِ لِهَذِهِ الْمِلَّةِ وَانْتِسَابِهِمْ إلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ؛ فَلَمْ نُخَادِعْهُمْ وَلَمْ نُنَافِقْهُمْ؛ بَلْ بَيَّنَّا لَهُمْ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ الْفَسَادِ وَالْخُرُوجِ عَنْ الْإِسْلَامِ الْمُوجِبِ لِجِهَادِهِمْ وَأَنَّ جُنُودَ اللَّهِ الْمُؤَيَّدَةَ وَعَسَاكِرَهُ الْمَنْصُورَةَ الْمُسْتَقِرَّةَ بِالدِّيَارِ الشَّامِيَّةِ وَالْمِصْرِيَّةِ:مَا زَالَتْ مَنْصُورَةٌ عَلَى مَنْ نَاوَأَهَا.مُظَفَّرَةً عَلَى مَنْ عَادَاهَا."[٣٢]

والمقصود أنه لا يشترط لصحة جهاد الدفع أي شرط،لا وجود إمام،ولا وجود راية،ولا قصد إعلاء كلمة الله،ولا فتوى عالم،ولا وحدة الصف،ولا وجود القوة،ولا ترجح النصر،وهذا لا ينافي وجوب

---

[٣٠] – **قلت:** " قال الشوكاني في "السيل الجرار: "وأما الإستعانة بالكفار فلا تجوز على قتال المسلمين لأنه من تعاضد الكفر والإسلام على الإسلام وقبح ذلك معلوم ودفعه بأدلة الشرع لا يخفى "السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (ص: ٩٤٦)

والذي يترجّح لي بعد عرض هذه المسألة هو مذهب الجمهور فلا يجوز الاستعانة بالكفار على المسلمين البغاة،وذلك لما يلي:

١) –أن قتال البغاة يختلف عن قتال الكفار،فالمقصود من قتال البغاة ردّهم إلى الطاعة ودفع شرّهم لا قتلهم،وتسليط الكفار عليهم قد يؤدّي إلى قتلهم.

٢) – أن قياس الحنفيّة الاستعانة بالكفار ضد البغاة على الاستعانة بالكلاب قياس مع الفارق؛ لأنّ الكلب حيوان لا نيّة له،وإنما هو رهن إشارة لصاحبه،وأما الكافر فإنه له نيّة وقصد،وقد أخبر الله عن نوايا الكفار بقوله:{ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ } [التوبة: ١٠] وغير ذلك من الآيات الدالة على إرادة الكفار للشر بالمؤمنين.

٣)– أن الإمام إذا ضعف عن قتال أهل البغي فله أن يُؤخّر قتالهم إلى أن تُمْكِنَه القوةُ عليهم،فيؤخّرُهم حتى تقوى شوكةُ أهل العدل ثم يقاتلهم"

انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٣٥/ ٢٩) والمحلى بالآثار (١١/ ٣٥٥) ووحاشية ابن عابدين ٣ / ٤١٦،وحاشية الدسوقي ٤ / ٢٩٩،والتاج والإكليل ٦ / ٢٧٨،والمهذب٢ / ٢٢٠،ونهاية المحتاج ٧ / ٣٨٧،والمغني ٨ / ١١١،وكشاف القناع ٦ / ١٦٤

[٣١] – سنن ابن ماجه (٢/ ٩٠٠)(٢٦٩٧) صحيح

[٣٢] – مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦١٧)

أن يقاتل المجاهدون صفاً واحداً تحت قيادة واحدة،فإن تعذر ذلك لم يبطل الجهـــاد و لم يتعطـــل،والله تعالى أعلم أحكم." [٣٣]

قال ابن تيمية رحمه الله:(وَأَمَّا قِتَالُ الدَّفْعِ فَهُوَ أَشَدُّ أَنْوَاعِ دَفْعِ الصَّائِلِ عَنْ الْحُرْمَةِ وَالـــدِّينِ فَوَاجِـــبٌ إجْمَاعًا فَالْعَدُوُّ الصَّائِلُ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَا شَيْءَ أَوْجَبَ بَعْدَ الْإِيمَانِ مِنْ دَفْعِهِ فَلَا يُشْتَرَطُ لَـــهُ شَرْطٌ بَلْ يُدْفَعُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ.)[٣٤]

وقال أيضاً:" وَإِذَا دَخَلَ الْعَدُوُّ بِلَادَ الْإِسْلَامِ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ يَجِبُ دَفْعُهُ عَلَى الْأَقْرَبِ فَالْـــأَقْرَبِ إذْ بِلَـــادُ الْإِسْلَامِ كُلُّهَا بِمَنْزِلَةِ الْبَلْدَةِ الْوَاحِدَةِ،وَأَنَّهُ يَجِبُ النَّفِيرُ إلَيْهِ بِلَا إذْنِ وَالِدٍ وَلَا غَرِيمٍ،وَنُصُوصُ أَحْمَدَ صَرِيحَةٌ بِهَذَا وَهُوَ خَيْرٌ مِمَّا فِي الْمُخْتَصَرَاتِ.لَكِنْ هَلْ يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْمَكَانِ النَّفِيرُ إذَا نَفَرَ إلَيْهِ الْكِفَايَةُ كَلَامُ أَحْمَدَ فِيهِ مُخْتَلِفٌ وَقِتَالُ الدَّفْعِ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ كَثِيرًا لَا طَاقَةَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهِ لَكِنْ يُخَـــافُ إنْ انْصَرَفُوا عَنْ عَدُوِّهِمْ عَطَفَ الْعَدُوُّ عَلَى مَنْ يُخَلِّفُونَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَهُنَا قَدْ صَرَّحَ أَصْحَابُنَا بِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَبْذُلُوا مُهَجَهُمْ وَمُهَجَ مَنْ يُخَافُ عَلَيْهِمْ فِي الدَّفْعِ حَتَّى يَسْلَمُوا وَنَظِيرُهَا أَنْ يَهْجُمَ الْعَدُوُّ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَتَكُونَ الْمُقَاتِلَةُ أَقَلَّ مِنْ النِّصْفِ فَإِنْ انْصَرَفُوا اسْتَوْلَوْا عَلَى الْحَرِيمِ فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ قِتَالُ دَفْعٍ لَا قِتَالُ طَلَبٍ لَا يَجُوزُ الِانْصِرَافُ فِيهِ بِحَالٍ"[٣٥].

وقال ابن حزم :" وَلَا يَجُوزُ الْجِهَادُ إلَّا بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ إلَّا أَنْ يَنْزِلَ الْعَدُوُّ بِقَوْمٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَفَرْضٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُمْكِنُهُ إعَانَتُهُمْ أَنْ يَقْصِدَهُمْ مُغِيثًا لَهُمْ أَذِنَ الْأَبَوَانِ أَمْ لَمْ يَأْذَنَا – إلَّا أَنْ يَضِـــيعَا أَوْ أَحَـــدُهُمَا بَعْدَهُ،فَلَا يَحِلُّ لَهُ تَرْكُ مَنْ يَضِيعُ مِنْهُمَا."[٣٦].

وقال الجصاص:" " وَمَعْلُومٌ فِي اعْتِقَادِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ إذَا خَافَ أَهْلُ الثُّغُورِ مِنْ الْعَدُوِّ وَلَمْ تَكُـــنْ فِيهِمْ مُقَاوِمَةٌ لَهُمْ فَخَافُوا عَلَى بِلَادِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ أَنَّ الْفَرْضَ عَلَى كَافَّةِ الْأُمَّةِ أَنْ يَنْفِرُ إلَيْهِمْ مَنْ يَكُفُّ عَادِيَتَهُمْ عَنْ الْمُسْلِمِينَ وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ إذا لَيْسَ مِنْ قَوْلِ أَحَدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ إبَاحَةُ القعود عنهم حين يَسْتَبِيحُوا دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَسَبْيَ ذَرَارِيِّهِمْ "[٣٧].

وقال الخطيب الشربيني الشافعي:" (الثَّانِي) مِنْ حَالَيْ الْكُفَّارِ،وَهُوَ مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ (يَدْخُلُونَ بَلْدَةً لَنَـــا) أَوْ يَنْزِلُونَ عَلَى جَزَائِرَ أَوْ جَبَلٍ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ وَلَوْ بَعِيدًا عَنْ الْبَلَدِ (فَيَلْزَمُ أَهْلَهَـــا الـــدَّفْعُ بِـــالْمُمْكِنِ) مِنْهُمْ،وَيَكُونُ الْجِهَادُ حِينَئِذٍ فَرْضَ عَيْنٍ،وَقِيلَ كِفَايَةً،وَاعْتَمَدَهُ الْبُلْقِينِيُّ وَقَالَ:إنَّ نَصَّ الشَّافِعِيِّ يَشْهَدُ لَهُ (فَإِنْ أَمْكَنَ) أَهْلَهَا (تَأَهُّبٌ) أَيْ اسْتِعْدَادٌ (لِقِتَالٍ وَجَبَ) عَلَى كُلٍّ مِنْهُمْ (الْمُمْكِنُ) أَيْ الدَّفْعُ لِلْكُفَّـــارِ

---

[٣٣] -/http://almoslim.net/node/٨٢٤٦٩

[٣٤] – الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٥٣٨) والمستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ٢١٥)

[٣٥] – الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٥٣٩)

[٣٦] – المحلى بالآثار (٥/ ٣٤١)

[٣٧] – أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي (٤/ ٣١٢) وأحكام القرآن للجصاص ط العلمية (٣/ ١٤٦)

بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ (حَتَّى عَلَى فَقِيرٍ) بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ (وَوَلَدٍ وَمِّ دِينٍ) وَهُوَ مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ (وَعَبْدٍ بِلَا إِذْنٍ) مِنْ أَبَوَيْنِ وَرَبِّ دَيْنٍ وَمِنْ سَيِّدٍ،وَيَنْحَلُّ الْحَجْرُ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ؛ لِأَنَّ دُخُولَهُمْ دَارَ الْإِسْلَامِ خَطْبٌ عَظِيمٌ لَا سَبِيلَ إِلَى إهْمَالِهِ،فَلَا بُدَّ مِنْ الْجَدِّ فِي دَفْعِهِ بِمَا يُمْكِنُ،وَفِي مَعْنَى دُخُولِهِمْ الْبَلْدَةَ مَا لَوْ أَطَلُّوا عَلَيْهَا،وَالنِّسَاءُ كَالْعَبِيدِ إنْ كَانَ فِيهِنَّ دِفَاعٌ،وَإِلَّا فَلَا يَحْضُرْنَ."[٣٨].

وقال أيضاً:" " وَالْحَالُ الثَّانِي مِنْ حَالَيْ الْكُفَّارِ أَنْ يَدْخُلُوا بَلْدَةً لَنَا مَثَلًا فَيَلْزَمُ أَهْلَهَا الدَّفْعُ بِالْمُمْكِنِ مِنْهُمْ.وَيَكُونُ الْجِهَادُ حِينَئِذٍ فَرْضَ عَيْنٍ سَوَاءٌ أَمْكَنَ تَأَهُّبُهُمْ لِقِتَالٍ أَمْ لَمْ يُمْكِنْ عَلِمَ كُلُّ مَنْ قَصَدَ أَنَّهُ إنْ أُخِذَ قُتِلَ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ إنْ امْتَنَعَ مِنْ الِاسْتِسْلَامِ قُتِلَ أَوْ لَمْ تَأْمَنْ الْمَرْأَةُ فَاحِشَةً إنْ أُخِذَتْ.وَمَنْ هُوَ دُونَ مَسَافَةِ الْقَصْرِ مِنْ الْبَلْدَةِ الَّتِي دَخَلَهَا الْكُفَّارُ حُكْمُهُ كَأَهْلِهَا وَإِنْ كَانَ فِي أَهْلِهَا كِفَايَةٌ؛ لِأَنَّهُ كَالْحَاضِرِ مَعَهُمْ فَيَجِبُ ذَلِكَ عَلَى كُلٍّ مِمَّنْ ذُكِرَ حَتَّى عَلَى فَقِيرٍ وَوَلَدٍ وَمَدِينٍ وَرَقِيقٍ بِلَا إذْنٍ مِنْ الْأَصْلِ وَرَبِّ الدَّيْنِ وَالسَّيِّدِ.."[٣٩]

وفي الموسوعة الفقهية:" لاَ يَجُوزُ الْجِهَادُ إِلاَّ بِإِذْنِ الأَبَوَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ،أَوْ بِإِذْنِ أَحَدِهِمَا إِنْ كَانَ الآْخَرُ كَافِرًا،إِلاَّ إِذَا تَعَيَّنَ،كَأَنْ يَنْزِلَ الْعَدُوُّ بِقَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،فَفَرْضٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُمْكِنُهُ إِعَانَتُهُمْ أَنْ يَقْصِدَهُمْ مُغِيثًا لَهُمْ،أَذِنَ الأَْبَوَانِ أَمْ لَمْ يَأْذَنَا،إِلاَّ أَنْ يَضِيعَا،أَوْ أَحَدُهُمَا بَعْدَهُ،فَلاَ يَحِلُّ لَهُ تَرْكُ مَنْ يَضِيعُ مِنْهُمَا "[٤٠]

وهذا هو معنى كونه فرض عين،فلو كان يشترط له شروط صحة،كوجود إمام أو إذنه لما كان فرض عين في حال هجوم العدو على المسلمين،وهو ما لم يقل به أحد من علماء الأمة؛ ولذا قال الماوردي:" " وَفرض الْجِهَاد على الْكِفَايَة يَتَوَلَّاهُ الإِمَام مَا لم يتَعَيَّن وَأَقل مَا عَلَيْهِ أَن لَا يأتى عَام إِلَّا وَله فِيهِ غَزَاة إِمَّا بِنَفسِهِ أَو بسراياه،فَإِن لم يقم بِهِ مَعَ الإِمَام من فِيهِ كِفَايَة خرج النَّاس حَتَّى يقوم بِهِ مِنْهُم من فِيهِ كِفَايَة،وَإِن سَار الْعَدو إِلَيْهِم تعين فرض جهاده على كل من أطَاق دَفعه من الْمُسلمين حَتَّى يردوا "[٤١].

٣- الخلاصة في أحكام إسلام الكافر

كل من لم يدن بدين الإسلام فهو كافر مثل اليهودي والنصراني والبوذي والنصيري والإسماعيلي والدرزي ونحوهم ،قال تعالى : {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ } [آل عمران: ١٩]

---

[٣٨] – الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (٢/ ٥٥٨) وحاشية البجيرمي على الخطيب = تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٤/ ٢٥٤) ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٦/ ٢٢)

[٣٩] – حاشية البجيرمي على الخطيب = تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٤/ ٢٥٤)

[٤٠] – الموسوعة الفقهية الكويتية (١٦/ ١٣٢)

[٤١] – الإقناع للماوردي (ص: ١٧٥)

لا عذر لغير المسلم في بلاد المسلمين في عدم الدخول بالإسلام ،قال تعالى : { وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [آل عمران: ٨٥]

إذا أسلم غير المسلم في أثناء المعركة قبل أسره وقتله فقد حرم دمه وماله ولا يجوز قتله شرعا ،حتى لو كان قد قتل ونهب وسلب قبل إسلامه ،قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا } [النساء: ٩٤]

وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الحُرَقَةِ،فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ،وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ،فَلَمَّا غَشِينَاهُ،قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ،فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ،فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ،أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا،فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا،حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ" [٤٢]

لا يستثنى من هذا الحكم أحد من غير المسلمين سواء أكان علويا (نصيريا) أو غيره

إذا أسلم أي واحد من هؤلاء قبل إلقاء القبض عليه وأسره فقد حرم دمه وماله وصار مسلما بالنطق في الشهادتين .... ويجب أن يعلم أحكام الإسلام ويضم للمسلمين لكي يقاتل معهم ... ولا يجوز إرجاعه لأهله الكفار الآن ....

٤- الخلاصة في أحكام الأسرى في سورية

-الأسير هو من يلقى القبض عليه أثناء المعركة ...

-يجب إحالة الأسير إلى اللجنة الأمنية للتحقيق معه وإحالته إلى لجنة الإفتاء في الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص أو المحافظات الأخرى لكي تقوم بالتحقيق معه أيضا وإعطاء الحكم الشرعي المناسب له .وإن جريحا فيداوى في المشافي الميدانية

- الأسير الكافر له أحكام منها : أنه إذا ثبت أنه قد قتل ونهب وسلب أو اغتصب فحكمه القتل ....

- إذا لم يثبت عليه قتل ولا نهب ولا سلب ولا غصب فلا يقتل ... ولكن إما أن يبادل بأسرى ... أو يفادى بالمال .... والمال تقوم الجبهة في المنطقة الوسطى باستلامه من أجل شراء السلاح والعتاد به ... ويعطى لها بشكل رسمي ويسجل في قيودها المالية

- لا يجوز للكتيبة أو الأشخاص الذين اعتقلوا الأسير قتله ولا الاستئثار به ،ويجب عليهم تسليمه إلى اللجنة الأمنية فورا ....

[٤٢] - صحيح ابن حبان- ط٢ مؤسسة الرسالة [١١/ ٥٧] (٤٧٥١) صحيح

- يجب معاملة الأسير بالحسنى ،عَنْ أَبِي عَزِيزِ بْنِ عُمَيْرٍ،أَخِي مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالْأَسَارَى خَيْرًا وَكُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،وَكَانُوا إِذَا قَدَّمُوا غَدَاءَهُمْ وَعَشَاءَهُمْ أَكَلُوا التَّمْرَ وَأَطْعَمُونِي الْخُبْزَ بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهُمْ»[٤٣]

- إذا قررت اللجنة الشرعية قتل الأسير فيقتل بالرصاص وهو الأصل ،ويجوز قتله بغيره ...لكن لا نصوره ولا ننشر ذلك في وسائل الإعلام ...ولا نقوم بالتمثيل به إلا إذا ثبت أنه مثَّل بقتلانا.. قال تعالى : {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ } [النحل: ١٢٦]

- إذا لم يقتل الأسير و لم ينهب و لم يسلب و لم يغتصب وغلب على ظننا أنه مكره فيطلق سراحه دون قيد ولا شرط....

- إذا أعطي المقاتل الأمان فلا يجوز قتله حتى لو كان قاتلا ،عن أُمِّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ،قالت: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ،فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ،قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ،فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ»،فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ»،فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ،قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،فَلَمَّا انْصَرَفَ،قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ،فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ،فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ»[٤٤] ،ولا يجوز الغدر به ولا خداعه في الأمان .

- أما الأسير المسلم الذي كان يقاتل مع هذا النظام وينهب ويسلب ويغتصب .. فيقتل جزاء وفاقاً ولا يجوز العفو عنه كحد الحرابة ،وإن لم يقتل و لم يسلب و لم يغتصب فيجب إجباره على الانشقاق وتأهيله من أجل قتال هذا الطاغية الصنم وضمه لأقرب كتيبة مقاتلة في المنطقة ...

- يجوز اختطاف كل من يقوم بحربنا أو التجسس علينا ... ويجب إحالته إلى اللجنة الأمنية فورا والتي سوف تحقق معه وتحيله للجنة الشرعية التي تحقق معه أيضا وتعطي الحكم المناسب له ،فقد تحكم بقتله إن كان يستحق ذلك ،وقد تفديه بالمال ،وقد تسجنه ،وقد تبادله بأسرى ... وقد تعفو عنه حسب مقتضى الحال ....

- إن التزامنا بهذه الأحكام الشرعية تجعل رحمة الله تعالى أقرب إلينا ،قال تعالى : {إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ } [الأعراف: ٥٦]،وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ،«الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»[٤٥]

٥- الخلاصة في أحكام المنشقين عن النظام الفرعوني

---

[٤٣] - المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ٣٩٣)(٩٧٧) حسن

[٤٤] - صحيح البخاري (١/ ٨٠)(٣٥٧)

[٤٥] - سنن أبي داود (٤/ ٢٨٥)(٤٩٤١) صحيح

- يجب على كل من ينشق أن يبقى في المكان الذي انشق به لأنه أعرف به من غيره... وهو ساحة الجهاد بالنسبة له .

- يجب أن يبقى سلاحه معه يقاتل به ،ولا يجوز له بيعه ولا هبته ولا التصرف فيه لأنه ملك عام ويده عليه يد أمانة...

- لا يجوز لهم الذهاب إلى أهليهم بعد انشقاقهم مباشرة حتى لا يهربوا ويتركوا أرض القتال بحجة رؤية أهلهم.كما حصل عند الكثيرين منهم .

- يجب عليهم الانضمام لأقرب كتيبة في المنطقة يقاتلون معها هذا الطاغية الصنم....

- يمكن لهم الاتصال بأهلهم ولا حاجة للذهاب إليهم كون الأهل لا يعرفون الأحكام الشرعية للجهاد فيطلبون من ولدهم البقاء عندهم وعدم العودة لساحات الجهاد خوفا عليه من الموت .. وهذا من أكبر الكبائر في الإسلام للولد وللأهله معاً ..قال تعالى :{قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [الجمعة: ٨]

وقد توعد الله تعالى من يفضل متاع الدنيا على الجهاد في سبيل الله بأشد العقوبات ،قال تعالى :{قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } [التوبة: ٢٤]

- كل من ينشق عن هذا النظام الخبيث ثم يذهب لأهله ولا يرجع للجهاد فهو فار من الزحف ويستحق أشد أنواع العقوبات الشرعية ،قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) } [الأنفال: ١٥،١٦]

٦- الخلاصة في أحكام الجاسوس:

- من الواجب على كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يوالي المسلمين ويعادي الكافرين ،قال تعالى:{ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٥٦)} [المائدة: ٥٥،٥٦]

- يحرم عليه موالاة أعداء الإسلام بالقول أو الفعل ،لأن ذلك ردة تخرج من الدين ،قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [المائدة: ٥٧]

وقال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا} [النساء: ١٤٤]

وقال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [المائدة: ٥١]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا،وَلَا تَنَاجَشُوا،وَلَا تَبَاغَضُوا،وَلَا تَدَابَرُوا،وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ،وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[٤٦]

- الجاسوس: هو الذي يقوم بنقل المعلومات للعدو أو يدلُّ على عورات المسلمين.

- التجسس بحد ذاته من أكبر المحرمات في الإسلام ،قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ } [الحجرات: ١٢]

وعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ،قَالَ: أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقِيلَ هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا،فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ التَّجَسُّسِ وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ»[٤٧]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ،فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ،وَلاَ تَحَسَّسُوا،وَلاَ تَجَسَّسُوا،وَلاَ تَحَاسَدُوا،وَلاَ تَدَابَرُوا،وَلاَ تَبَاغَضُوا،وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»[٤٨]

- وقد اعتبره كثير من أهل العلم ردة تخرج من الدين والعياذ بالله تعالى،وهو من أشد أنواع الإفساد في الأرض.

- من كان كذلك فعليه بالتوبة النصوح قبل فوات الأوان ،ولن يقبل الله تعالى منه عمل ما دام يشتغل بالتجسس،وسوف يحبط عمله في الدارين ...

- إذا غلب على ظننا أن فلانا من الناس يعمل جاسوساً لدى هؤلاء الكفرة الفجرة ...فنحذره من ذلك إن استطعنا ،وإن لم نستطع فيجوز إلقاء القبض عليه والتحقيق معه من قبل اللجنة الأمنية ثم يحال إلى الهيئة الشرعية الثورية في المحافظة من أجل التثبت من التهم المنسوبة إليه ....

- من ثبت عليه التجسس لصالح الكفار والفجار فسوف تطبق بحقه أشد العقوبات الشرعية ومنها القتل حسب رأي الإمام مالك رحمه الله ،وذلك لشدة خطره وضرره بالمسلمين.

...هذا إذا كان الجاسوس مسلماً في الأصل ،فإن كان كافراً ...فيقتل إن ثبت عليه التجسس وأذى الناس ....

---

[٤٦] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ - (٢٥٦٤)

[٤٧] - سنن أبي داود (٤/ ٢٧٣)(٤٨٩٠) صحيح

[٤٨] - صحيح البخاري (٨/ ١٩)(٦٠٦٤)

- كل من يعلم عن أي شخص ذكرا كان أو أنثى يتجسس لصالح نظام الطاغية الصنم بشار الأسد فيجب عليه تبليغ اللجنة الأمنية في المنطقة ... وسوف تقوم بالتحقيق معه .. ثم إحالته إلى الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص لكي تتخذ بحقه العقوبات الشرعية الزاجرة والرادعة ...

وهنا لا بد من التنبيه على أمور :

الأول - إذا كان المسلم يقوم بالتجسس عن قناعة فهو مرتد يستتاب فإن تاب فوراً ،فهنا ننظر إن تسبب بالقتل يقتل حدا ،وإن تسبب بالذي يعاقب عقوبة تعزيرية ...كالجلد والسجن ونحو ذلك ..ويدفن في مقابر المسلمين ويجوز الصلاة عليه والاستغفار له ...وإن لم يؤذ أحداً وصار مع الثورة ،فنقول له عفا الله عما مضى ...

الثاني-إذا لم يتب الجاسوس المسلم يقتل كفرا وردة ولا يجوز دفنه في مقابر المسلمين ولا الصلاة عليه ...

الثالث- إذا ادعى الإكراه فلا بد من ثبوت الإكراه الملجئ المعتبر شرعاً ومع ذلك يقتل حدا إذا تسبب بقتل غيره ...وإن لم يتسبب بقتل غيره ولا أذاه ...وصار مع الثورة ...فيمكن العفو عنه مع الحذر منه في البداية.

الرابع - لا يجوز أن يتفرد بالتحقيق معه قائد الكتيبة فقط مهما بلغ علمه فلا بد أن يكون هناك لجنة شرعية قانونية من الذين مع الثورة يحضرون التحقيق ،ويقررون هل يستحق القتل شرعاً أم لا وهي الآن الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص أو في المحافظات الأخرى.

خامساً-- كل من يعرف جاسوسا من أهله أو غيرهم ويتستر عليه فهو شريكه في الإثم والمعصية ،وسوف نعاقبه حسب جريمته ... عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: " إِذَا عُمِلَ بِالْخَطِيئَةِ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكَرِهَهَا كَمَنْ غَابَ عَنْهَا،وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا "[٤٩]

أما أسرة الجاسوس فإن كانوا يعلمون أنه جاسوس وسكتوا عليه فهم شركاء له فلا يجوز مساعدتهم بشيء ،وتجب مقاطعتهم وفضحهم ليكونوا عبرة لغيرهم،وإن كانوا لا يعلمون شيئا عن تجسسه أو أنكروا عليه ما يفعله وثبت ذلك عليهم فليس عليهم شيء من جريريته،قال تعالى: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} [الأنعام: ١٦٤]

٧- من يجوز قتلهم في المعركة ومن لا يجوز

-كل من يقاتل مع هذا النظام الفرعوني غير الشرعي فيجوز قتله أثناء القتال سواء أكان رجلا أم امرأة....قال تعالى: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة: ١٩٠]

---

[٤٩] - السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٤٣٤)(١٤٥٥١) صحيح موقوف ومثله لا يقال بالرأي

- لا يجوز قتل غير المقاتلين من النساء والأطفال والشيوخ العزل ...

- كل من يوجد في أرض المعركة من النساء والأطفال والشيوخ العزل الذين لم يقاتلوا لا يجوز قتلهم ... ويحالون للمحكمة الشرعية التي تقرر حكمهم المناسب مثل تبادل الأسرى أو الفداء بالمال أو المنُّ عليهم دون مقابل حسب مقتضى الحال .

- كل من يقوم بقتل النساء والأطفال والشيوخ العزل غير المقاتلين فسوف يعاقب شرعا حسب جريمته ...وخاصة دفع الدية لأولياء القتيل مع الكفارة ... ويمنع من القتال ويجرد من السلاح ... عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.[٥٠]

- لا يجوز قتل من أعطي الأمان حتى لو كان قاتلاً ... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ» [٥١]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ وأَنَسٍ - رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَحَدُهُمَا: «يُنْصَبُ» وَقَالَ الآخَرُ: «يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ»[٥٢].

- لا يجوز قتل المسلم المعصوم الدم ولا غيره ممن لم يشارك بالقتال بالقول أو الفعل ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِرُهُ.. ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[٥٣]

وعَنِ ابْنِ سِيرِينَ،سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ،يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ،فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ،حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»[٥٤]

- لا يجوز قتل الناس على الهوية بتاتاً كما يفعل النظام الفرعوني الطائفي في سورية ،وإنما يجوز قتل من قتل وسلب ونهب واغتصب فقط ...

- أي كافر أعلن إسلامه قبل القبض عليه وأسره فقد حرم دمه وماله،ووجب تعليمه أحكام الإسلام ،قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا } [النساء: ٩٤]

---

[٥٠] - صحيح البخاري (٤/ ٦١)(٣٠١٤)

[٥١] - سنن أبي داود (٣/ ٨٧)(٢٧٦٩) صحيح

[٥٢] - صحيح البخاري (٤/ ١٠٤)(٣١٨٦)

[٥٣] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ - (٢٥٦٤)

[٥٤] - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٠)١٢٥ - (٢٦١٦)

وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ،فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ،وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ،فَلَمَّا غَشِينَاهُ،قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ،فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ،فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ،أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا،فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا،حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ"[٥٥]

٨- الخلاصة في أحكام قاطع طريق

- قاطع الطريق هو من يقوم بقتل الناس أو اختطافهم أو نهبهم أو نهب ممتلكاتهم،دون وجه حق ،وبقوة السلاح ..ككثير من شبيحة الثورة.

- قطع الطريق من أشد المحرمات في الإسلام

- لقد جاءت العقوبات الشديدة لمعاقبة قاطع الطريق الذي يشكل خطرا كبيرا عن أمن المجتمع وممتلكاته ،قال تعالى : {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٤) } [المائدة]

- أي :إنما جزاء الذين يحاربون الله،ويبارزونه بالعداوة،ويعتدون على أحكامه،وعلى أحكام رسوله،ويفسدون في الأرض بقتل الأنفس،وسلب الأموال،أن يُقَتَّلوا،أو يُصَلَّبوا مع القتل (والصلب: أن يُشَدَّ الجاني على خشبة) أو تُقْطَع يدُ المحارب اليمنى ورجله اليسرى،فإن لم يَتُبْ تُقطعْ يدُه اليسرى ورجلُه اليمنى،أو يُنفَوا إلى بلد غير بلدهم،ويُحبسوا في سجن ذلك البلد حتى تَظهر توبتُهم. وهذا الجزاء الذي أعدَّه الله للمحاربين هو ذلّ في الدنيا،ولهم في الآخرة عذاب شديد إن لم يتوبوا.[٥٦]

- وعلى ضوء ذلك فسوف نقوم بتطبيق الحد الشرعي المقرر عليه ولا يجوز العفو عنه لأنه من حق الله تعالى ....

- يجب إعادة جميع ما نهبه أو اغتصبته أو أخذه من أموال وغيرها ،ويجب عليه ردُّ ذلك فورا بعد سماعه لهذا البيان إلى اللجنة الأمنية التي تحيله إلى الجنة الشرعية لكي ترده إلى مستحقيه ..

ومن ردَّ الممتلكات التي اغتصبها ومنها السيارات وغيرها والأموال التي نهبها واغتصبها إلى اللجنة الأمنية في المنطقة ...قبل إلقاء القبض عليه وتاب إلى الله تعالى من هذه الجرائم المركبة ... فسوف نعفو عنه ولن نعاقبه استناداً لنهاية الآية القرآنية الثانية.

---

[٥٥] - صحيح البخاري (٥/ ١٤٤)(٤٢٦٩)

[٥٦] - التفسير الميسر (١/ ١١٣)

وإذا كان يستخدم السيارة من أجل الجهاد وليست مملوكة لشخص معصوم الدم والمال،أي مملوكة للدولة ....فيجب عليه تسجيلها في اللجنة الأمنية وفي قيادة المنطقة الوسطى لكي ترد للدولة بعد إسقاط النظام ،ولا يجوز له استخدامها لمصالحه الخاصة ولا بيعها.

– أما من قتل أثناء قطع الطريق ... وجاء تائبا فأولياء المقتول مخيرون بين قتله أو أخذ الدية منه أو العفو عنه ....

– ومن رفض الانصياع للحق والتوبة فسوف تتخذ اللجنة الأمنية بحقه الإجراءات اللازمة وتحيله إلى الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص والتي سوف تقيم عليه حدَّ الله تعالى المناسب له.

– أي مسلم أو مسلمة رأى أو سمع عن هؤلاء الذين يقطعون الطرق باسم الثورة زورا وبهتاناً يجب عليه تبليغ اللجنة الأمنية المختصة فوراً من أجل إلقاء القبض على هؤلاء المجرمين الذين يتسترون بالثورة.

– قال تعالى: { وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٧٥]

٩– حكم نهب سيارات المازوت وغيرها مما يحتاج إليه الناس

– سيارات المازوت إذا كانت ذاهبة لمحطات النفط (البترول) ونستطيع الحصول على البترول بسهولة من أجل حاجياتنا ،فلا يجوز نهبها في هذه الحال ... وأما إذا لم يستطع الناس الحصول على حاجياتهم المشروعة ،أو منعها عنهم النظام أو أخذت للتهريب أو لتزويد آليات النظام العسكرية ففي هذه الأحوال يجوز السطو عليها دون قتل السائق إلا إذا قاتلهم .... فيجوز لهم قتاله ....

– عندما تؤخذ هذه الصهاريج يجب توزيعها أولا على المجاهدين في الميدان من أجل سياراتهم التي تستخدم في الجهاد أو الوقود ثم توزيع الباقي على عامة الناس المتضررين في المنطقة التي استولوا فيها عليه ،وأما نهبه وبيعه في السوق السوداء فهذا من أشد المحرمات لأنه أكل لأموال الناس بالباطل واستغلال لحاجياتهم المشروعة ،كما يفعله كثير ممن لا يخاف الله تعالى ولا يرجو اليوم الآخر .

– إن الذين يستولون عليه من هذه الأموال العامة لا يجوز لهم ملكيته ولكن يجوز لهم الانتفاع به بقدر حاجتهم فقط وتوزيع الباقي مجاناً على المتضررين من الناس والمحتاجين أيضاً ... وهذا يشمل كل شيء يغنمونه مما ينتفع الناس به ويحتاجون إليه ....مثل محل تجاري للنظام أو لشبيحته أو أعوانه .....فكله يفعل به ما ذكرته تماما قبل قليل ... وهذا ينطبق عليه حديث «لَا نَفَلَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،يَرُدُّ الْمُسْلِمُونَ،قَوِيُّهُمْ عَلَى ضَعِيفِهِمْ»[٥٧] قَوْلُهُ: (قَوِيُّهُمْ عَلَى ضَعِيفِهِمْ) أَيْ: إِذَا خَرَجَ الْعَسْكَرُ مَعَ الْإِمَامِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ،ثُمَّ حَارَبَ الْأَقْوِيَاءُ،فَالْقِسْمَةُ يَشْتَرِكُ فِيهَا الْكُلُّ.[٥٨]

---

[٥٧] – سنن ابن ماجه (٢/ ٩٥١)(٢٨٥٣) صحيح

[٥٨] – حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/ ١٩٨)

- النهب حرام في الإسلام ،فعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا»[٥٩]

- والنَّهْبُ الْغَنِيمَةُ وَالِاسْمُ النُّهْبَةُ (" فَلَيْسَ مِنَّا ") أَيْ: مِنْ جَمَاعَتِنَا وَعَلَى طَرِيقَتِنَا "[٦٠]

- ويشمل ذلك ما يقوم بنهبه المقاتلون وغيرهم من أموال وممتلكات الناس ...

- وأما غير المحاربين فلا يجوز نهب أموالهم ولا ممتلكاتهم فهم معصومو الدم والمال.

- وَتَتَأَوَّلُ النُّهْبَى فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْجَمَاعَةِ يَنْتَهِبُونَ الْغَنِيمَةَ،فَلا يُدْخِلُونَهُ فِي الْقَسْمِ،وَالْقَوْمُ يُقَدَّمُ إِلَيْهِمُ الطَّعَامُ فَيَنْتَهِبُونَهُ،فَكُلٌّ يَأْخُذُ بِقَدْرِ قُوَّتِهِ،وَنَحْوَ ذَلِكَ،وَإِلا فَنَهْبُ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ مُحَرَّمٌ لَا يُشْكِلُ عَلَى أَحَدٍ،وَمَنْ فَعَلَهُ يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ وَالزَّجْرَ،وَاللَّهُ أَعْلَمُ.[٦١]

- لا يجوز نهب أموال غير المسلمين من المحاربين بل يجب جمعها ووضعها تحت يد المجلس المحلي ثم يقوم بتوزيعها على المتضررين من المسلمين ولا يجوز بيعها ولا الاستئثار بها

- وهو نوع من الغلول المنهي عنه أيضاً ،قال تعالى:{وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } [آل عمران: ١٦١] يُنَزِّهُ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الآيةِ رَسُولَهُ الكَرِيمَ عَنْ أخْذ شَيءٍ منَ المَغْنَمِ خلْسَةً (عَنِ الغُلُولِ) ،وَعَنِ الخِيَانَةِ فِي أَدَاءِ الأَمَانَة،فَقَالَ تَعَالَى: مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أنْ يَغُلَّ لأنَّ اللهَ عَصَمَهُ مِنْ ذَلكَ وَيُهَدِّدُ اللهُ تَعَالَى مِنْ يَغُلُّ بأنَّهُ سَيَأتِي يَوْمَ القِيَامَةِ وَهُوَ يَحْمِلُ مَا غَلَّ لِيُحَاسَبَ عَلَيه،وَاللهُ لاَ يَظْلِمُ أَحَداً مِنْ خَلْقه.[٦٢]

- قَالَ بُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ،فَذَكَرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ،قَالَ: " لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ،عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ،يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي،فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا،قَدْ أَبْلَغْتُكَ،وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ،يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي،فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ،وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ،فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي،فَأَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ،أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ،فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي،فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا،قَدْ أَبْلَغْتُكَ "[٦٣]

- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب،قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ،أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ،فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ،فُلَانٌ شَهِيدٌ،حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ،فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَلَّا،إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي

---

[٥٩] - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ١٥٤)(١٦٠١) صحيح

[٦٠] - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥/ ١٩٧٤)

[٦١] - شرح السنة للبغوي (٨/ ٢٢٨)

[٦٢] - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٥٤، بترقيم الشاملة آليا)

[٦٣] - صحيح البخاري (٤/ ٧٤)(٣٠٧٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٦٦)٣٢ - (١٧٤٧)

[ش (فذكر الغلول) تعرض لذكره وبيان حكمه. (عظم أمره) شدد في الإنكار على فاعله. (لا ألفين) لا أجدن. (ثغاء) صوت الغنم. (حمحمة) صوت الفرس إذا طلب العلف. (لا أملك لك شيئا) من المغفرة لأن الشفاعة أمرها إلى الله تعالى. (رغاء) صوت البعير. (صامت) الذهب والفضة ونحوهما. (رقاع) جمع رقعة وهي الخرقة. (تخفق) تتحرك]

النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا – أَوْ عَبَاءَةٍ –» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ،اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ،أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ»،قَالَ: فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ"[٦٤]

– الذي يقاتل من أجل الغنائم والأسلاب لا أجر له عند الله تعالى ،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟،قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَجْرَ لَهُ»،فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ،وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَعَلَّكَ لَمْ تُفَهِمْهُ،قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟،قَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ»،فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ،وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ،فَقَالَ لَهُ الثَّالِثَةَ: رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،وَهُوَ يَبْتَغِي مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا؟،قَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ»[٦٥]

١٠– الخلاصة في أحكام الاختطاف:

–الاختطاف هو القيام بخطف رجل يقاتل مع النظام الطاغوتي الفرعوني في سورية

– يجوز اختطاف أي رجل يدافع عن النظام الفرعوني في سورية،ولا يجوز اختطاف النساء والأطفال شرعاً ،إلا إذا قام النظام الفرعوني في سورية أو الموالون له باختطاف نساء وأطفال المسلمين ،فيجوز من باب المعاملة بالمثل اختطاف نساؤهم وأطفالهم ،ولا يجوز إهانتهم ويجب معاملتهم بالحسنى .... ويبادل هؤلاء بالنساء والأطفال الذين اختطفوهم من المسلمين.

– يجب إحالة المختطف إلى اللجنة الشرعية المنبثقة عن الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص أو المحافظات الأخرى،وهي الجهة الوحيدة المخولة بالتحقيق معه وإصدار الحكم الشرعي المناسب له ،فإن ثبت أنه قتل وسلب ونهب واغتصب فيجوز الحكم بقتله وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ،قال تعالى : {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٧٩]

– إذا لم يثبت عليه قتل ولا نهب وسلب فيجوز فداؤه بأسرى أو مختطفين منا ،كما يجوز فداؤه بالمال ويعطى للجنة المالية في قيادة جبهة حمص .... ويجوز المن عليه وإطلاق سراحه حسب مقتضى الحال ....

– لا يجوز اختطاف غير المقاتلين بالقول والفعل أو الجواسيس لصالح النظام الخبيث ،كما لا يجوز أخذ فدية ونحوها من المختطف من قبل الخاطفين ....

– كل من يقوم باختطاف إنسان بريءٍ مسلمٍ كان أو غير مسلم فسوف يعاقب أشد العقوبات الشرعية التي وردت في آية الحرابة ،أي يعامل معاملة قاطع الطريق ،ويتحمل كل الأضرار المادية

---

[٦٤] – صحيح مسلم (١/ ١٠٧)١٨٢ – (١١٤)

[ش (في بردة) البردة كساء مخطط وهي الشملة والنمرة وقال أبو عبيد هو كساء أسود فيه صور وجمعة برد وقوله في بردة أي من أجلها وبسببها (غلها) قال أبو عبيد الغلول هو الخيانة في الغنيمة خاصة وقال غيره هي الخيانة في كل شيء ويقال منه غل يغل]

[٦٥] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١٠/ ٤٩٤)(٤٦٣٧) صحيح

المعنوية التي ترتبت على عمله المخالف للإسلام ،قال تعالى : {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة: ٣٣]

- كل من يقوم باختطاف الأبرياء فنحن بريئون منه ومن كل من يساعده ،وسوف تقوم اللجان المختصة بإلقاء القبض عليه وعلى كل من يسهِّل له مثل هذا العمل المشين ،وإحالته إلى اللجنة الشرعية من أجل التحقيق معه وإعطاء الحكم الشرعي له ...

- أي واحد يقوم بمثل هذه الأعمال المحرمة من اختطاف للأبرياء أو السيارات وغيرها بغير وجه حق ...فلا علاقة له بالثورة السورية ،وسوف يعامل معاملة قاطع الطريق المشار إليه أعلاه كائناً من كان.

- كل من قام باختطاف أو نهب أو سلب الآليات ونحوها التي تعود لمعصومي الدم والمال ...سابقا فيجب عليه بعد هذا البيان رد المختطف أو المال الذي أخذه أو الآليات المسروقة إلى اللجنة الأمنية التي تسلمها إلى اللجنة الشرعية التي تردها إلى أصحابها الشرعيين .... وسوف تعفو عن عقوبته لأنه تاب قبل القدرة عليه قال تعالى في الآية التالية لآية الحرابة : {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } [المائدة: ٣٤]

١١- هل يجوز قتل كل نصيري علوي ؟ وهل الأصل في دمائهم الحل ؟

إن الذين يقاتلون الشعب السوري الأعزل والمنتفض على جلاديه كثر ،فيهم المسلم وفيهم النصيري وفيهم الدرزي وفيهم الإسماعيلي وفيهم النصراني ،وفيهم المجوسي من الحرس الوثني الإيراني ،وفيهم حزب اللات اللبناني،وفيهم جماعات رافضية من العراق وفيهم مرتزقة وغيرهم عربا وعجما ....

وليس الذي يقاتلنا ويقتلنا هم النصيرية (العلوية) فقط كما يظن كثير من السذج من الناس الذين لا يعيشون على أرض الواقع ....

وعلى ضوء هذه الحقائق أقول وبالله التوفيق :

أولا- يجوز قتل كل واحد يقاتلنا أو ينتهك حرماتنا سواء أكان سنيا أم شيعيا أم نصيريا أم غيرهم ،قال تعالى :{وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } [البقرة: ١٩٠]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ،فَهُوَ شَهِيدٌ»[٦٦]

ثانيا- لا يجوز تعمد قتل غير المقاتلين من النساء والأطفال والشيوخ إلا إذا تترس بهم هؤلاء المجرمون ولا يمكن تحقيق النصر إلا بقتلهم ... ويكون المقصود بهذا المحاربون وليس النساء والأطفال ....

[٦٦] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٤)(٣٥٤٣) صحيح

قال العز بن عبد السلام رحمه الله : "وَأَمَّا إتْلَافُ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِالتَّحْرِيقِ وَالتَّخْرِيبِ وَقَطْعِ الْأَشْجَارِ فَإِنَّهُ جَائِزٌ لِإِخْزَائِهِمْ وَإِرْغَامِهِمْ،بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ} [الحشر:٥]،وَمِثْلُهُ قَتْلُ خُيُولِهِمْ وَإِبِلِهِمْ،إذَا كَانَتْ تَحْتَهُمْ فِي حَالِ الْقِتَالِ.

وَكَذَلِكَ قَتْلُ أَطْفَالِهِمْ إذَا تَتَرَّسُوا بِهِمْ،لِأَنَّهُ أَشَدُّ إخْزَاءً لَهُمْ مِنْ تَحْرِيقِ دِيَارِهِمْ وَقَطْعِ أَشْجَارِهِمْ."[٦٧]

قال ابن تيمية:" وَالشَّارِعُ يَعْتَبِرُ الْمَفَاسِدَ وَالْمَصَالِحَ،فَإِذَا اجْتَمَعَا قَدَّمَ الْمَصْلَحَةَ الرَّاجِحَةَ عَلَى الْمَفْسَدَةِ الْمَرْجُوحَةِ؛ وَلِهَذَا أَبَاحَ فِي الْجِهَادِ الْوَاجِبِ مَا لَمْ يُبِحْهُ فِي غَيْرِهِ،حَتَّى أَبَاحَ رَمْيَ الْعَدُوِّ بِالْمَنْجَنِيقِ،وَإِنْ أَفْضَى ذَلِكَ إلَى قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ،وَتَعَمُّدُ ذَلِكَ يَحْرُمُ،وَنَظَائِرُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ،وَاَللَّهُ أَعْلَمُ."[٦٨]

ثالثا- لو تترسوا بأسرى مسلمين مدنيين كانوا أو عسكريين ،فيجوز ضربهم إذا كنا نعلم أنه لا يمكن تحقيق النصر عليهم إلا برمي الجميع ،ففي الموسوعة الفقهية :"لاَ خِلاَفَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّهُ يَجُوزُ رَمْيُ الْكُفَّارِ إِذَا تَتَرَّسُوا بِالْمُسْلِمِينَ وَأُسَارَاهُمْ أَثْنَاءَ الْقِتَال،أَوْ حِصَارُهُمْ مِنْ قِبَل الْمُسْلِمِينَ إِذَا دَعَتِ الضَّرُورَةُ إِلَى ذَلِكَ بِأَنْ كَانَ فِي الْكَفِّ عَنْ قِتَالِهِمُ انْهِزَامٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْخَوْفُ عَلَى اسْتِئْصَال قَاعِدَةِ الإِسْلاَمِ،وَيُقْصَدُ بِالرَّمْيِ الْكُفَّارُ."[٦٩]

رابعاً- إذا شتركت النساء والأطفال والشيوخ في القتال بقول أو فعل يقتلون قولا واحدا...لأنهم هنا محاربون ....

فعَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ،قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؟ يُبَيَّتُونَ فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ "،فَقَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ»[٧٠]

وقال النووي:"أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْعَمَلِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَتَحْرِيمِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ إِذَا لَمْ يُقَاتِلُوا فَإِنْ قَاتَلُوا قَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ يُقْتَلُونَ وَأَمَّا شُيُوخُ الْكُفَّارِ فَإِنْ كَانَ فِيهِمْ رَأْيٌ قُتِلُوا وَإِلَّا فَفِيهِمْ وَفِي الرُّهْبَانِ خِلَافٌ قَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ لَا يُقْتَلُونَ وَالْأَصَحُّ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ قتلهم"[٧١]

خامساً- لا يجوز شرعاً قتل العلوي النصيري أو غيره على الهوية ،كما يفعلون بالمسلمين السنة في سورية ،وكما كان يفعل رافضة العراق بأهل السنة في العراق ،فقد كان القتل على الهوية ....قال تعالى:{وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَ} [الأنعام: ١٦٤]

---

[٦٧] – قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ٩٢) والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٣٥٣)

[٦٨] – الفتاوى الكبرى لابن تيمية – (٣/ ٣٢٦) والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٤٥١)

[٦٩] – الموسوعة الفقهية ١٠/ ١٣٧، ١٣٨، ومصطلح: (تترس). والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٤٠٤)

[٧٠] – صحيح مسلم (٣/ ١٣٦٤)٢٦ – (١٧٤٥) (يبيتون) معنى يبيتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي ومنه البيات]

[٧١] – شرح النووي على مسلم (١٢/ ٤٨) والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ٣١٢٦)

فنحن- معشر أهل السنة والجماعة – عندنا رباني يجب الالتزام به قولاً وعملاً ....
سادساً- أي علوي ألقي القبض عليه ،فهو إما أن يكون مسلَّحاً ،فهو حربي في هـذه الحـال .... ويجوز قتله إن ثبت أنه قتل أو نهب وسلب أو انتهك الحرمات .....لكن يجب أن يوافق أهل العلـم الذين مع الثورة وفي المنطقة على قتله حتى لا يكون القتل بالظنة .....لكن إن أقاموا عليه حكـم لا ينبغي تصويره ولا نشره في وسائل الإعلام من باب السياسة الشرعية .
وإذا لم يكن مسلَّحاً فالأصل عدم قتله وعصمة دمه إلا إذا تبين لنا بالأدلة القاطعة أنه قتـل أو نهـب وسلب فيجوز قتله ...
وإذا لم يتبين لنا شيء من ذلك .... فيبادل بأسرى أو بمال أو يمن عليه بغير شيء حسـب مقتضـى الحال ....
ونحن الآن نقاتل كل من يقاتلنا منهم بقول أو فعل.... وما سواه فلا وألف لا ....فالمسـالم منـهم الذي لا يقاتلنا بقول أو بفعل لا يجوز قتله شرعاً ولا أخذ ماله.....فليست غاية المسـلم في الأرض سفك الدماء هكذا والتعطش لها ....بل لها مكانها المناسب ووقتها المناسب تماما ....
وعندما يكون عندنا دولة إسلامية لا شرقية ولا غربية تحكم بما أنزل الله عند ذلك سـوف يكـون لهؤلاء ولغيرهم أحكام شرعية خاصة بهم ....
سابعاً- أي نصيري (علوي) ينشق الآن عن صفوف النظام الفرعوني الخبيث وينضم لصفوف الثوار – على سبيل الافتراض – ويدخل في الإسلام ويكفر بما سواه فسوف يعصم دمه وماله إلا إذا كـان قد نهبه وسلبه فيرد لأصحابه الشرعيين ....
ثامناً- الذي يفتي بقتل كل علوي (نصيري) على الهوية هذا ليس بطالب علم ،وليس هـذا القـول بقول أحد يعتدُّ به من أهل العلم ،فلا يجوز أخذ الفتوى إلا من أهلها الحقيقيين .... والله أعلم .
وأما من يقول :"وهل الأصل في دمائهم الحل ؟"
فيقال له :
– لا يوجد دولة إسلامية تحكم بما أنزل الله وتجاهد في سبيل الله في عصرنا هذا
– مسألة اعتبار أن الكفار بشكل عام مهدروي الدم كلام فيه نظر كبير .... بل غير صـحيح بهـذا الاطلاق
– عندما توجد دولة إسلامية تحكم بما أنزل الله تقسم الناس إلى مؤمنين وإلى ذميين أو معاهدين وإلى محاربين وحتى المحاربين ليس الأصل حل دمهم إلا إذا أقيمت عليهم الحجة ورفضوا الدعوة الإسلامية ،ولذلك دائما المسلمون عندما انطلقوا في الأرض كانوا يخيرون الناس بين ثلاث .... الإسـلام أو دفعة الجزية ...أو القتال .... وليس القتال أولا

فعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ،عَنْ أَبِيه،قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ،أَوْ سَرِيَّةٍ،أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِه بِتَقْوَى اللهِ،وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا،ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ،قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ،اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا،وَلَا تَغْدِرُوا،وَلَا تَمْثُلُوا،وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا،وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ،فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ،وَكُفَّ عَنْهُمْ،ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ،فَإِنْ أَجَابُوكَ،فَاقْبَلْ مِنْهُمْ،وَكُفَّ عَنْهُمْ،ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ،وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ،وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ،فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا،فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ،يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ،وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ،فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ،فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ،وَكُفَّ عَنْهُمْ،فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ،وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ،وَذِمَّةَ نَبِيِّه،فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ،وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّه،وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ،فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِه،وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ،فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ،وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ،فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لَا»[٧٢]

- الذي يقول اليوم ممن يحسبون على العلم

أن الأصل في دماء الكفار حلال - قبل وجود الدولة الإسلامية التي تتحاكم إلى الإسلام عقيدة وعبادة ومنهج حياة - هو ليس بطالب علم أصلاً ... وهو قول مفترى على الإسلام بهذا الشكل ...

فلماذا لم يرد المسلمون الاعتداءات التي وجهت إليهم من قبل المشركين في مكة المكرمة ؟؟؟

ولماذا لم يقم المسلمون باغتيال أئمة الكفر أمثال أبي جهل في مكة المكرمة طالما أن الأصل فيهم عدم العصمة ؟؟؟؟

- لا يجوز نقل أقوال الفقهاء ووضعها في غير مكانها ،فهذا تدليس وتلبيس عليهم ....

- إذا سلمنا بأن كل الكفار غير معصومي الدم - حسب زعم البعض - فمعنى ذلك يجب أن نقتل كل نصيري ودرزي وإسماعيلي ونصراني ويهودي وبوذي وغيرهم ،فمن يقول بهذا ؟؟؟

وهل أفتى أهل العلم السابقين بإبادتهم وقتلهم جميعاً ؟؟؟؟!!!

لا أحد من أهل العلم السابقين(المعتبرين) بقول بهذا القول الغريب والعجيب

- لا يجوز أخذ الفتوى إلا من أهلها المعروفين بالعلم والتقوى والورع ،وليس من أي واحد تكلم عن هذه الأشياء.

---

[٧٢] - صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٧)٣ - (١٧٣١)

– إنَّ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – الذي تكلم عن النصيرية أكثر من كل طلاب العلم المعاصرين له – لم يقل بقتل كل نصيري وأنه حلال الدم في أي مكان وجد،ولكن وردت عنه بعض العبارات المطلقة على أسئلة وردته قيدت في أمكنة أخرى ،فلا يجوز أخذ بعض كلامه وترك كلامه الآخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: مَسْأَلَةٌ: فِي طَائِفَةٍ مِنْ رَعِيَّةِ الْبِلَادِ كَانُوا يَرَوْنَ مَذْهَبَ النُّصَيْرِيَّةِ،ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى رَجُلٍ وَاخْتَلَفَتْ أَقْوَالُهُمْ فِيهِ،فَمِنْهُمْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ إلَهٌ،وَمِنْهُمْ مِنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ،وَمِنْهُمْ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ،يَعْنُونَ الْمَهْدِيَّ،وَأَمَرُوا مَنْ وَجَدَهُ بِالسُّجُودِ لَهُ،وَأَعْلَنُوا بِالْكُفْرِ بِذَلِكَ،وَسَبِّ الصَّحَابَةِ،وَأَظْهَرُوا الْخُرُوجَ عَنْ الطَّاعَةِ،وَعَزَمُوا عَلَى الْمُحَارَبَةِ،فَهَلْ يَجِبُ قِتَالُهُمْ وَقَتْلُ مُقَاتِلَتِهِمْ،وَهَلْ تُبَاحُ ذَرَارِيُّهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ أَمْ لَا؟

الْجَوَابُ:

"الْحَمْدُ لِلَّهِ. هَؤُلَاءِ يَجِبُ قِتَالُهُمْ مَا دَامُوا مُمْتَنِعِينَ حَتَّى يَلْتَزِمُوا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ،فَإِنَّ النُّصَيْرِيَّةَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كُفْرًا بِدُونِ اتِّبَاعِهِمْ لِمِثْلِ هَذَا الدَّجَّالِ،فَكَيْفَ إذَا اتَّبَعُوا مِثْلَ هَذَا الدَّجَّالِ. وَهُمْ مُرْتَدُّونَ مِنْ أَسْوَإِ النَّاسِ رِدَّةً،تُقْتَلُ مُقَاتِلُهُمْ وَتَغْنَمُ أَمْوَالُهُمْ. وَسَبْيُ الذُّرِّيَّةِ فِيهِ نِزَاعٌ،لَكِنَّ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ تُسْبَى الصِّغَارُ مِنْ أَوْلَادِ الْمُرْتَدِّينَ،وَهَذَا هُوَ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ سِيرَةُ الصِّدِّيقِ فِي قِتَالِ الْمُرْتَدِّينَ."[٧٣]

كذلك لقد عاد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال في الصفحة نفسها حول حكم النصيرية وغنيمة أموالهم ،فقال رحمه الله :"وَأَمَّا إذَا لَمْ يُظْهِرُوا الرَّفْضَ،وَأَنَّ هَذَا الْكَذَّابَ هُوَ الْمَهْدِيُّ الْمُنْتَظَرُ،وَامْتَنَعُوا،فَإِنَّهُمْ يُقَاتَلُونَ أَيْضًا،لَكِنْ يُقَاتَلُونَ كَمَا يُقَاتَلُ الْخَوَارِجُ الْمَارِقُونَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – وَكَمَا يُقَاتَلُ الْمُرْتَدُّونَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –،فَهَؤُلَاءِ يُقَاتَلُونَ مَا دَامُوا مُمْتَنِعِينَ،وَلَا تُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ،وَلَا تُغْنَمُ أَمْوَالُهُمْ الَّتِي لَمْ يَسْتَعِينُوا بِهَا عَلَى الْقِتَالِ،وَأَمَّا مَا اسْتَعَانُوا بِهِ عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ خَيْلٍ وَسِلَاحٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَفِي أَخْذِهِ نِزَاعٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ،..."[٧٤]

قلت :

ففي الحالة الأولى يعاملون معاملة المرتدين .... ولكن ضمن شروط ذكرها وهي موجودة بنص السؤال،وهي امتناعهم عن تطبيق شرائع الإسلام ،تأليه بعض البشر ،وقتال الدولة المسلمة آنذاك .... وغير ذلك من أمور ....

وفي الحالة الثانية يعاملون معاملة الخوارج ،والخوارج ليسوا كفارا ؛ بل مسلمين .... وفي هذه الحال يقاتلون والعلة هي ((الامتناع عن تطبيق شعائر الإسلام)) ومحاربة الدولة المسلمة والتمرد عليها ....

---

[٧٣] – الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٥١٤) ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية– دار الوفاء (٢٨/ ٥٥٣)

[٧٤] – الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٥١٤) فما بعدها ومجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٥٤) والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ٧٨٥)

والعلة واحدة كما ترى في الحالتين .... مع زيادة في الأولى ،والذي قاتل المرتدين والخوارج كلاهما إمام من أئمة المسلمين وخليفة من خلفائهم ....فأيهما الصحيح من أقواله فيهم .....؟

– أين كان هؤلاء الذين يفتون بمثل هذه الفتاوى الشاذة قبل قيام الثورة السورية المباركة ؟؟؟

لماذا لم يفتوا بكفر النظام الفرعوني في سورية ووجوب الخروج عليه من قبل ؟؟؟؟

أم أنه كان يحرم الخروج عليه والإفتاء بكفره قبل الثورة وصار بعد الثورة واجباً ؟؟؟

– نحن في الشام لسنا بحاجة لمفتين من الخارج ،ولسنا إمعات ،ولا جهلة حتى نحتاج لمثل هؤلاء المجاهيل لكي يفتوا لنا في الدماء والأموال الأعراض والحرمات.

بل لا يوجد أحد من أهل العلم المعتبرين اليوم قد أفتى بمثل هذا الكلام

وعلى من يفتي بذلك أن يطبق هذا الحكم في بلده الذي يعيش فيه وليس في بلدنا سورية والتي تآمر على ثورتها المباركة القريب والبعيد ....

ونحن منطلقنا هو المحكمات الواضحات في القرآن والسنة وأقوال أهل العلم المعتبرين من السابقين الذي سلمت لهم الأمة بالعلم والتقوى والتفاني بخدمة الأمة المسلمة ،وليس من المعاصرين .....مع احترامنا لكل أهل العلم قدامى ومحدثين .

الحادي عشر – بعد انتصار هذه الانتفاضة المباركة إن شاء الله تعالى ،لا يجوز قتل أحد إلا ببينة وعن طريق المحكمة المدنية العادلة التي ستشكل لهذا الخصوص ....قال تعالى :{وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا } [الإسراء: ٣٣]

وقال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: ٨]

الثاني عشر – يحرم الانتقام والتشفي ،بل يُقتل من قَتل فقط جزاء وفاقا إلا إذا كان قد تاب وعفا عنه أولياء المقتول ..فيترك،قال تعالى :{ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} [الأنعام: ١٦٤]

ولكن لا يجوز العفو عمن ارتكبوا مجازر حرب لأنها حق الله تعالى ،إلا إذا تابوا قبل القبض عليهم ....قال تعالى:{ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٤)} [المائدة: ٣٣،٣٤]

١٢– الحدود الشرعية لطاعة رئيس الكتيبة وغيره

لقد أمر الإسلام بوحدة الجماعة وحث عليها

- بعض ما يجب على قائد جيش المسلمين وعلى جنوده

أن يرغِّب الناس في الجهاد،ويمنع المخذِّل والمُرْجف،وكل من لا يصلح للجهاد،ولا يستعين بكافر إلا لضرورة.

أن يُعدّ الزاد وما يحتاجه في الجهاد،ويسير بالجيش برفق،ويطلب لهم أحسن الطرق والمنازل.

أن يمنع الجنود من الفساد والمعاصي،ويحدِّثهم بما يقوي نفوسهم،ويرغِّبهم في الشهادة،ويأمرهم بالصبر والاحتساب،والمحافظة على الطاعات.

أن يقسم الجيش،ويعيِّن عليهم العرفاء والحراس،ويعقد الألوية والرايات،ويسبقهم إلى العدو عند الفزع.

أن يشاور في أمور الجهاد أهل الدين والرأي والخبرة.

أن يبث العيون على الأعداء؛ ليعرف عددهم وأخبارهم.

أن يوصي جنوده بالتوكل على الله،وكثرة ذكره،والثناء عليه،ولزوم الاستغفار،والرحمة فيما بينهم،والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،ولزوم تقوى الله عز وجل.

أن يكون قدوة حسنة للمجاهدين معه،ويترلهم منازلهم،ولا يستأثر عليهم بشيء،ولا يأمرهم بمعصية الله.....

- قائد الكتيبة له حقوق على الجنود والجنود لهم عليه حقوق أيضا وهي باختصار :

ما يلزم الأعضاء في حق الأمير عليهم

الأول: السمع والطاعة للأمير في غير معصية

الطاعة واجبة في المنشط والمكره وليس في المنشط فقط،بل يمكن القول بأن الاختبار الحقيقي لصدق الطاعة لا يكون إلا في المَكْره،ومما يدخل في طاعة الأمير.

أ = اتباع رأي الأمير في الأمور الاجتهادية كقصر الصلاة أو إتمامها،وجمعها أو عدمه وإن كان الأمير يُعْوِزه الفقه فعليه سؤال من معه من أهل العلم الأمثل فالأمثل فيما يشكل عليه.

ب = تفويض الأمور المباحة والفنية إلى رأي الأمير وتدبيره حتى لا تختلف آراؤهم،لقوله تعالى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء:٨٣]

ج = ويدخل في الطاعة أن يقبل كل أخ العمل المكلف به من قِبَل الأمير وإن كان لا يحبه،ولا يأنف من عمل في سبيل الله ولو كان حقيرا

د = ويدخل في الطاعة ألا ينصرف أحد من عملٍ أو مكانٍ إلا بإذن أميره أو حسب التعليمات المسبقة وكذلك لا يغادر أحد المعسكر إلا بإذن

هـ = ويدخل في الطاعة: طاعة أمر الأمير المكتوب تماما كالأمر الشفهي،ويدخل في الأوامر المكتوبة الرسائل،

ما يُقَيِّدُ السمع والطاعة للأمير.

يقيدهما أمران: المعصية من جهة الأمير والاستطاعة من جهة المأمور.

أ = أما المعصية فقد ذكرت أدلتهما فيما سبق،فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ،مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ،فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»[٧٥]

فلا يطيعه في المعصية ولكن لا يخرج عليه ولا يخفى أن هذا ـــ عدم الخروج على الأمير والصبر عليه ـــ هو الواجب فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ،إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[٧٦]

هذا كله مقيد بما إذا وقع الأمير في الكفر الصريح أو البدعة المُكَفِّرة

ب = وأما الاستطاعة من جهة المأمور،فدليلها ما رواه البخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ،يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»[٧٧].

الثاني: النصح للأمير

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،عَنْ أَبِيهِ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ:" نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا،فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ،وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ،ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ،وَالنَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ،وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ،فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ " - [٧٨]

قال النووي: "وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَطَاعَتُهُمْ فِيهِ وأمرهم به وتنبيههم وَتَذْكِيرُهُمْ بِرِفْقٍ وَلُطْفٍ وَإِعْلَامُهُمْ بِمَا غَفَلُوا عَنْهُ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ وَتَأَلُّفُ قُلُوبِ النَّاسِ لِطَاعَتِهِمْ "[٧٩]

= ومما يدخل في النصح الإشارة على الأمير بما يخفى عليه من الأمور التي يحيط بها غيره.

= ومما يدخل فيه أيضا إخبار الأمير بكل ما يؤدي إلى إفساد الجماعة أو تفريق شملها كوجود بعض العناصر السيئة أو المفسدة ونحو ذلك،وعلى الأمير التثبت والتحقق قبل التصرف

والأفضل نصح الأمير سرا.

---

[٧٥] - صحيح البخاري (٩/ ٦٣) (٧١٤٤)

[٧٦] - صحيح البخاري (٩/ ٤٧) (٧٠٥٤) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٧) ٥٥ - (١٨٤٩)

[٧٧] - صحيح البخاري (٩/ ٧٧) (٧٢٠٢)

[٧٨] - مسند الشافعي (ص:٢٤٠) صحيح

[٧٩] - شرح النووي على مسلم (٢/ ٣٨)

عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ،أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ قَالَ لِعِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -،فَقَالَ عِيَاضٌ لِهِشَامٍ: قَدْ سَمِعْتُ مَا سَمِعْتَ،وَرَأَيْتُ مَا رَأَيْتَ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ لَهُ عَلَانِيَةً،وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا فَقَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ»[٨٠]

والذي أراه ـــ والله أعلم بالحق ـــ أن الإسرار بالنصح للأمير أو الجهر به يتوقف على:

١: حال المنصوح (الأمير) فيختار الناصح أنسب وسيلة حسب حال المنصوح وما يقبله.

٢: حال الموجودين: فقد يكون نصحه سرا أولى حتى لا يجترئ الناس على الأمير فتقع فتنة وتفترق الكلمة

الثالث: توقير الأمير. والنهي عن تجريحه

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ،وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ،وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ»[٨١] .

وإهانة ولي الأمر قد تكون بعصيان أوامره والاستخفاف بها،أو بالسخرية من الأمير بالقول والغمز واللمز أو بوصفه بصفة خَلْقِية أو خُلُقية فيه تدعو للاستخفاف به،أو بمدح غيره بما فيه تعريض بالذم لهذا الأمير،أو بتشجيع الآخرين على إهانة الأمير وعصيانه وعموما يدخل في الإهانة كل ما فيه انتقاص لقدر الأمير وتجريحه... [٨٢]

- ما سوى ذلك ليس من صلاحيتهم هذا إذا عينهم أمير المؤمنين ،والدولة المسلمة غير موجودة الآن فليس لهم ولاية تامة عليهم وليس من حقهم عقوبتهم شرعاً ....

بل يجب أن يكون هناك مجلس قضائي من خيرة طلاب العلم

وهذا المجلس يراقب تصرفات القائد والجنود

وكذلك ترفع إليه جميع المخالفات الشرعية حتى لو كانت بين القائد وبين بعض جنوده ويتم البت فيها من خلال الأدلة الشرعية،والمجلس القضائي هو الذي يحق له إصدار العقوبات الشرعية المناسبة وليس قائد الكتيبة كائنا من كان ....

وهناك في الإسلام فصل تام بين السلطة القضائية وبين السلطة الإدارية والسياسية ...

وقائد الكتيبة ليس من حقه أن يتصرف تصرفات الأمير الشرعي،حتى لو كنا نحن الذين قمنا بتعيينه ،كل ذلك لكي لا يظلم أحد في الإسلام ... وهذا من باب توزيع الاختصاصات شرعاً

---

[٨٠] – الأموال للقاسم بن سلام (ص:٥٤) (١١٣) والسنة لابن أبي عاصم (٢/ ٥٢١) (١٠٩٦) صحيح

[٨١] – سنن أبي داود (٤/ ٢٦١) (٤٨٤٣) حسن

[٨٢] – والتفاصيل في كتابي " آداب المجاهد في سبيل الله "

ولذلك منع الإسلام القاضي الشرعي المعين من قبل الدولة المسلمة أن يحكم في أية قضية بعلمه .... بل ترفع لقاض آخر ويصبح هو عبارة عن شاهد على القضية فقط ....حتى لو كان أمير المؤمنين لا يجوز للقاضي الشرعي أن يأخذ بشهادته وحده ... فلا بد من يمين أو شاهد آخر .... كل ذلك من أجل إنصاف الناس وعدم ظلمهم

وأي قائد كتيبة يظن نفسه أنه الحاكم المطلق كما كان أزلام النظام الفرعوني في سورية يفعلون فهو بيقين واهم ومخطئ ومخالف لشرع الله تعالى ،وهذا من صفات الفراعنة الذين لعنهم الله تعالى ... ونحن عند التنازع نرد الأمر لكتاب الله تعالى ولسنة رسوله ﷺ وليس للأمير ولا لغيره كائنا من كان ،قال تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: ٥٩]

١٣- حكم أموال النصيريين المدنيين

ما حكم أموال عموم النصيرين المدنيين بالنسبة للجيش الحر علما بأن معظمهم مؤيد وداعم للنظام بشكل أو بآخر مع صعوبة التحقق من مواقفهم؟

وكذلك مال المسلم السني المؤيد للنظام بكلامه أوما زال يخدم في جيش النظام ؟؟

الجواب :

أولا- كل من يدافع عن هذا النظام الفرعوني بالقول والفعل ... مثل المشاركة بالقتل والنهب والسلب ... يجوز قتله ومصادرة ماله لصالح الجيش الحر وليس لصالح الكتيبة ...هذا إذا كنا في معركة معهم ...

ثانيا- إذا صاروا أسرى فيجب التحقيق معهم من قبل لجنة شرعية متخصصة ... فإن ثبت أنهم قتلوا وسلبوا نهبوا فيجوز الحكم بقتلهم وسلبهم

وإن لم يثبت أنهم قتلوا أو سلبوا ونهبوا ... فلا يقتلون فيمكن مبادلتهم بأسرى أو بفدية مالية إذا كانوا غير مسلمين

وإن كانوا مسلمين و لم يقتلوا و لم ينهبوا فيجب عليهم الانشقاق شرعاً والانضمام لصفوف الجيش الحر ...

ثالثا- أي ضابط أو مجند مع النظام يوجد خارج قطعته وهو غير مسلح لا يجوز قتله ... بل يؤسر ويحال للجنة الشرعية القضائية لكي تبت بأمره ....

رابعاً- الذي لا يشارك بالقتل ولا النهب ولا السلب ...لا يجوز قتله .... لكن يجوز إذا كان معه سلاح أو سيارة للجيش ونحو ذلك مصادرتها لصالح الجيش الحر ولا يجوز بيعها ولا استخدامها للمصالح الخاصة ...

خامساً- ليست الغاية من ثورتنا المباركة هي نهب البلد باسم الجهاد فهذا باطل وغير صحيح ،بل الغاية تطهير البلد من الطاغية الأسد ومن معه ..... والحفاظ على مقدرات البلد لأنها ملك عام للبلد ومنها أسلحة الجيش السوري فهو ملك عام وليس غنائم كما يظن الجهال .... هي أخذت من قوت الشعب المسكين خلال خمسين سنة

فليست الغاية تدميرها ولا استيلاء عليها ولا بيعها والتصرف فيها كما تفعل بعض الكتائب التي لا تنضبط بالأحكام الشرعية ...

فاتقوا الله في الدماء والأموال ... ولا يجوز لكم التوسع في هذا الأمر

وركزوا على من يقوم بقتلنا ونهبنا .... كائنا من كان ... ودعوا غيرهم ...

نريد إسقاط هذا النظام الخبيث وليس تدمير سورية ولا ذبح الشعب السوري بحجة موالاته للنظام .

١٤- ما حكم النصارى الموجودين عندنا في المدينة (دمائهم وأموالهم) في ظل عدم وجود إمام ولا عقد ذمة أو هدنة أو أمان ؟

الجواب :

النصارى الذين عندنا في سورية وكل من لم يقاتل مع هذا النظام الخبيث دماؤهم وأموالهم وأعراضهم مصانة ومحرمة ...

وعندما توجد دولة إسلامية تعاملهم معاملة أهل الذمة

وليست مشكلتنا مع النصارى ... بل مع كل من يقف مع النظام الفرعوني في سورية

فإذا كان النصارى وغيرهم لا يقفون بجانب النظام بالقول والفعل فلا يجوز قتلهم ولا مصادرة أموالهم ولا طردهم من بيوتهم ..

١٥- تحريم توزيع الغنائم على المقاتلين في سورية

فضيلة الشيخ علي حفظك الله ورعاك :أفتونا مأجورين:من الله على أمتنا بالجهاد في سوريا فأفتونا في الغنائم كيف يتم تقسيمها (الأسلحة الخفيفة مثل الرشاشات وذخيرتها والثقيلة مثل العربات والدبابات والطائرات ومستودعات الأسلحة ..(والسيارات النقل الخاصة والعامة التابعة للقوات المسلحة ومن تبعها ..ما هو الذي يقسم بين المجاهدين وما هو الذي لا يقسم) وجزاكم الله خيرا)

الجواب :

كل ما نغنمه من الجيش الأسدي ليس بغنيمة بل هو ملك عام للشعب السوري لأنه أخذ من قوت الشعب وليس بغنائم ،فلا يحل قسمتها ولا بيعها ولا هبتها ولا التصرف فيها ،بل تبقى ملكية عامة لكل الجيش الحر ،ويجب أن توزع حسب حاجة المجاهدين لها ... ولا يجوز لرئيس الكتيبة التصرف بها ولا الاستئثار بها لأنها ملك عام

ويجب إعادتها لوزارة الدفاع بعد سقوط النظام الخبيث

وكل من يقوم بتوزيع الغنائم أو بيعها والتصرف فيها بغير ما ذكرنا فسوف يحاسب على عمله المحرم هذا كسارق وحرامي وغال ،ولن يشفع له أحد بحجة أنه جاهل لا يعرف ...

كما أنه يحرم أخذ الفتوى من جاهل ...

والذي يفتي من الناس بإباحة الغنائم في سورية فسوف يحاسب على فتواه تلك أيضـــاً ... لأنـــه لا يوجد حرب بين دولة إسلامية ودولة كافرة

بل القتال بيننا وبين نظام فرعوني أخذ الحكم بالقوة ونهب خيرات الشعب خلال خمسين سنة.

١٦- حكم أخذ الماوزت والغاز من البيوت التي هرب منها أصحابها خوفا من الموت

السؤال :

شيخ بدي آخذ رأيك بموضوع

الشباب يدخلون على شقق خالية من السكان ويأخذون منها مازوت وإذا بها قناني غاز يأخذونها هل يجوز ذلك

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الجواب :

إذا كانوا مضطرين لذلك من أجل التدفئة والطعام ... فيجوز لهم أخذ حاجتهم الضرورية من طعـــام وشراب حلال ... ونحو ذلك

لكن لا يحل لهم بيعه ...

ويجب عليهم المحافظة على أثاث البيت ومتاعه ....

ومن باع شيئا من ذلك فهو حرامي وسارق سوف يحاسب عليه عند الله تعالى وعند الناس ..

١٧- قتل جنود النظام الفرعوني في سورية بين المصلحة والمفسدة

السؤال :

ما الحكم الشرعي في قتل أحد عناصرجيش النظام كضابط مثلا أومهاجمة سيارة عســـكرية تحمـــل جنودا إن كان ذلك سيجر ضرراً وأذى محتمل غيرمؤكد للمنطقة التي صدرمنها الفعل وقـــد يكـــون الضرر المتوقع أكبر من الخسارة التي لحقت بالنظام أوقد لايكون شيئ

الجواب :

١- إذا كان هذا الضابط مع النظام وقد شارك بالقتل والنهب والسلب ونحو ذلك فهو يستحق القتل ...

٢- ومثله السيارة العسكرية إذا كانت تحمل جنودا يقاتلون مع الطاغية الأسد أو ينهبون ويسلبون أو يداهمون البيوت ونحو ذلك فيجوز ضربها وقتلهم جميعا ...

٣- لكن لا بد من التأكد أن هؤلاء يستحقون القتل ... وكذلك أن الضرر الذي يتمخض (يترتب) عن هذه العملية أقل بكثير من النفع الذي تجلبه ....

٤- إذا كانت الأضرار المترتبة على هذا الفعل للمنطقة أكثر بكثير من المنفعة فينبغي ترك هذا الفعل ؛لأن دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة ...

٥- الذي يقدر المصلحة والمفسدة هو القائد الميداني ومن معه

٦- إذا صار التحام بأن أطلق الضابط النار عليهم أو الجنود أطلقوا عليهم النار فيجوز لهم الرد عليهم وقتلهم ... لأنهم في هذه الحال ليسوا مهاجمين....

١٨- من قتل مظلوما في سورية من المسلمين فهو شهيد

السؤال :

هل من أحاديث للنبي ﷺ تبين ان من قتل مظلوما وهومسلم وغيرمحارب على يد عصابات الفاجر.هل له ثواب الشهداء بإذن الله وذلك كمن يخطفون ولاذنب لهم سوى أنهم مسلمون وإذا بهم قتلى ؟

الجواب :

١- لا شك أن من قتل دون ماله ودون دمه ودون أهله ومن قتل مظلوما ... كلهم شهداء عند الله تعالى بالنص الصحيح الصريح

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[٨٣]

وعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[٨٤]

وهؤلاء حكمهم حكم شهيد المعركة .... ويختلفون في الأجر والثواب عند الله تعالى

٢- هناك شهداء عند الله أيضا غير هؤلاء ،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ،وَالمَبْطُونُ،وَالغَرِقُ،وَصَاحِبُ الهَدْمِ،وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"[٨٥]

٣- الفارق بين شهيد المعركة وغير شهيد المعركة بأمرين

---

[٨٣] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٥)(٣٥٤٤) صحيح

[٨٤] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٥)(٣٥٤٥) صحيح

[٨٥] - صحيح البخاري (٤/ ٢٤)(٢٨٢٩) وصحيح مسلم (٣/ ١٥٢١)١٦٤ - (١٩١٤)

[ش (المطعون) الذي مات بالطاعون أو غيره من الأوبئة. (المبطون الذي مات بسبب علة في بطنه. (الغرق) الذي غلبه الماء فمات. (صاحب الهدم) الذي انهدم عليه بناء فمات]

الأول – شهيد المعركة لا يغسل ولا يصلى عليه عند أكثر أهل العلم ويدفن في المكان الذي استشهد به .... وشهيد غير المعركة يعامل معاملة الميت العادي في الدنيا

الثاني– الثواب العظيم والكبير لشهيد المعركة ...

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سَبْعَ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ عِنْدَ أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِه،وَيُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ،وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ،وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ،وَيُجَارُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ،وَيَأْمَنُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ،وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ،الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،وَيُزَوَّجُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ،وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ "[٨٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ،لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي،وَإِيمَانًا بِي،وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي،فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ،أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ،نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ،مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ،إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ،لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ،وَرِيحُهُ مِسْكٌ،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ،لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ أَبَدًا،وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ،وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً،وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ،لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلُ،ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ،ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ»[٨٧]

١٩– شبهات حول انشقاق العساكر من الجيش الأسدي ومناقشتها

الشبهة الأولى –اذا انشق عسكري واراد ان يعود الى بلده علما بان بلده محرر بشكل كامل كمنطقة ادلب مع العلم انه يوجد نقص في السلاح في المكان الذي انشق فيه فهل يجوز أخذ السلاح منه لنسلح به الشباب الغير مسلحين ؟

الجواب على هذه الشبهة :

١– الذي انشق من جيش النظام يجب عليه الالتحاق بكتائب الجيش الحر في نفس المنطقة التي انشق منها لأنه أعرف بها من غيره

٢– الجهاد في سورية فرض عين على كل مسلم يستطيع حمل السلاح ويجده ....وأولهم من كان يخدم بجيش الطاغية الصنم الأسد

٣– لا يجوز شرعا أخذ سلاحه منه بحجة حاجة المجاهدين للسلاح لأن هذا السلاح ليس ملكا له ولا لغيره بل ملك عام للجيش الحر لأنه أخذ من قوت الشعب السوري .. فلا يجوز له بيعه ولا هبته ولا التصرف فيه ... بل يقاتل به حتى سقوط النظام الخبيث وسوف يرد لوزارة الدفاع المنتظرة إن شاء الله .

---

[٨٦] – الجهاد لابن أبي عاصم (٢/ ٥٣٣)(٢٠٤) صحيح

[٨٧] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٥)١٠٣ – (١٨٧٦) والتفاصيل في كتابي " الأحكام الشرعية لشهداء الثورات العربية "

٤- كل من ينشق ويبيع سلاحه أو يتصرف فيه فهو خائن لله ورسوله وغال ... وسوف يحاسب حسابا عسير على خيانته ... ومثل هذا لن يجاهد في سبيل الله أبدا.

٥- الذي ينشق يجب عليه القتال مباشرة في نفس المكان الذي انشق فيه ولا يجوز إرساله إلى أهله بحجة أن المكان الذي فيه أهله محرر فهذا عذر أقبح من ذنب .... بل يتصل بأهله فقط ويطمئنهم عن حاله وأمام قائد الكتيبة فقط ....ولا يجوز أن يقول لهم أين هو لكي لا يعرف النظام الخبيث مكانه.

٦- إذا كان عندنا نقص في السلاح فلا يجوز الحصول عليه من طريق حرام ... بل يجب الاستعانة بالمجالس العسكرية التابعين لها وكذلك القيام بعمليات جهادية من أجل الاستيلاء على مراكز تجمع أسلحة النظام ... وتوزيعها على المجاهدين حسب حاجتهم لها ويوزع الباقي على الكتائب الأخرى المحتاجة له .. ولا يجوز بيعه ولا هبته ولا التصرف فيه بغير ما ذكرت ...

٧- لقد وقعت كتائب كثيرة بمثل هذا الخطأ الفاحش وهو اعتبارها أن ما تغنمه من جنود الأسد غنيمة يحق لها التصرف بها وبيعها وهبتها وهذا يدل على عدم رجوعهم لأهل العلم واعتمادهم على جهال يفتون لهم أو هم يفتون لأنفسهم ويحللون المال الحرام ... وكل ذلك سرقة وغلول ... سوف يحاسبون عليها قريبا بإذن الله تعالى .

الشبهة الثانية – طيب إذا أصر أن يذهب ويأخذ سلاحه معه والمنطقة لديه محررة فماذا نفعل ؟

الجواب على هذه الشبهة :

١- لا يجوز له الذهاب للمنطقة الذي فيها أهله لأن الجهاد عليه في نفس المكان الذي انشق فيه فرض عين عليه ،ويجب منعه من ذلك.

٢- يجب على الإخوة المقاتلين الذين انشق بقربهم أن يفهموه ذلك لأنه جاهل بالأحكام الشرعية،لا أن يساعدوه على المعصية والفرار من الزحف

٣- أي واحد ينشق ويترك المكان الذي فيه المجاهدين ويذهب لأهله هو غير منشق وفار من الزحف.

الشبهة الثالثة – طيب أصر على الذهاب هل يجوز أخذ سلاحه بالقوة ؟

الجواب على هذه الشبهة :

١- لا يجوز له الذهاب لأهله الآن ؛بل يجب عليه الجهاد معكم مباشرة وإلا يعتبر غير منشق أصلاً ،ويؤخذ سلاحه ويسجن أيضا

٢- الله طيب لا يقبل من العمل إلا الطيب

٣- هذه عبارة عن حيل غير شرعية للنهب والسلب باسم الثورة،فاتقوا الله وأقلعوا عن ذلك .

الشبهة الرابعة – إذا انشق عسكري بدون سلاحه وليس لدينا قدرة لتسليحه فهل يجوز إرساله إلى أهله؟

الرد على هذه الشبهة :

١– يجب ضمه لأقرب كتيبة فيها سلاح بالمنطقة ولا يجوز إرساله لأهله لأنه لن يجاهد في سبيل الله فتكونون قد ساعدتم على فراره من الزحف وشاركتم بالإثم الكبير

٢– ما فائدة انشقاق العسكري المدرب والجاهز للقتال إذا لم يقاتل مباشرة في نفس المكان الذي انشق منه ؟؟؟

الشبهة الخامسة – نحن هنا في الجيش الحر نساعد العساكر في الانشقاق حتى يهتز كيان الجيش وتتناقص أعداده ولا نهتم لموضوع القتال كثيرا؛ لأن الرجال أكثر من السلاح وأغلب العساكر الموجودين في القطع هم غير مدربين ؟

الجواب على هذه الشبهة :

١– هذا الكلام مخالف للشرع بيقين؛لأن الجهاد الآن في سورية فرض عين على كل مسلم قادر على حمل السلاح..

٢– هذا الجندي بيقين مدرب أكثر من المدنيين ... فلا يجوز إهماله ولا تركه هكذا ...

٣– يجب ضم هذا المنشق لكتائب المجاهدين فورا الذين يعملون بنفس المنطقة كونه أعرف بها من غيره ...

٤– يجب أن يبقى سلاحه معه إن كان معه سلاح يقاتل به هذا النظام الخبيث

٥– إذا لم يكن لديه سلاح يجب ضمه لأقرب كتيبة فيها سلاح لكي يقاتل معها مباشرة

٦– لا يجوز إرساله إلى أهله بحجة أنه لا يوجد معه سلاح أو أنه غير مدرب أو لأننا لا نريد مجاهدين .... لأن هذه الحجج شيطانية خبيثة يسولها الشيطان لمن جهل فقه الجهاد في سبيل الله

٧– إذا قمتم بإرساله إلى أهله وقتل على الطريق أو أسر ... أو هرب ولم يقاتل في سبيل الله فأنتم مسؤولون عنه عند الله تعالى وتتحملون الوزر الأكبر في ذلك .....

٨– إذا تركنا المقاتل الذي انشق يذهب لأهله ووصل إليهم بسلام لن يجاهد في سبيل الله لأن أهله سوف يمنعونه من الجهاد لجهلهم بفقه الجهاد ولحبهم الدنيا وكراهية الموت ..

فلا يجوز أن تسمحوا للشيطان أن يسوِّل لكم بهذه الذرائع التي ما أنزل الله بها من سلطان.

وفقكم الله لما يحبه ويرضاه،وجعلكم من الوقافين عند حدود الله.

٢٠– حكم اقتحام قطعة عسكرية فيها مسلمون وكفار وبعضهم لم يشارك بالقتل ...

سوال إلى فضيلة الشيخ علي شحود:

ممكن تعطينا الحكم إذا أراد الجيش الحر اقتحام أي قطعة أسدية وكان يوجد في القطعة شباب من أهل السنة وشباب من الطائفة العلوية لم تتلطخ أيديهم بالدماء فما الحكم في كيفية اقتحامها؟

الجواب :

١- كل قطعة عسكرية لا تشكل خطرا على الثورة ولا تؤذيهم الآن يجب تركها الآن ... حتى لا نفتح جبهات متعددة بلا فائدة .

٢-يجب التركيز على مفاصل قوة النظام الخبيث والتركيز على الأماكن التي يأتينا منها الأذى والقضاء عليها ... والاستيلاء على أماكن الأسلحة حتى لا نحتاج للخارج

٣- إذا كان في القطعة أناس شاركوا بالقتل والأذى وأناس لم يشاركوا بالقتل ... وكان هناك مصلحة راجحة لتحرير هذه القطعة فيجب إنذارهم شرعاً ... بيحيث نطلب منهم الانشقاق ... فإن انشقوا فبه ونعمت ويكونون مع الجيش الحر في المنطقة ،ويجب أن يبقى سلاحهم معهم يقاتلون به ... ولا يجوز بيعه ولا هبته ولا التصرف فيه ...

وإذا لم ينشقوا نخيرهم أيضا بين الانشقاق والاستسلام مع الحفاظ على دمائهم ...

فإذا استسلموا فيجب الحفاظ على دمائهم وأسلحتهم تصبح لصالح الجيش الحر ولا يجوز للكتيبة التي استسلموا لها أن تبيع أو تتصرف بهذه الأسلحة .... ويجب توزيعها على مستحقيها شرعا ممن ليس معه سلاح أو ذخيرة ....من الكتيبة وغيرها ممن حولها ... وسوف يعاد لصالح الجيش بعد التحرير إن شاء الله

٤- إذا طلب منهم الاستسلام مقابل الحفاظ على حياتهم فيجب الحفاظ على حياتهم .....

فإن كانوا مسلمين طلب منهم الانشقاق والانضمام لصفوف الجيش الحر ....

وإن كانوا غير مسلمين يؤمن لهم الخروج من المنطقة مع الحفاظ على أرواحهم ولا يجوز الغدر بهم لأن الغدر من صفات المنافقين .

ويمكن عرض الإسلام عليهم فإن أحبوا الدخول في الإسلام فبه ونعمت... ويكون لهم ما لنا وعليهم ما علينا ... لكن في هذه الحال نعلمهم الإسلام ويبقون يقاتلون مع الكتيبة ولا يرجعون لأهلهم حتى لا يرتدوا أو يقتلوا ....من قبل أهلهم ....

٥- كل علوي نصيري أو غيره من الملل الأخرى لم تتلطخ يده بالدماء ولم يسرق ولم ينهب لا يجوز قتله ولا أخذ ماله .... ولا يجوز معاملتهم معاملة المرتدين فهذا غير صحيح ... بل يعاملون معاملة غير المسلمين من اليهود والنصارى وغيرهم....

٦- إذا رفضوا الانشقاق أو الاستسلام ... وإبوا إلا القتال نقاتلهم ويجوز قتلهم .. في هذه الحال فقط ....

٧- لا يجوز قتل العلوي النصيري على الهوية كما يفعل أزلام النظام النصيري الخبيث ....
فنحن عندنا دين يجب علينا الالتزام به ولا يجوز مخالفته بحال ،ولا يجوز قتل الناس على الهوية ...
وإنما نقتل من قتل ونهب وسلب مسلماً كان أو كافراً ...
قال أحدهم معترضاً :
" يعني شريف شحاده وبسام أبو عبدالله لازم مانقرب عليهم لأنو ايديهم ماتلطخت بالدم السوري ولا شالو سلاح وقتلوا فيه الناس؟؟"
الأخ المعترض من قال لك : هذا الكلام ؟
هؤلاء المذكورون يساعدون النظام بألسنتهم على وسائل الإعلام فهم أشد خطرا من القتلة الحقيقيين ...ودمهم مهدور ومالهم مهدور ....والسؤال ليس على هؤلاء أصلاً
فلا تخلط حق بباطل وصح بخطأ
والذي يبيح دم ومال النصيريين كلهم بإطلاق ... ليس بمسلم أصلاً .... فدين الإسلام لا يسمح بذلك ....ولا علاقة للإسلام به ولا بتصرفاته
بل سوف يحاسب حساباً عسيرا على كل دم أو مال أخذه بغير حق شرعي معتبر كائنا من كان

٢١- هل يعتبر المجاهد الذي يترك الكتيبة التي تعمل المعاصي فارا من الزحف ؟؟؟

إلى فضيله الشيخ علي شحود
هل إذا خرج رجل إلى القتال ورجع بسب تصرفات الجيش الحر المخالفة للشريعة الإسلامية هل يعتبر فارا من الزحف؟
الجواب :
١- القتال في سورية فرض عين على كل مسلم بالغ عاقل يستطيع حمل السلاح ويجده ....
٢- إذا خرج المجاهد في سبيل الله ووجد الكتيبة التي يعمل بها تخالف الإسلام ونصحهم فلم يقبلوا النصيحة .... فيجب
عليه تركها والانضمام لكتيبة أخرى أقرب للطاعة وأبعد عن المعصية.
٣- لا يجوز له ترك ساحات الجهاد بحجة أنه لا يوجد كتيبة تقاتل في سبيل الله أو بسبب كثرة المعاصي على حد زعمه .... وكل إنسان يؤجر على عمله وليس على عمل غيره ،قال تعالى :{وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ } [العنكبوت: ٦]

وَمَنْ بَذَلَ جُهْدَهُ فِي جِهَادِ عَدُوٍّ لِدِينِهِ وَوَطَنِهِ وَقَوْمِهِ،وَفِي مُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ،وَكَفَّهَا عَنِ التَّفْكِيرِ فِي الْمُنْكَرِ والسُّوءِ،فإِنَّهُ إِنَّما يَفْعَلُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ نَفْعِ نَفْسِهِ،بِالفَوْزِ بِثَوابِ اللهِ عَلى جِهَادِهِ،وبِالنَّجَاةِ مِنْ عِقَابِهِ،وَلَيْسَ اللهُ بِحَاجَةٍ إِلى جِهَادِ أَحَدٍ،فَهُوَ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ،وَهُوَ عَزِيزٌ لا يُنَالَ وَلاَ يُضَامُ.[٨٨]

فإذا كتب الله على المؤمنين الفتنة وكلفهم أن يجاهدوا أنفسهم لتثبت على احتمال المشاق،فإنما ذلك لإصلاحهم،وتكميلهم،وتحقيق الخير لهم في الدنيا والآخرة. والجهاد يصلح من نفس المجاهد وقلبه ويرفع من تصوراته وآفاته ويستعلي به على الشح بالنفس والمال،ويستجيش أفضل ما في كيانه من مزايا واستعدادات. وذلك كله قبل أن يتجاوز به شخصه إلى الجماعة المؤمنة،وما يعود عليها من صلاح حالها،واستقرار الحق بينها،وغلبة الخير فيها على الشر،والصلاح فيها على الفساد. «وَمَنْ جاهَدَ فَإِنَّما يُجاهِدُ لِنَفْسِهِ».

فلا يقفن أحد في وسط الطريق،وقد مضى في الجهاد شوطا يطلب من الله ثمن جهاده ويمن عليه وعلى دعوته،ويستبطىء المكافأة على ما ناله! فإن الله لا يناله من جهاده شيء. وليس في حاجة إلى جهد بشر ضعيف هزيل: «إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ». وإنما هو فضل من الله أن يعينه في جهاده،وأن يستخلفه في الأرض به،وأن يأجره في الآخرة بثوابه:«وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ،وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كانُوا يَعْمَلُونَ».

فليطمئن المؤمنون العاملون على ما لهم عند الله،من تكفير للسيئات،وجزاء على الحسنات. وليصبروا على تكاليف الجهاد وليثبتوا على الفتنة والابتلاء فالأمل المشرق والجزاء الطيب،ينتظرانهم في نهاية المطاف. وإنه لحسب المؤمن حتى لو فاته في الحياة الانتصاف.[٨٩]

٢٢- هل يجوز أخذ من معدات الدولة من أجل شراء سلاح وتسفير منشقين ؟

الجواب :

لا يجوز هذا في دين الإسلام ،لأن هذه المعدات ملك عام لكل المسلمين في سورية وأخذت من أموالهم .... ويجب أن تبقى ملكيتها عامة ... فلا يجوز شرعا بيعها ولا شراؤها ولا التصرف فيها وإنما تستخدم لمصلحة الجهاد في سبيل الله .... ولا يجوز استخدامها في المصالح الخاصة ويجب ردها إلى الدولة المقبلة إن شاء الله

وكل من يبيع أو يشتري هذه المعدات فهو لص وحرامي سوف يحاسب على سرقته من المال العام...

شبهة وردها

---

[٨٨] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٢٢٨، بترقيم الشاملة آليا)

[٨٩] – في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ – ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٣٤٧٣)

وماذا نقول لمن يفعل هذا بدعوى انها اموال مسلمين يصرفها في حاجه المسلمين ويريد آية وحـــديثا يحرم هذا الفعل وجزاكم الله كل خيرا؟

الجواب :

الذي يحق له التصرف بها هو ولي أمر المسلمين الذي انتخبه المسلمون بمحض إرادتهم وهو غير موجود الآن وسوف يوجد قريبا

فليس من حق الأفراد أن ينهبوا أموال الدولة بحجة أنها ملك عام

فالملك العام وقف لا يجوز بيعه ولا هبته ولا التصرف فيه

وإنما الذي يجوز في الظرف الراهن ... هو استخدامه لمصلحة الجهاد مع الحفاظ عليه مـــن الســـرقة والضياع والتلف

ويجب رده للدولة المسلمة بعد سقوط النظام الفرعوني في سورية.

وكل من يأخذ من الأموال العامة ويبيعها بحجة الجهاد وغيره فهو سارق وحرامي وسوف يحاســـب على عمله هذا بعد الثورة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا،وَلَا تَنَاجَشُوا،وَلَا تَبَاغَضُوا،وَلَا تَدَابَرُوا،وَلَا يَبِـــعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ،وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِـــرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْـــلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[٩٠]

وعَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَـــى عَمَلٍ،فَكَتَمَنَـــا مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ،فَهُوَ غُلُولٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْوَدُ،كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْـــهِ،فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ،قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا،فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ،أَلَا مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ،فَمَا أُعْطِيَ مِنْهُ أَخَذَ،وَمَا نُهِيَ عَنْـــهُ انْتَهَى»[٩١] وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ،عَنْ أَبِيهِ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَـــلٍ فَرَزَقْنَـــاهُ رِزْقًا،فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ»[٩٢]

الغلول:الأخذ من الغنائم دون إذن الإمام أي خلسة (نهب الأموال العامة)

---

[٩٠] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ – (٢٥٦٤)

[٩١] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٣٩)(٦٥٧) صحيح

[٩٢] – سنن أبي داود (٣/ ١٣٤)(٢٩٤٣) صحيح

وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى اليَمَنِ،فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِي أَثَرِي فَرُدِدْتُ،فَقَالَ: " أَتَدْرِي لِمَ بَعَثْتُ إِلَيْكَ؟ لَا تُصِيبَنَّ شَيْئًا بِغَيْرِ إِذْنِي فَإِنَّهُ غُلُولٌ،{وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١]،لِهَذَا دَعَوْتُكَ،فَامْضِ لِعَمَلِكَ "[٩٣]

٢٣- هل يجوز بيع الحبوب التي استولى عليها الجيش الحر من النظام بالسعر العادي ؟

السؤال :

الإخوة سيطروا على صوامع حبوب هل يجوز بيعها بالسعر الذي كانت تبيعه الدولة؟

الجواب :

يحرم بيع الحبوب وغيرها مما نمتلكه من النظام الفرعوني لأن هذا مال عام لا يحل بيعه ولا التلاعب به ولا هبته لأحد

بل يجب توزيعه على مستحقيه بغير ثمن .... في سورية ..

وأنتم لستم ممثلين للدولة المنتظرة فلا يحق لكم هذا البيع والناس بحاجة لرغيف الخبز

فاتقوا الله في الأموال العامة ولا تفرطوا بها باسم الغنائم وغيرها مما يسول به الشيطان للناس .

٢٤- آداب المظاهرات في الإسلام

المظاهرات أمر مشروع وطبيعي يعبر الناس فيه عما يريدون فإما أمرا بالمعروف ظهر تركه أو نهيا عن منكر ظهر فعله ...أو للمطالبة ببعض حقوقهم المشروعة ....

وعلى الحكومة - أية حكومة كانت- أن تنظر بمطالب المتظاهرين بعين الاعتبار بحيث تطلب منهم تشكيل وفد منهم ويتم مناقشة هذه الأمور التي يطالبون بها دون صخب ولا ضجيج ...

ولكن للمظاهرات في الإسلام آداب يجب التحلي بها :

١- أن تكون لهم حقوق لم يستطيعوا الحصول عليها بالطرق العادية التي تسبق المظاهرات والاحتجاجات ...

٢- أن لا يكون فيها سب ولا شتم لمعين .... لأن هذا حرام

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ،وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[٩٤]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ،وَلَا اللِّعَانِ،وَلَا الْبَذِيءِ،وَلَا الْفَاحِشِ».[٩٥]

٣- أن لا تختلط النساء بالرجال ،وتخرج النساء إن كان ولا بد متسترات

---

[٩٣] - سنن الترمذي ت شاكر (٣/ ٦١٣)(١٣٣٥) حسن لغيره

[٩٤] - صحيح البخاري (٨/ ١٥)(٦٠٤٤) وصحيح مسلم (١/ ٨١)١١٦ - (٦٤)

[٩٥] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ٤٢١)(١٩٢) صحيح

٤- أن لا يكون فيها تخريب للمتلكات العامة،لأنها ملك للجميع وهذا نوع من الإفساد في الأرض ،قال تعالى :{ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا}[الأعراف: ٥٦]

٥- أن لا يستخدم المتظاهرون السلاح وغيره من أجل الحصول على حقوقهم طالما أن الدولة لم تقابل المظاهرات بالقوة ....فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ..»[٩٦]

وإلا كانوا بغاة ....يجب عقابهم .... بما يردعهم عن الشر،فعَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ ضُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ،قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،يَقُولُ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ وَهَنَاتٌ،يُطَوِّلُ بِهَا صَوْتَهُ،فَمَنْ رَأَيْتَهُ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ أُمَّتِي،وَهُمْ جَمِيعٌ فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ»[٩٧]

٦- أن لا يكون المتظاهرون مرتبطين بدول أخرى أو معادين للإسلام ... قال تعالى :{ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩)} [النساء: ١٣٨،١٣٩]

٧- لا يجوز للأقلية التي لم تنجح في الانتخابات بالمطالبة بأي شيء يخصها لوحدها دون غيرها ....كائنة من كانت .. والإسلام منهم الله تعالى هو الذي يحكم بين الجميع الأقلية والأكثرية ،قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: ٨]

٨- لا تجوز المظاهرات لرفض تطبيق الإسلام أو بعض أحكامه وكل من يقوم بالتظاهر من أجل ذلك فهو مرتد عن الإسلام يستتاب فإن تاب فبه ونعمت وإلا قتل ردة وكفراً ،قال تعالى :{وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠) } [المائدة: ٤٩،٥٠]

وأما موقف الدولة المسلمة من المظاهرات فهو أنها تقر المظاهرات شرعا كمظهر من مظاهر التعبير عن الرأي .... وعليها ما يلي :

١- أن تطلب من المتظاهرين تشكيل لجنة من أجل النظر في حقوقهم

٢- تناقش مطالبهم بحرية تامة وينظر فيها فإن كانوا محقين يجب إعطاءهم حقوقهم إذا كان ذلك بالمقدور ...

٣- يجب على الدولة المسلمة حماية الممتلكات العامة والخاصة من العبث أو التخريب...

عَنْ أَنَسٍ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ أَحَفَظَ أَمْ ضَيَّعَ؟! »[٩٨]

---

[٩٦] - صحيح البخاري (١/ ١١)(١٠) وصحيح مسلم (١/ ٦٥)٦٥ - (٤١)

[٩٧] - مستخرج أبي عوانة (٤/ ٤١٢)(٧١٣٨) صحيح

٤- كل من يريد استخدام القوة في المطالبة بحقوقه يجب ردعه ومنعه من ذلك ...

عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» فَقَالَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا،يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[٩٩]

٥- كل واحد من المتظاهرين قام بالسب أو الشتم لغيره أو التخريب يحاسب على عمله كائنا من كان ....قال تعالى :{مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ } [ق: ١٨]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[١٠٠]

وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الْإِسْلَامَ وَالصَّلَاةَ وَالْجِهَادَ،ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى قَالَ: " فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: «أَكْبِبْ عَلَيْكَ هَذَا» . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ،وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ» أَوْ قَالَ: «عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»[١٠١]

٦- يجوز لقوات الأمن منع الفساد والأذى واستعمال القوة إن استعمل المتظاهرون القوة فيجوز الرد عليهم بالقوة وردعهم لأنهم تحولوا من متظاهرين سلميين إلى بغاة ....قال تعالى :{فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ} [البقرة: ١٩٤]

٧- أي واحد يثبت أنه عميل لدولة معادية للإسلام يعاقب بأشد العقوبات الشرعية التي قد تصل إلى الإعدام ....

٨- على الدولة المسلمة الأخذ بيد الناس إلى بر الأمان وتطهير المجتمع المسلم من كل فساد وملاحقة جميع المفسدين أينما كانوا

٩- على الدولة المسلمة النظر في حاجيات الناس اليومية من طعام وشراب وغذاء ودواء ومأوى وبطالة وجهل بحيث تعجل بتلبية مطالب الشارع بشكل عام ضمن إمكانتها المتاحة...

١٠- لا يجوز أن يكون بينها وبين الشعب هوة ولا حواجز ... بل تعيش مع الناس ومن الناس وتعرى شوؤنهم وتستمع لآلامهم وآمالهم ... وتكون قريبة منهم .... حكيمة في مداراتهم

فعن أَبِي مَرْيَمَ الْأَزْدِيِّ،قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: مَا أَنْعَمَنَا بِكَ أَبَا فُلَانٍ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ - فَقُلْتُ: حَدِيثًا سَمِعْتُهُ أُخْبِرُكَ بِهِ،سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا

---

[٩٨] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٣٤٤)(٤٤٩٢) صحيح

[٩٩] - صحيح البخاري (١/ ٣٥)(١٢١) وصحيح مسلم (١/ ٨١)١١٨ - (٦٥) متواتر

[١٠٠] - صحيح البخاري (٨/ ١١)(٦٠١٨) وصحيح مسلم (١/ ٦٨)٧٥ - (٤٧)

[١٠١] - الآداب للبيهقي (ص: ١٢٢)(٢٩٥) صحيح

مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ،وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ،احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ،وَفَقْرِهِ» قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ"[١٠٢]

١١- يجب أن تكون وسائل الإعلام في الدولة المسلمة خاضعة للرقابة الشديدة بحيث لا ينشر فيها أي شيء يخالف الإسلام بحجة حرية الرأي ... فحرية الرأي فيما لا يخالف الإسلام وليس في كل شيء.. كما يتشدق المتفلتون ...

١٢- يجب على الدولة المسلمة أن تجعل وسائل الإعلام منبرا للتواصل مع الناس وحل مشكلاتهم وكذلك لبيان أهمية الإسلام في حل جميع مشكلات الناس ... والرد على الحلول المستوردة وعلى أعداء الإسلام الذين يتربصون بالمسلمين الدوائر...

١٣- لا يجوز للدولة المسلمة أن تخضع لضغوط الدول المعادية للإسلام كائنة من كانت ،بل عليها مرضاة الله في كل تصرفاتها والله مؤيدها ومعينها ...

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،قَالَ: «مَنْ أَرْضَى اللَّهَ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ،وَمَنْ أَسْخَطَ اللَّهَ بِرِضَا النَّاسِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ».[١٠٣]

٢٥- آداب القتال في الإسلام

١- للقتال في الإسلام آداب كثيرة وردت في القرآن والسنة ،وقد لخصها خليفة رسول الله ﷺ رضي الله عنه عندما أرسل الجيوش لفتح الشام ،فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ،أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَمَّرَ عَلَى الْأَجْنَادِ: يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى جُنْدٍ،وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جُنْدٍ،وَشُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ عَلَى جُنْدٍ،وَأَمَّرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى جُنْدٍ،ثُمَّ جَعَلَ يَزِيدَ عَلَى الْجَمَاعَةِ،وَخَرَجَ مَعَهُ يُشَيِّعُهُ وَيُوصِيهِ،وَيَزِيدُ رَاكِبٌ،وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ،فَقَالَ يَزِيدُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ،وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ وَأَمْشِيَ مَعَكَ،فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِرَاكِبٍ،وَلَسْتُ بِتَارِكِكَ أَنْ تَنْزِلَ ، إِنِّي أَحْتَسِبُ هَذَا الْخَطْوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،..يَا يَزِيدُ لَا تَقْتُلْ صَبِيًّا،وَلَا امْرَأَةً،وَلَا صَغِيرًا،وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا،وَلَا تَعْقِرَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا،وَلَا دَابَّةً عَجْمَاءَ،وَلَا بَقَرَةً،وَلَا شَاةً إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ،وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا،وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ،وَلَا تَغْلُلْ،وَلَا تَجْبُنْ " [١٠٤]

٢- فيه احتساب الخطوات في سبيل الله وتواضع الخليفة فعلى قادة الجنب والأمير اقتفاء أثر أبي بكر رضي الله عنه. قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»[١٠٥]

٣- وفي قوله:" يَا يَزِيدُ لَا تَقْتُلْ صَبِيًّا،وَلَا امْرَأَةً،وَلَا صَغِيرًا" تحريم قتل النساء والأطفال الذين لم يشاركوا بالقتال...

---

[١٠٢] - سنن أبي داود (٣/ ١٣٥)(٢٩٤٨) صحيح

[١٠٣] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ٥١١)(٢٧٧) صحيح

[١٠٤] - سنن سعيد بن منصور (٢/ ١٨١)(٢٣٨٣) صحيح لغيره

[١٠٥] - صحيح البخاري (٢/ ٧)(٩٠٧)

٤- وفي قوله: "وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا" تحريم تخريب الممتلكات العامة والخاصة لأنها سوف تعود للمسلمين ،ولم يأت الإسلام للإفساد في الأرض ،بل جاء لإصلاحها ،قال تعالى:{وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [الأعراف: ٨٥]

٥- وفي قوله: "وَلَا تَعْقِرَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا"تحريم قطع الشجر وتخريبه وحرقه ... ويجوز الأكل من الشجر المثمر أثناء الحرب ... ومن يقوم بقطع الشجر العام أي المملوك للدولة الذي هو ملك للشعب فيعاقب بأشد العقوبات ،وكذلك يحرم قطع الشجر المملوك ملكية خاصة إلا بإذن صاحبه ،ولا يجوز بيعه ولا شراؤه ...

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ،إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ»[١٠٦]

٦- وفي قوله:" وَلَا دَابَّةً عَجْمَاءَ،وَلَا بَقَرَةً،وَلَا شَاةً إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ" تحريم حرق الحيوانات أو الثمار والزروع والبيوت والممتلكات العامة والخاصة ،ويجوز أخذ الحيوانات وإعطاؤها للمسؤول عن طعام المجاهدين لكي تؤكل من قبل المقاتلين ... ولا يجوز بيعها ولا نهبها ولا الاستئثار بها ،وكل من يفعل ذلك فسوف يعاقب بأشد العقوبات في الدنيا والآخرة لأنه غال (سارق)،عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺإِلَى اليَمَنِ،فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِي أَثَرِي فَرُدِدْتُ،فَقَالَ: " أَتَدْرِي لِمَ بَعَثْتُ إِلَيْكَ؟ لَا تُصِيبَنَّ شَيْئًا بِغَيْرِ إِذْنِي فَإِنَّهُ غُلُولٌ،{وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١]،لِهَذَا دَعَوْتُكَ،فَامْضِ لِعَمَلِكَ " [١٠٧]

٧- وفي قوله "وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا" ففيه تحريم حرق النخيل والأشجار ونحل العسل وكل ما ينتفع به..

٨- وفي قوله" وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ"أي لا تغرق الشجر ولا الحيوانات بالماء فهو حرام

٩- وفي قوله" وَلَا تَغْلُلْ" تحريم الغلول (وهو النهب والسلب من الغنائم قبل جمعها وإعطائها للجنة المختصة بتوزيعها)بالرغم أنه لا يوجد غنائم في سورية بالمعنى الصحيح .

١٠- وفي قوله:" وَلَا تَجْبُنْ " تحريم الجبن والخور أمام الأعداء وتحريم الهروب من المعركة ...قال تعالى :{ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } [النساء: ٧٤]

٢٦- الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المقاتلون في سورية

إن الهدف الأساسي الذي انطلقت منه هذه الثورة المباركة هو إسقاط هذا النظام الإجرامي غير الشرعي ،ومحاسبة المجرمين ،وإقامة دولة منتخبة من قبل الشعب دون وصاية من أحد ...

---

[١٠٦] - صحيح ابن حبان - مخرجا (٥/ ٩)(١٧٢٣) صحيح

[١٠٧] - سنن الترمذي ت شاكر (٣/ ٦١٣)(١٣٣٥) حسن

قال تعالى :{وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا } [النساء: ٧٥]

الآداب التالية :

١- الالتزام بطاعة الله تعالى ....{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: ٧٠،٧١]

٢- أن يكونوا صفا واحداً ،ويدا واحدة على من سواهم ،قال تعالى :{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ } [الصف: ٤]

وعَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ،فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ أَوْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ،وَأَمْرُهُمْ جَمِيعٌ،فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ،فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ،وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْتَكِضُ»[١٠٨]

٣- أن يتقاسموا ما عندهم من طعام وشراب ولباس وسلاح بالسوية

عَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ،أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[١٠٩]

٤- أن تكون العلاقة بينهم كالعلاقة بين أعضاء الجسد الواحد كلها تعمل لحمايته وصحته وعافيته :

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ،وَتَرَاحُمِهِمْ،وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[١١٠]

٥- أن يكونوا مخلصين في جهادهم لهذا الطاغية الصنم ... حتى يتقبل الله عملهم ويثيبهم عليه

قال تعالى :{ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ } [البينة: ٥]

وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ،وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ،وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ،فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[١١١]

---

[١٠٨] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٣٧)(٤٥٧٧) صحيح

[١٠٩] - صحيح البخاري (٣/ ١٣٨)(٢٤٨٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤)١٦٧ - (٢٥٠٠)

[١١٠] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩)٦٦ - (٢٥٨٦)

[١١١] - صحيح البخاري (٤/ ٢٠)(٢٨١٠) وصحيح مسلم (٣/ ١٥١٢)١٤٩ - (١٩٠٤)

٦- أن يحذروا التنازع والاختلاف فإنه يؤدي إلى الضعف والهزيمة ... قال تعالى : {وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [الأنفال: ٤٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ،فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ،وَلاَ تَحَسَّسُوا،وَلاَ تَجَسَّسُوا،وَلاَ تَحَاسَدُوا،وَلاَ تَدَابَرُوا،وَلاَ تَبَاغَضُوا،وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»[١١٢]

٧- أن يتحلّوا بالصبر والثبات ،قال تعالى :{وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) } [آل عمران: ١٣٩،١٤٠]

٨- أن يوقنوا بوعد الله تعالى بانتصار الحق على الباطل ولو بعد حين ،قال تعالى :{وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ (١٧١) إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ (١٧٢) وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ (١٧٣) } [الصافات]

٩- إن نصر الله قريب لمن ثبت حتى النهاية و لم يلتفت يمنة ولا يسرى ،قال تعالى :{ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ } [البقرة: ٢١٤]

١٠- أن يوقنوا أن النصر من عند الله تعالى وحده يمنحه لمن يستحقه في الوقت الذي يشاء ،قال تعالى :{وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ } [آل عمران: ١٢٦]

وقال تعالى :{إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ } [آل عمران: ١٦٠]

وأن يحذروا مما يلي :

١- لا يجوز قتل من لا يقاتلنا .... وإنما نقاتل من يقاتلنا ،قال تعالى :{وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } [البقرة: ١٩٠]

٢- يجب التركيز على أئمة الكفر والفساد والإجرام ... قال تعالى :{ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ } [التوبة: ١٢]

٣- لا يجوز تصوير أية عملية فيها إخلال بأحكام الشرع الحنيف ..... حتى لا يستغله أصحاب النفوس الدنيئة

٤- يجب معاملة الأسير معاملة حسنة ولا يقتل إلا إذا استحق القتل وبمشورة من أهل العلم الذين مع الثورة ...

---

[١١٢] - صحيح البخاري (٨/ ١٩)(٦٠٦٤) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٨٥)٢٨ - (٢٥٦٣)

٥- ما يغنمه الإخوة من عتاد وسلاح ومال ... يجب توزيعه على جميع الكتائب المقاتلة حسب حاجتها ولا يجوز للكتيبة التي حازته الاستئثار به ،لأنها ليست غنائم على التحقيق ،فهي من أموالنا ودمنا وعرقنا شريت... فهذه بضاعتنا ردت إلينا ..

٦- يجب عليهم الحفاظ على الممتلكات العامة والخاصة التي فرَّ أهلها من الموت .... ولا يستخدمون منها إلا ما هو ضروري لمصلحة الجهاد فقط ....

٧- لا يجوز الغدر ولا الخيانة ....

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ،عَنْ أَبِيهِ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا،ثُمَّ يَقُولُ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ،اغْزُوا لَا تَغْدِرُوا،وَلَا تَغُلُّوا،وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا.."[١١٣]

٨- لا يجوز تخوين واتهام بعضهم البعض ،فهذا ما يريده أعداؤنا في الداخل والخارج ....

قال تعالى :{وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦]

٩- يجب الحذر من نقل الأخبار الكاذبة أو الملفقة التي يروجها النظام أو أتباعه أو بعض النفوس المغرضة والخبيثة ،قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } [الحجرات: ٦]

وعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ،قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»[١١٤]

رسالة لكل من يقتلنا أو يشارك بقتلنا .....

إنني أحذركم أشد التحذير من هذا الفعل الذي تكاد السموات والأرض أن تنشق منه وهو قتل الأبراء والنهب والسلب التي تمارسونها بغير وجه حق :

قال تعالى :{ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا } [النساء: ٩٣]

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ،فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ،لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ،فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ

---

[١١٣] - مستخرج أبي عوانة (٤/ ٢٠٣) صحيح

[١١٤] - صحيح مسلم (١/ ١١)٥ - (٥)

الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ،وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِه» قَالَ: وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الكَعْبَةِ فَقَالَ: «مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ،وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكِ»[١١٥]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: لَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ،فَقَالَ: " مَرْحَبًا بِكِ مِنْ بَيْتٍ مَا أَعْظَمَكِ،وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ،وَلَلْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ حُرْمَةً مِنْكِ "[١١٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «.. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[١١٧]

وعن ابْنِ عُمَرَ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ الثَّقَلَيْنِ اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ لَأَكَبَّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وجُوهِهِمْ فِي النَّارِ،وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَشْتَرِكُ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ فِي قَتْلِ مُؤْمِنٍ إِلَّا كُتِبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ،إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى الْقَاتِلِ وَالْآمِرِ»[١١٨]

رسالة للمخذلين ...

وأما المخذلون فأقول لهم ما قال الله تعالى عنهم وعن أمثالهم :

قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧) } [آل عمران: ١٥٦،١٥٧]

يَنْهَى اللهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ مُشَابَهَةِ الْمُنَافِقِينَ (الكَافِرِينَ) فِي اعْتِقَادِهِمُ الفَاسِدِ،إِذْ يَقُولُونَ عَنْ إِخْوَانِهِمِ الذِينَ قُتِلُوا فِي الحُرُوبِ (كَانُوا غُزًّى) ،أَوْ مَاتُوا وَهُمْ فِي أَسْفَارِهِمْ سَعْياً وَرَاءَ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ (ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ) : لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا أَقَامُوا،وَتَرَكُوا ذَلِكَ لَمَا أَصَابَهُمْ مَا أَصَابَهُمْ،وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى هَذَا الاعْتِقَادِ فِي نُفُوسِهِمْ لِيَزْدَادُوا أَلَماً وَحَسْرَةً عَلَى مَوْتَاهُمْ،يَزِيدَانِهِم ضَعْفاً،وَيُورِثَانِهُم نَدَماً عَلَى تَمكِينِهِمْ إِيَّاهُمْ مِنَ التَّعَرُّضِ لِمَا ظَنُّوهُ سَبَباً ضَرُورِياً لِلْمَوتِ.

وَيَرُدُّ اللهُ تَعَالَى عَلَيهِمْ قَائِلاً: إِنَّ المَوْتَ وَالحَيَاةَ بِيَدِ اللهِ،وَإِلَيهِ يَرْجِعُ الأَمْرُ،وَعِلْمُهُ وَبَصَرُهُ نَافِذَانِ فِي جَمِيعِ خَلْقِه،فَعَلَى المُؤْمِنِينَ أَنْ لاَ يَكُونُوا مِثْلَ هَؤُلاءِ فِي قَوْلِهِمْ وَاعْتِقَادِهِمْ،وَإِلاَّ أَصَابَهُمُ الضَّعْفُ وَالوَهَنُ وَالفَشَلُ؛ وَالإِيمَانُ الصَّادِقُ يَزِيدُ صَاحِبَهُ إِيقَاناً وَتَسْلِيماً بِكُلِّ مَا يَجْرِي بِهِ القَضَاءُ،وَأَنَّ مَا وَقَعَ كَانَ لاَ بُدَّ لَهُ مِنَ أَنْ يَقَعَ.

---

[١١٥] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٣٧٨)(٢٠٣٢) صحيح

[١١٦] – شعب الإيمان (٥/ ٤٦٥)(٣٧٢٥) صحيح

[١١٧] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ – (٢٥٦٤)

[١١٨] – حديث أبي الفضل الزهري (ص: ٤٧٩)(٤٩٢) صحيح لغيره

فَالَّذِينَ يُقْتَلُونَ وَهُمْ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ إِعْلاَءِ كَلِمَةِ اللهِ،وَنَصْرِ دِينِهِ،أَوْ يَمُوتُونَ فِي أَثْنَاءِ الجِهَادِ،سَيَجِدُونَ عِنْدَ رَبِهِمْ مَغْفِرَةً تَمْحُو مَا كَانَ مْنْ ذُنُوبِهِمْ،وَرَحْمَةً وَرِضْوَاناً خَيْراً مِنْ جَمِيعِ مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ الكُفَّارُ مِنَ المَالِ وَالمَتَاعِ فِي هَذِهِ الدُّنيا الفَانية،فَهَذَا ظِلٌّ زَائِلٌ،وَذَاكَ نَعِيمٌ خَالِدٌ.[١١٩]

٢٧- بيان حول بعض الأخطاء التي يرتكبها بعض المقاتلين في الداخل

من خلال متابعتي لما يجري في الداخل يوميا لاحظت العديد من الأخطاء التي يرتكبها بعض الإخوة المقاتلين

وسببها غياب طلاب العلم عن الساحة إلا ما رحم ربي ،وضعف الثقافة الدينية ،وقلة الناصحين ....مما أدى لتأخير النصر الذي ننتظره بفارغ الصبر ....

وسوف أذكر بعض هذه الأخطاء من أجل عدم تكرارها :

١- هناك كثير من الناس مسلمين وغير مسلمين تركوا بيوتهم وفروا بأنفسهم بسبب القصف والدمار الشامل الذي حلَّ بمدنهم وقراهم سواء أكانت حمص أو غيرها .....

والمقاتلون يدخلون إلى هذه البيوت إما لينامو فيها أو يحتموا بها .....

فأقول لهم : يجوز لكم أكل الطعام والشراب الذي فيها لأنه سوف يتلف إذا لم يستفد منه ،ويجوز لكم النوم واستخدام الأدوات التي في البيت بشرط الحفاظ عليها ،والحفاظ على متاع البيت أو الأموال والممتلكات التي فيه كما تحافظون على بيوتكم ....

فهذه البيوت ليس لكم بل لإخوانكم الذين مع الثورة وفروا وتركوها رغما عنهم ،وليست غنائم حربية .....فلا يجوز لكم أخذ أي شيء منها سوى ما ذكر فهو حرام حرام حرام إلا إذا أخذتموه من أجل الحفاظ عليه بعد توثيقه ووجود الشهود العدول على ذلك وتسجيل اسم صاحب البيت عليه ورقم البيت ومكانه .....

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «.. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[١٢٠]

٢-بعض الكتائب تسمع أن فلانا يعمل جاسوساً للنظام ... فيسارعون لقتله دون تثبت ولا برهان ... هذا لا يجوز في شرع الله تعالى أبدا ،وهو قتل بغير حق ولاسيما إذا كان المقتول مسلماً ،قال تعالى :"{ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء: ٩٣]

---

[١١٩] - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٤٩، بترقيم الشاملة آليا)

[١٢٠] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ - (٢٥٦٤)

فلا يجوز قتل أي واحد ألقي القبض عليه جاسوسا أو مقاتلا مع النظام .....أو مواليا للنظام .....إلا بعد التحقيق معه من قبل لجنة شرعية حقوقية مع رئيس الكتيبة فإن ثبت أنه يستحق القتل يقتل ،وإن لم يثبت شرعا استحقاقه للقتل فلا يجوز قتله ..ويعتبر قاتله قبل الثبت قاتل عمد يجب محاسبته على عمله بالقصاص ...

٣-قد يقوم جندي أو قائد كتيبة بقتل غيره عمدا أو سهوا وخطأ.....فيعمد بعض أولياء المقتول فيقتلون أقرباء القاتل .... ونحو ذلك ،وهذا لا يجوز في شرع الله تعالى ،بل هذا شرع الجاهلية الذي حرمه الله تعالى في آيات كثيرة،قال تعالى :{ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} [الأنعام: ١٦٤]

وقال تعالى :{ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى} [فاطر: ١٨]

وغير ذلك كثير ....فلا يجوز قتل غير القاتل العمد ولا علاقة لابنه ولا لأبيه ولا لقريبه بجريمته إلا إذا اشترك معه في القتل ....

والمطلوب منا الآن إذا كنا نستطيع إقامة الحد الشرعي على القاتل عمدا وهو القصاص فبه ونعمت كما قال تعالى :{وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة: ١٧٩]

ولكن إذا كان إقامة الحد في الظروف الراهنة سوف يؤدي لمفسدة أكبر فيترك الآن ريثما نسقط هذا النظام الفرعوني الخبيث ،ثم بعد ذلك نقدمه للمحاكمة .... ولا بد من التحقيق التام معه والتأكد هل القتل كان عمدا أو شبه عمد أو خطأ ....فإن ثبت أنه قد قتل عمدا فهنا نحن بين ثلاث خيارات ...إما القصاص وهو كما ورد بقوله تعالى :{ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } [المائدة: ٤٥]

أو الدية – أو العفو..... والعفو أقرب للتقوى بالتأكيد ،قال تعالى :{وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} [النحل: ١٢٦]

والدية اليوم يقدرها أهل العلم حسب العرف لأن شرع الله غير مطبق وغير معروف لدى الناس ، وعندما توجد دولة الإسلام فسوف تبين قدر الدية شرعاً ...

وأما الذين يحاولون تقدير الدية على حسب ما ورد في السنة النبوية فعليهم أن يعلموا أن ذلك لا يجوز إلا في حال وجود الدولة المسلمة التي تحكم بما أنزل الله .... وهي غير موجودة أصلاً ، وهذه الأحكام معطلة منذ زمان طويل ....

لكن إذا تاب القاتل قبل القدرة عليه فينبغي ترك العقوبة ولاسيما ما يحصل أثناء هذه الثورة المباركة ،وذلك بسبب الظروف النفسية والاجتماعية الصعبة التي يمر بها الناس

قال تعالى :{وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٧٠)}
[الفرقان: ٦٨ - ٧٠]

وقال تعالى :{ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٤) }
[المائدة]

وقد جاءت نصوص شرعية محكمة تمنع إقامة الحدود أثناء الغزو، فعَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقْطَعُ الأَيْدِي فِي الغَزْوِ»[١٢١]

وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْهُمْ: الأَوْزَاعِيُّ: لَا يَرَوْنَ أَنْ يُقَامَ الحَدُّ فِي الغَزْوِ بِحَضْرَةِ العَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ مَنْ يُقَامُ عَلَيْهِ الحَدُّ بِالعَدُوِّ،فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ مِنْ أَرْضِ الحَرْبِ وَرَجَعَ إِلَى دَارِ الإِسْلَامِ أَقَامَ الحَدَّ عَلَى مَنْ أَصَابَهُ كَذَلِكَ قَالَ الأَوْزَاعِيُّ.

قلت : لا يوجد إمام أصلاً الآن فلا تقام الحدود إلا بعد وجوده

٤- هناك أفراد وجماعات تسيء للإسلام سواء أكان ذلك عن جهل أو عن علم من خلال التطبيق السيئ لهذه الحدود أو لبعضها ..

فليست الحدود هي الأصل في المجتمع الإسلامي ،بل الحدود استثناء ،ولا يجوز تطبيق الحدود الشرعية وشروطها العامة غير موجودة فهذا مخالف لشرع الله تعالى ،بل وافتراء عليه .وإني أحذرهم أشد التحذير من الإساءة لدين الله تعالى.

فالله تعالى سوف يحاسبهم أشد المحاسبة ،على هذه التصرفات المخالفة لشرعه ،قال تعالى :{فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [النور: ٦٣]

فالحدود لا يقيمها الأفراد بل الدولة المسلمة أو من ينوب عنها ،وأما الآن فلا تقام الحدود أصلا إلا قتل من يقاتلنا وما سوى ذلك من حدود ترجأ حتى توجد الدولة الإسلامية لأنها هي المسؤولة عن إقامة الحدود الشرعية ،لأن شروط إقامة الحد غير متوفرة أصلاً وهي شروط عامة تقع على عاتق الدولة المسلمة وشروط خاصة تتعلق بالجريمة نفسها

أما تغيير المنكر باليد فهو لولي أمر المسلمين ومن ينيبه حصراً ،إلا فيما يتعلق بالأسرة وما تحت ولاية الرجل فقط

---

[١٢١] - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٥٣)(١٤٥٠) صحيح

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مختصر الفتاوى المصرية: [وليس لأحد أن يزيل المنكر بما هو أنكر منه مثل أن يقوم واحد من الناس يريد أن يقطع يد السارق ويجلد الشارب ويقيم الحدود لأنه لو فعل لأفضى إلى الهرج والفساد. فهذا ينبغي أن يقتصر فيه على وليّ الأمر.] [١٢٢]

وقال ابن عثيمين رحمه الله : "وأما تغيير المنكر ولاسيما باليد فإن هذا موكول إلى ولاة الأمور.. وهم الذين يجب عليهم أن يُغيروا المنكر بقدر ما يستطعيون لأنهم هم المسؤولون عن هذا الأمر.

ولو أراد الإنسان أن يغير المنكر بيده كلما رأى منكراً لنتجت عن هذا مفسدة قد تكون أشدَّ من المنكر الذي أراد أن يغيره بيده،فلهذا يجب إتباع الحكمة في هذا الأمر،إنك تستطيع أن تغير المنكر في البيت الذي ترعاه بيدك،لكن تغيير المنكر بيدك في السوق قد تكون نتيجته أسوأ من بقاء هذا المنكر،ولكن يجب عليك أن تبلغ من يملك تغيير هذا المنكر في السوق." [١٢٣]

٥- كثير من الكتائب تتبارى بالتصوير ونقل الأخبار ،دون أن تنتبه إلى أن المكان الذي يصور كثيرا ما يكتشفه النظام الخبيث بمساعدة أعداء الإسلام ويقوم بقصفه بالطيران ....مما يؤدي لتدمير وهلاك الكثيرين وهذا لا يحل في شرع الله تعالى .... فيجب الانتباه أثناء التصوير أو نقل الأخبار أو البيانات من قيام النظام الخبيث بالإيقاع بهم وقد حدث هذا كثيرا ....

بل ومن الأخطاء الفاحشة ذكر الغنائم التي يغنموها من عصابات الأسد المجرمة ،وفاتهم أن هذه شريت من أموالنا ومن دمنا فهي بضاعتنا ردت إلينا ... وليست غنائم أصلاً .. ويجب أن تبقى ملكاً عاماً للمقاتلين من أجل زوال هذا النظام غير الشرعي ولا يجوز لكتيبة أن تستأثر بها .

٢٨- هل يجوز تطبيق الحدود قبل وجود الدولة الإسلامية ؟

أحسن الله لكم وجزاكم كل خير هناك شبهة يطرحها البعض وهي ان الله لم يشرع ما يعطل فإن انعدام الخليفة ليس مبررا لوقف الحدود بل هيئات شرعية تطبق لأن الله عندما أمر بإطاعة أولي الأمر أراد العلماء

الجواب :

أخي الحبيب

هذا الكلام باطل شرعا ،والذين قالوا: إن الإمام إذا عطل الحدود ،يجوز لمن ينوب عنه إقامتها ...

ولكن الإمام غير موجود أصلاً ،ودولة الإسلام التي تحكم بما أنزل الله غير موجودة

وإقامة الحد له شروط عامة .... وشروط خاصة حتى يقام على مستحقه الحد

الشروط العامة :

---

[١٢٢] - مختصر الفتاوى المصرية ص ٥٧٩.والمستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ٢٠٣)

[١٢٣] - فتاوى إسلامية (٤/ ٢٨٦)

الحكم بما أنزل الله عقيدة وعبادة وشريعة ومنهج حياة

تطهير المجتمع من الفساد .....

الحث على الخير وتهيئة كل السبل له .... من إقامة المساجد ووجود الأئمة التي تحث على الخير ....

القضاء على أسباب الجريمة نفسها

ولنقل مثلاً جريمة السرقة وهي من الحدود الشرعية .....

بحيث يبين الحاكم للناس حدود الحلال من الحرام

وبيان حرمة مال الناس

وتهيئة فرص العمل للعاطلين عنه

وتوجيه الناس نحو تصريف الطاقات الموجودة عندهم بما يعود عليهم وعلى المجتمع بالخير

وتربيتهم تربية إسلامية تستأصل جذور الفساد عند الإنسان في نفسه وقلبه ومجتمعه .....

وبيان مغبة معصية وانتهاك حرماته ....

وتطهير الإعلام والمجتمع من أسباب الفساد والرذيلة .....

وهل الرسول ﷺ أقام الحدود في المجتمع المدني مباشرة ؟

كلا فلم تنزل الحدود إلا فيما بعد وكان تطبيقها بالتدريج

فعن يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ،قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ،فَقَالَ: أَيُّ الكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ،وَمَا يَضُرُّكَ؟ " قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ،أَرِينِي مُصْحَفَكِ؟ قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أُوَلِّفُ القُرْآنَ عَلَيْهِ،فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ،قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ أَيَّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ " إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ،فِيهَا ذِكْرُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ،حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلاَمِ نَزَلَ الحَلاَلُ وَالحَرَامُ،وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لاَ تَشْرَبُوا الخَمْرَ،لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الخَمْرَ أَبَدًا،وَلَوْ نَزَلَ: لاَ تَزْنُوا،لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الزِّنَا أَبَدًا،لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: {بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ} [القمر: ٤٦] وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ "،قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ،فَأَمْلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّوَرِ "[١٢٤]

كما أنه في حال عدم وجود الدولة الإسلامية واجب على المسلمين إيجادها لأن إيجادها من الواجبات التي لا خلاف عليها بين أهل العلم .

وإن أهملوا أو قصروا في هذا فهم آثمون جميعاً ،ولاسيما القادرون منهم

لأنها هي تقوم بذلك ،فاشتغال المسلمين ودعاتهم بأي شيء قبل الوصول إلى إقامة الدولة الإسلامية ما هو إلا نوع من تلبيسات إبليس التي يلبس بها على الجهلة من الناس.

---

[١٢٤] - صحيح البخاري (٦/ ١٨٥)(٤٩٩٣)

فكيف يترك الأصل ويشتغل بالفرع ؟!!!

كما أن أية جماعة إسلامية لا يحق لها أن تقيم الحدود على الجماعة نفسها ،فكيف تقيم الحدود على غيرها ؟؟؟

وما حدث في العراق من أن دولة العراق الإسلامية كانت تقيم الحدود،وهي ليست ذات سيادة أصلاً و لم تستطع تطبيق الإسلام ولو على رقعة صغيرة في العراق فهذا من الأخطاء الشنيعة والفاحشة التي وقعت بها ،مما نفر منها عامة الناس من المسلمين قبل غيرهم،فمن الذي أباح لهم ذلك قبل التمكين وتطبيق الإسلام عقيدة وعبادة وشريعة ومنهج حياة .؟!!!

بالإضافة إلى أن الأفراد إذا قاموا بتطبيق الحدود الشرعية سوف يؤدي ذلك إلى الفساد والإلحاد والأخطاء الفاحشة في ذلك

فمن الذي أعطاهم الحق في ذلك ؟

هل هو السلاح الذي يملكونه ؟

وهل فوض لهم أهل العلم المعتبرين بهذا ؟

والله لا يقول بهذا عاقل

فالذي يقيم الحدود الشرعية هو الحاكم المسلم الذي يحكم بما أنزل الله وبمن يفوضه من القضاة العلماء العاملين مع لجنة من المستشارين .... لأن الأصل حرمة الدماء والأموال والأعراض وليس العكس .

فهؤلاء الذين يبيحون لأنفسهم إقامة الحدود هم مخالفون للسلف والخلف ....

وإن قرؤوا شيئا في هذا الموضوع فقد قرؤوه بدون فهم وخالفوا جمهور الأمة ...

فلا أحد اليوم من أهل العلم المعتبرين يبيح إقامة الحدود للأفراد مهما علا كعبهم وفي دولة لا تحكم بما أنزل الله تعالى؛لأنه سوف يؤدي للفساد والفوضى بين الناس ....وهذا ما أكده أهل العلم ...

٢٩- أسئلة حول قتل النصيرية

السلام عليكم هل توافقون على جعل التشبيح علة للقتل وماحكم بقاء النصيري بين أظهرنا طبعا فيمن لم يقاتلنا وما قولكم بقنص رجل بحي الزهرا مثلا مع جهل حاله

الجواب :

"هل توافقون على جعل التشبيح علة للقتل"

قلت :

لا يوجد حكم شرعي خاص بالتشبيح أو غيره ،بل من يثبت عليه أنه يساعد النظام الفرعوني الخبيث في سورية بالقول والفعل ويقاتلنا مع هذا النظام ،أو يسلب وينهب ويحتمي بالنظام سواء أكان مسلماً أم كافراً يجوز قتله ....لكن إن كان يقاتلنا نقاتله ويجوز لنا قتله ...

أما إذا لم يكن يقاتلنا ،أو ألقينا القبض عليه وليس معه سلاح فيجب التحقيق معه من قبل لجنة شرعية فإن كان فعل ما يستوجب القتل قُتِلَ ،وإن لم يكن استوجب ما يوجب القتل فلا يجوز قتله .... فيبادل بأسرى أو بفدية مالية حسب جريمته أو يطلق سراحه إذا لم يكن عليه شيء

ولا يجوز تعذيبه من أجل استلال الاعتراف منه بالقوة ،ويجب إكرامه كما أمر النبي ﷺ،لعل الله تعالى أن يهديه للإسلام.

وأما قولكم :" وماحكم بقاء النصيري بين أظهرنا طبعا فيمن لم يقاتلنا "؟

الجواب :

لا يجوز بقاء النصيري بين أظهرنا إلا إذا كان مع الثورة أو أسلم وصار منا ....

وإذا لم يكن يقاتلنا و لم يدخل في الإسلام.... فنقول له برفق .... اخرج من بيننا حتى لا تقتل خطأ ..... ويجب الحفاظ على ماله وعرضه ونفسه ....

وأما قولكم :"وما قولكم بقنص رجل بحي الزهرا مثلا مع جهل حاله؟

الجواب :

إن كان يأتينا من هذا الحي قذائف أو صواريخ أو سبق لهم أن هجموا على أحياء أهل السنة فيجوز لنا الهجوم عليهم ،بل وقنصهم .....

ولكن إذا لم يأتنا منهم أذى ولا صواريخ ولا هجموا على أحيائنا ولا نهبوا ولا سلبوا فلا يجوز القتل إلا بعد التأكد من حالهم

فالقتل العشوائي ليس من سنة الإسلام أصلاً ....

وليست غاية المسلم القتل ،بل إخراج الناس من الظلمات إلى النور ....

وإذا لم ننضبط بقواعد الإسلام وتعامله في الحرب قبل السلم فلا خير فينا

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ،قَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْه»،قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا،فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ،كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا،فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب». فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَيْه يَا رَسُولَ اللَّه،قَالَ: «فَأَرْسِلُوا إِلَيْه فَأْتُونِي به». فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْه وَدَعَا لَهُ،فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِه وَجَعٌ،فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ،فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّه،أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ

حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ،ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ،وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ،فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا،خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» [١٢٥]

Shaikh Ibn Amin

لكن يا شيخنا علي إن كان كافرا مرتدا فما الذي يعصم دمه؟!

قلت :

الكافر المرتد يقرر ذلك فيه الدولة الإسلامية التي تحكم بما أنزل الله والقضاء الشرعي فيها هو الذي يتولى أمره ويحقق معه في ذلك الحين وله أحكام شرعية خاصة به ليست لعامة الناس وهذه غير موجودة اليوم .

فليس من حقنا أن نفعل شيئا من ذلك ولكن الواجب علينا شرعا السعي ليل نهار لإيجاد الدولة الإسلامية. ووجودها فرض على الأمة المسلمة

Shaikh Ibn Amin

هذا نعم لكن عصمة الدم ليست مشروطة بدولة إسلامية. وقد قال عمر رضي الله عنه لأبي جندل رضي الله عنه حين رُدّ إلى أبيه: "إِنَّمَا هم الْمُشْرِكُونَ،وَإِنَّمَا دم أحدهم كَدم كلب" يريده أن يَأْخُذَ السَّيْفَ فَيَضْرِبَ بِهِ أَبَاهُ. وكان أبا جندل خارج دولة الإسلام ولذلك سلموه إلى قريش،وفيما بعد اجتمع مع أبي بصير وغيره على حرب عصابات ضد قريش لأن صلح الحديبية لم يلزمهم.

هذه قضية،والقضية الأخرى أن من يرضى بالاعتداء على المسلمين هو معتدي. والصائغ اليهودي الذي كشف عورة مسلمة هو رجل واحد لكن قومه بني قينقاع وقفوا معه،فعم حكمه عليهم كلهم،وهذا ينطبق على النصيرية.

قلت :

هذا الكلام لا علاقة له بالموضوع أصلاً

وإذا كان دم الكفار حلال مطلقا فلماذا لم يقم عمر رضي الله عنه بقتل سهيل بن عمرو وينتهي الأمر ولا حاجة لأن يحرض ابنه على قتل أبيه ؟؟؟!!!!

وأما أبو بصير رضي الله عنه رده النبي ﷺ للكفار بموجب المعاهدة التي تمت بين المسلمين والمشركين ،وهرب لمكان لا علاقة لدولة الإسلام به وليس تحت سيطرتها .. وأخذ ينقض على قريش وقوافلها ...

ومع ذلك كان هناك دولة مسلمة مقابل دول الكفار التي تحاربها

---

[١٢٥] – صحيح البخاري (٥/ ١٨)(٣٧٠١) وصحيح مسلم (٤/ ١٨٧٢)٣٤ – (٢٤٠٦)

فاليهود كفار ،والنصارى كفار،والدروز كفار ،والنصيرية كفار،والإسماعيلة كفار ،فهل نستبيح دمهم لأنهم كفار ونحن لا يوجد عندنا دولة إسلامية ؟

فلماذا إذا لم يقتل النبي ﷺ الكفار في مكة المكرمة بما أن دمهم مباح مطلقاً ،وهم الذين آذوا الرسول ﷺ وأصحابه وقتلوا بعضهم تحت التعذيب وشردوا آخرين ؟؟؟؟!!!

فالذي يقيم الحدود التي أنزلها هو الحاكم المسلم وليس عامة الشعب

فمن الواجب علينا أولا إيجاد دولة الإسلام وبعد ذلك تأتي إقامة الحدود على مستحقيها من مهامها الأساسية .

ومن يفتي بحل دم الكفار مطلقا وفي مجتمع لا يحكم بما أنزل الله تعالى هو ليس بطالب علم أصلاً ،وليس قول أحد من أهل العلم المعول عليهم أصلاً ...

وقد قام الإجماع على وجوب تبليغ الدعوة للكفار قبل قتالهم ولا يحل قتالهم قبل عرض الدعوة عليهم وهي الدخول في الإسلام أو دفع الجزية أو الحرب ....

والمرتد بالإجماع يستتاب من قبل الدولة المسلمة فإن تاب فبه ونعمت وإن لم يتب خلال المدة المحددة التي يكون فيها تحت قبضة الدولة المسلمة يقام عليه الحد الشرعي من قبل الحاكم المسلم وليس من قبل الأفراد ... وإلا فيمكن لأي واحد من الناس اختلف مع غيره يقول عنه مرتد ويقتله .... مما يحول المجتمع المسلم إلى غابة تسيطر عليه شريعة الغاب والتي تأباها حتى شرائع الجاهلية ...

فأين كان هؤلاء الذين يبيحون دماء كل الكفار مطلقا قبل قيام هذه الثورة المباركة ؟

لماذا لم يقوموا بإسقاط هذا النظام سابقا ويطبقوا هذه الأفكار التي ظهرت الآن عقب هذه الثورة المباركة ؟

أم أن بلدنا سورية سوف تكون كلأً مباحاً لكل فكر شاذ ومنحرف؟؟؟

ولماذا لا يتجرأ واحد من هؤلاء الذين يفتون بإباحة الدماء مطلقا ويخرج باسمه الصريح على وسائل الإعلام ويجهر بقوله هذا لنرى هل يقبله عامة الناس وأهل العلم منهم خاصة أم يرفضوه جملة وتفصيلاً ؟؟؟؟!!!

أم أنه لا يتجرأ على الجهر بمثل هذه الأقوال الشاذة إلا في أقبية السجون أو الأماكن المظلمة ....

ولذا فإنه لا يحل لنا شرعاً أن نأخذ ديننا من أناس مجاهيل أو مغرضين أو أغمار ينقلون كلام أهل العلم السابقين دون فهم ولا وعي ولا مراعاة للظروف الزمانية والمكانية التي قيلت فيه هذه الأقوال .

بل الذي يترك السعي لإقامة الدولة الإسلامية والتي يمنع من وجودها الطواغيت ويقتل عامة الكفـــار لمجرد كفرهم فهو ليس بفقيه ... ...ولا يمثل مذهب أحد من المسلمين أصلاً ....

فليذهب إلى شيخه الذي علمه ذلك وليقم دولة الإسلام حسب تصوره عنده هناك وليس عندنا

فهذه أفكار وافدة علينا،لأنها لن تقوم وفق هذه الأفكار والتصورات البعيدة عن جوهر الدين وجوهر الواقع والحياة

نحن اليوم نسعى لإسقاط هذا النظام الفرعوني وبعدما نعلم الناس الإسلام الذي أنزله الله تعالى وليس إسلام السلفية ولا إسلام الصوفية ولا إسلام الإخوان ولا إسلام حزب التحرير .... بعد ذلك نقول للناس : نريد تطبيق منهج الله تعالى عقيدة وعبادة وشريعة ومنهج حياة فكونوا معنا يدة واحدة ...

والذي عنده أفكار مثل هذه الأفكار فليطرحها باسمه الصريح وعلى صـــفحته هـــو ولـــيس علـــى صفحات غيره

أما من يدخل باسم مستعار لا يعرف من هو طالب علم أم جاهل ... عالم أو أمي ثم يقوم بعـــرض مثل هذه الأفكار فلن نسمح له بالتجاوز أبدا ....

فليست صفحتي معرضاً للأفكار المنحرفة .. والبعيدة كل البعد عن جوهر الشرع الحنيـــف وقيمـــه الكبرى

٣٠- هل يجب على طلاب العلم في الخارج النزول للداخل ؟

السلام عليكم

محمود عبد الحميد

تساؤل :

تردد كثيرا عن أن الداخل بحاجة الى علماء يستفتونهم ،وهم يعانون من نقص في هذا المجال .

ولدينا عدد كبير من العلماء من جميع المحافظات ،وموجودون في الخارج ،وامكانية نزولهم الى الداخل سهلة .

أما التساؤل :لماذا لايكون لعلمائنا وجود في الداخل ،ويشاركون بالثورة مباشرة ،ويرشدون الشباب الثائر ؟ !

وبما أن الحاجة ملحة ،فهل عدم النزول يكون في عداد "التولي يوم الزحف " ؟ !

أرجو ان لايكون ذلك ،أفيدونا جزاكم الله خيرا .

https://www.facebook.com/groups/doaatserya/٤٥٨٨٩٢٧٩٠٨٢١٥٠٤/?notif_t=group_activity

---

الجواب :

أولا- لا شك أن هذه الثورة المباركة تفتقر إلى طلاب العلم الذين يجمعون بين العلم الشرعي والعلم الواقعي ليوائموا بينهما

ثانيا- لا شك أن طلاب العلم كانوا آخر من أيد هذه الثورة المباركة مع الأسف الشديد

ثالثا- وكذلك لا شك أن طلاب العلم الذين كانوا بالداخل ثم هربوا للخارج أنهم فارون من الزحف ويشملهم الوعيد ،وقد بينت هذا في فتاوى عديدة ...قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) } [الأنفال: ١٥،١٦]

رابعا- أما طلاب العلم الذين اضطروا للخروج لأسباب خاصة أو لخدمة الثورة بتكليف من الداخل فليسوا فارين من الزحف ... لكن يجب عليهم تقديم كل ما يستطيعون من عون ودعم للثورة ،ويجب عليهم التعاون فيما بينهم على الخير

خامساً- أما العلماء المهجرين قبل قيام الثورة المباركة فهؤلاء ليسوا فارين من الزحف أصلاً ....لكن يجب عليهم تقديم كل عون للثورة

سادساً- نحن لا نشك أن هذه الثورة المباركة بحاجة لطلاب علم للداخل لكي يضبطوها ويرشدوها ويحموها من الخلل والفساد ..

ولذا أقول :

كل طالب علم يستطيع الدخول لداخل سورية وهو مع الثورة من قبل يجب عليه النزول للداخل والمشاركة في المعركة ...لأن تحريض المقاتلين على الجهاد وضبطهم والإفتاء لهم بما يرضي الله أهم عامل من عوامل جمع الكلمة ووحدة الصف والنصر المؤزر على الطاغية الصنم بإذن الله ....

فليست أرواح الذين يقتلون في الداخل بأقل من أرواح الذين في الخارج ،والآجال بيد الله تعالى ،فلا الإقدام يقرب الآجال ،ولا الإحجام يبعدها ...

قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]

٣١- الرد المختصر على خطبة البوطي: لكي لا تعود المحنة إذا غابت ...

تاريخ الخطبة

الجمعة،٢٠ شوال،١٤٣٣ الموافق ٢٠١٢/٠٩/٠٧

لكي لا تعود المحنة إذا غابت ...

الحمد لله ثم الحمد لله،الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده،يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجـــلال وجهك ولعظيم سلطانك. سبحانك اللهم لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيه وخليله. خير نبي أرســـله. أرسله الله إلى العالم كلِّه بشيراً ونذيراً. اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلـــى آل ســـيدنا محمد صلاةً وسلاماً دائمين متلازمين إلى يوم الدين. وأوصيكم أيها المسلمون ونفسي المذنبة بتقـــوى الله تعالى. أما بعد فيا عباد الله:

إني لأرجو أن يكون الزمن المتبقي لزوال هذه المحنة أياماً قليلة معدودة،ولكني أؤكد لكم أنني لا أنطلق إلى هذا الرجاء من رؤية أسباب مادية وأنشطة سياسية ونحوها تتحرك على الأرض،وما كنت معتمداً على هذه الأسباب أيضاً يوم تحدثت عن مقدم هذه المحنة قبل سنتين أو أكثر تقريباً،وإنما هـــي رؤيـــا أُرِيْتُها عند قدوم هذه المحنة ولدى زوالها،وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحقق ما قد أرانيـــه في إقبالهـــا بالأمس وفي إدبارها اليوم. ذكرت لكم هذا مقدمة بين يدي تذكرة أتوجه بها إلى نفسي أولاً وإليكم ثانياً أن ننفذ جملة من الأوامر بل الواجبات التي يخاطبنا الله عز وجل بها على أعقاب زوال هذه المحنة التي ستنقضي قريباً بإذن الله عز وجل. هنالك عدة واجبات ما ينبغي أن نعرض عنها وما ينبغـــي أن نستهين بها،

أول هذه الواجبات أن علينا أن نعلم أن الله عز وجل أقامنا في كونـــه هـــذا في عـــالم اسمـــه عـــالم الأسباب،لاشك في هذا ولا ريب،فما من قضاء يقضيه الله عز وجل إلا ويجعل بين يديـــه ســـبباً. إن هذه المحنة كان لها أسبابها يوم أقبلت ولسوف نجد أن لها أسبابها يوم تدبر،ولكن يجب أن نعلم جميعـــاً أن هذه الأسباب شكلية لا فاعلية لها وإنما الفاعلية لمسببها،ينبغي ألا تحجبنا الأسباب ولا يحجبنا عالم الأسباب عن المسبب الأوحد وهو الله سبحانه وتعالى،ينبغي ألا تحجبنا اليد التي تمتد إلينا بالعطـــاء أو تمسنا ببأساء ينبغي ألا تحجبنا هذه اليد عن صاحبها الذي هو الذي يفيد ويضر،يأمر وينفـــذ،يجب ألا يحجبنا تحرك الجنود عن القائد الذي يأمر والذي ينهى والذي إليه التنفيذ،هذا الواجب ينبغي أن نعلمه جيداً يا عباد الله،وعندما نتدبر كتاب الله نجده مليئاً بهذه التذكرة،تأملوا في حديث القرآن عـــن بـــني إسرائيل والمحنة التي أرسلها الله عز وجل إليهم،تأملوا في السبب وتأملوا في المُسَبِّب:(وَقَضَيْنَا إِلَى بَنـــي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوّاً كَبِيراً * فَإِذَا جَاء وَعْدُ أُولاهُمَـــا بَعَثْنَـــا عَلَيْكُمْ عِبَاداً لَّنَا أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُواْ خِلاَلَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْداً مَّفْعُولاً) [الإسراء: ٤-٥]

الرائي إلى الوضع يظن أن بختنصر هو الذي فعل وهو الذي نفذ وهو الذي قضى ولكن تأملوا في قوله تعالى:(بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَاداً لَّنَا أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ)

جنود بيد الله – وما يعلم جنوده إلا هو. تأملوا في هذه الحقيقة كيف تتجلى في هذه الآية التي تمس واقعنا اليوم بشكل مباشر:(قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ) [الأنعام: ٦٥]
هل هذا الذي نراه محبوس ومسجون في عالم الأسباب المادية؟ معاذ الله،يجب أن نعلم أنها أشكال يحركها الله عز وجل،والمحرك هو الله،والمسير هو الله،فهذا هو أول واجب ينبغي أن نتبينه دائماً.

الواجب الثاني: قد نتساءل فما هو السبب الذي جعل هذه المحنة تقبل وما السبب الذي جعلها اليوم تدبر؟ ينبغي أن نعلم أيها الإخوة انطلاقاً من الواجب الأول الذي ذكرته لكم أن السبب في قدوم هذه المحنة أو في إرسال الله عز وجل لها إلينا معاصٍ ارتكبناها،تجاوزات تجاوزناها،تجاوزنا الخطوط الحمراء التي بين لنا كتاب الله عز وجل أن على المؤمن ألا يتجاوزها،تجاوزناها،ولعلكم تذكرون،و لم يُتَح لكثير ممن كان يعيشون في هذه البلدة أن يُذَكِّروا وأن ينبهوا وهذه مشكلة أخرى،وقوع المنكر مصيبة والسكوت على المنكر مصيبة أخرى،فهذا هو سبب إقدام هذه المحنة،ولعلي أوضحت ذلك في مناسبة مرت،أما سبب زوال هذه المحنة التي ستذهب عما قريب جداً فإنما هو الضراعة التي يتضرعها عبادٌ لله عز وجل فوق هذه الأرض المباركة،التجاءات،دعاء،ابتهال،وقوف كثير من عباد الله عز وجل الذين قد لا نعرفهم ولكنهم أصفياء،ولكنهم أولياء لله عز وجل وفيهم الأبدال،هذا التضرع الدائب،هذا الالتجاء المستمر لاسيما في الهزيع الأخير من الليل هو السبب في زوال هذه المحنة. لعل فيكم من يقول: ولكننا نلتفت يميناً وشمالاً فلا نرى مظهراً لهذا الالتجاء! أنت لا ترى نعم،رأيت شيئاً وغابت عنك أشياء،صحيح أنت لا ترى ولكنك لو حكمت عقلك لبصرك عقلك بهذه الحقيقة،الأبدال الذين أخبر عنهم رسول الله r موجودون نعم،والأصفياء الذين يستجيب الله عز وجل دعاءهم موجودون،والذين وصفهم رسول الله قائلاً: (رب أشعث أغبر ذي طمرين باليين مدفوعٍ بالأبواب لو أقسم على الله لأبرَّ قسمة) موجودون،ومن شأن رحمة الله عز وجل أنه يرحم الطالح بالصالح،نحن في كثير من الأحيان نركب رؤوسنا في ارتكاب المحرمات ولكن الله عز وجل سيرحمنا نحن الطالحين ببركة هؤلاء الصالحين،فهذا هو الواجب الثاني الذي يجب أن نعلمه.

إذا علمنا هذا فلننتقل إلى الواجب الثالث الذي يجب أنبه نفسي وأنبهكم إليه.
رُبَّ قائل يقول غداً: إذا غربت هذه المحنة وغدت حديثاً من أحاديث التاريخ والتفت يميناً وشمالاً وإذا بالأمن والطمأنينة عادا إلى ربوع شامنا هذه لعله يقول: لم يعد ثمة حاجة إلى الالتجاء إلى الله،لقد نفّذ الله ما قد التجأنا إليه من أجله، لم تعد ثمة حاجة إلى الضراعة،بل لربما قال: لم تعد ثمة حاجة إلى الاستقامة أيضاً على أوامر الله عز وجل. لا لا يا عباد الله،هذه خطيئة قاتلة يضعها الشيطان في

طريقنا. الإنسان في كل الأحوال بأشد الحاجة إلى أن يضرع ويلتصق بأعتاب الله عز وجل،إن كان يمر بمحنة،يمر بابتلاء – وما أكثر أصناف الابتلاءات – فحاجته إلى الضراعة واضحة،يلتجئ إلى الله عز وجل ليرفع عنه هذا البلاء،وإذا عافاه الله سبحانه وتعالى عن البلاء أياً كان فحاجته مستمرة يدعو لله عز وجل أن يبقي له نعمة هذه العافية،يدعو الله سبحانه وتعالى أن يبقي له هذه النعمة ولا يستبدلها بنقمة،إذاً فالإنسان في كل الأحوال محتاج إلى الله عز وجل،والحصن الذي يقي أمن هذه البلدة والذي يضمن ألا تعود هذه المحنة – ولسوف تذهب إن شاء الله – هذه الضراعة،وانظروا إلى كتاب الله كيف يذكِّر وكيف ينبه:

(إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ) [الأنفال: ٩]

جعل الاستغاثة سبباً للاستجابة.

(فَلَوْلا إِذْ جَاءهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ) [الأنعام: ٤٣]

أي هلا (إِذْ جَاءهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَـكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ) [الأنعام : ٤٣]

(قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ) [الفرقان: ٧٧]

لاحظوا هذا الكلام العجيب (قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ) الدعاء نعم.

(وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ) [الأنبياء: ٩٠]

ينبغي أن نعلم هذه الحقيقة أيها الإخوة،الالتجاء إلى الله وظيفة العبد في كل الأحوال،عندما أكون مبتلى أدعوه كي يرفع عني البلاء،وعندما يرفع عني البلاء أدعوه أن يبقي هذه العافية،أن يبقي هذه النعمة ولا يرسل على أعقابها النقمة،إذاً فالعبد دائماً دائماً مضطر إلى أن يكون ملتصقاً بأعتاب المولى سبحانه وتعالى.

الواجب الأخير الذي أذكر نفسي وأذكركم به،إذا أكرمنا الله عز وجل عما قريب وغابت هذه المحنة وتنفسنا الصعداء بعدها فإياكم أن تنسوا شكر الله عز وجل على ذلك،لعل فيكم من قد يظن أن شكر الله هو أن يحرك لسانه بكلمة الحمد لله،الشكر لله،لا يا أخي،هذا شكر تقليدي لا قيمة له عند الله عز وجل. شكر الله عز وجل على زوال هذه النقمة ومجيء النعمة بعدها أن ننقذ أوامر الله عز وجل وأن نعاهد الله ألا نعكف على لغو لا يرضاه لنا،ألا نعكف على محرم لا يحبه الله لنا،ألا نشرد عن صراطه إلى نهجٍ لا يحبه لنا،شكر الله أن نعلن اصطلاحنا مع الله على كل المستويات أيها الإخوة،هذا هو الشكر العملي وإنما يكون اللسان غطاءً لهذا الشكر العملي،وهل رأيتم غطاءً بدون وعاء؟ نعم يا عباد الله،لابد من أن نشكر الله عز وجل عندما تغيب هذه المحنة عنا،نشكره على مستوى القيادة،نشكره على مستوى جيشنا الباسل نعم،نشكره على مستوى وظائفنا وعمَّالنا

ونشكره على مستوى الشعب كله،نعم ينبغي أن نكون جميعاً ألسنة عهد لله وألسنة توثيق منا مع الله سبحانه وتعالى أننا سنشكره بعد زوال هذه المحنة وقبل زوالها أيضاً،نشكره الشكر الذي يرضيه.

هذه واجبات ذكرتها ملخصة،أبدأ بنفسي نعم،أذكر نفسي بها ثم أتوجه بها إلى أحبابي جميعاً،أتوجه بها إلى إخواني،أتوجه بها إلى قيادة هذه الأمة،أتوجه بها إلى جيشنا الذي هو أولى الناس بأن يشم رائحة الاستشهاد هو أولى الناس بأن تقر عينه برؤية الله عز وجل عما قريب،أخاطب به كل فئات هذه الأمة،إذا عاهدنا الله عز وجل على ذلك فإن نعمة الأمن ستحصن،أقول قولي هذا وأستغفر الله العظيم.

أما بعد فيا عباد الله: ثلة من العلماء نحسب أنهم علماء في الدين أو طلاب علم متمكنين شرفهم الله عز وجل بالمقام فوق هذه الأرض المباركة وشرفهم الله عز وجل بالانتماء إليها،عاشوا وتقلبوا في نعيمها سنوات طوال منسجمين مع نظام هذه الدولة وواقع حالها،راضين بكل ما يمكن أن تتصف به الدولة من أمور لا داعي إلى بيانها،حتى إن الرضا قد أنساهم الوقوف على بعض بل كثير من المنكرات ظهرت فيما بيننا وكانت من الخطورة بمكان،أنساهم الرضا أن يقفوا أمام هذه المنكرات بالإنكار،أنساهم الرضا أن يقولوا لأولياء الأمور إن هذا منكر،ونظرنا وإذا بهم قد ولَّوا اليوم وجوههم شطر محاور غريبة،محاور تخدم الحملة الأمريكية الصهيونية الإسرائيلية المعروفة،ولما استقر بهم في أحضان الممولين لهذه الحملة فوجِئْنا يتحدثون عن نبوَّةٍ جديدة على أعقاب نبوة محمد r خاتم الرسل والأنبياء،فوجئنا بأنهم يتحدثون عن وحي جديد مخالف للوحي الذي كانوا يقرونه ويَدْرسونه ويُدَرِّسونه،رأيناهم يتحدثون عن وحي جديد يتعلق بنظام الحكم والشروط التي ينبغي أن تتوفر في الحكم والحاكم والمحكوم وما إلى ذلك،وتأملنا فوجدنا أنهم ينفصلون بهذا الذي يتمسكون به عن الأئمة الذين سلفوا وشهدت لهم الأجيال كلها،ينفصلون بل يعرضون عن الإمام الشافعي،عن الإمام مالك،عن الإمام أبي حنيفة،عن الإمام أحمد،ونظرنا فوجدنا أنهم يدلون بأحكام جديدة لا عهد لها بها تتعلق بنظام الحكم وذيوله إلى آخره وقد أعرضوا عما قاله الأئمة،أعرضوا عما يقوله الإمام النووي في مجموعه،أعرضوا عما يقوله الإمام الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية،وهو الذين كانوا يدرسون هذه الكتب،وهم الذين كانوا يعيدون ويذكرون ويبينون ويدافعون عن هذه الأشياء،ما الذي حصل،ما الذي جرى يا عباد الله؟ إنني أوجز الكلام في جملة واحدة أقولها لكم وكلٌّ منكم يعلم تفصيل هذه الجملة: ألا بئس الدين الذي يكون خادماً ذليلاً للسياسة الأمريكية الصهيونية الرعناء،ألا نعم السياسة التي تكون خادماً أميناً لدين الله الحقيقي الذي يبني ولا يهدم والذي يجمع ولا يفرق.

http://naseemalsham.com/ar/Pages.php?page=readSpeech&pg_i٤٢&bk_id=٣٥٢٤٢d=

==========

الجواب :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

أما بعد لقد سبق لي بيات ضلالات البوطي وكفره منذ زمان ... ولكن بعض الإعادة إفادة

لقد قرأت خطبة الجمعة التي قالها الدجال البوطي البارحة ،وبعد قراءتها السريعة التي تجلب المغص الشديد

أقول ردا على ترهاته وشبهاته وأكاذيبه التي ساقها في خطبته التي أرجو من الله تعالى أن لا يمكنه من خطبة أخرى ويأخذ أخذ عزيز مقتدر غير مأسوف عليه :

أما كلامه عن السبب الأول – لا شك أن الأمر بيد الله كله ،ولكن الله تعالى هو الذي قدَّر لهذه الثورة المباركة أن تقوم في الوقت المعلوم ،وقدَّر لها أن تتطور بهذا الشكل .... لكي يكشف العالم أجمع طبيعة هذا النظام الفرعوني وطبيعة الذين يدافعون عنه أمثال هذا الأفاك الأشر ،الذي هو شر من الدجال بنص حديث النبي ﷺ ،فعَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ،قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ،يَقُولُ : كُنْتُ مُخَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَنْزِلِهِ ،فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَى أُمَّتِي مِنَ الدَّجَّالِ فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ ،قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ،أَيُّ شَيْءٍ أَخْوَفُ عَلَى أُمَّتِكَ مِنَ الدَّجَّالِ ؟ قَالَ : الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ.[١٢٦]

كما أن احتجاجه بنص الآية الكريمة في غير محله فلا علاقة لها ببختنصر أصلاً وإن زعم المفسرون القدامى ذلك ....

ولكن لو لم يأخذ هؤلاء بالأسباب المشروعة للنصر لما حصل النصر أصلاً

بل الكفار ينتصرون على المؤمنين إذا أخذوا بأسباب النصر وأهمل المسلمون الأخذ بها كما حصل في غزوة أحد وحنين وغيرهما ....

وأما زعمه أن المحنة والفتنة على حد زعمه الأخرق مدبرة فقد كذب عدو الله بيقين ،بل هي مقبلة أشد الإقبال على تطهير سورية من رجس طواغيت الدين والدنيا ،وأرى أن طواغيت الدين أشد بكثير من طواغيت الدنيا

[١٢٦] – مسند أحمد (عالم الكتب) (٧/ ١٤٧)(٢١٢٩٧) ٢١٦٢٢– صحيح

ولن تنتهي هذه الثورة المباركة إلا بالنصر المؤزر على هذا الطاغية الصنم وجنوده وأولهم البوطي الضال المضل،وهي ليست فتنة ،ومن سماها فتنة فهو أضل من حمار أهله

بل هي ثورة حق على باطل وإيمان على كفر ،ومظلوم على ظالم ....

فمن سماها فتنة فهو منافق عليم اللسان وعدو لله ولرسوله وللمسلمين ... ولا يميز الحق من باطل ولا الليل من النهار ولا الإيمان من الكفر .....

و لم أر في حياتي طالب علم يقلب الحق باطلا ويقلب الباطل حقًا مثل الدكتور البوطي

أما الواجب الثاني –فمليء بالمغالطات :

منها أنه لم يبين من الذي أمر المعامصي وفتح أبواب الكفر والفسوق والعصيان على مصراعيها في سورية هل هو الشعب المسكين أم الحاكم الفرعون ؟

كما أنه لم يبين أن هذا الطاغية الصنم منع الناس من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،وكل من يتكلم عن هذه المنكرات بشكل صحيح دك في سجون الطاغية الصنم ومات منهم الكثير أو هجروا ،فمن المسؤول عن سبب هذه المنكرات وزوالها ؟

وكذلك نحن لا نشك أن البلد ملئت بالمعاصي والمنكرات التي كان البوطي أعمى قلب وعين عنها لكن أهم نقطة تأتي على الشعب المسكين هو قول الله تعالى :{وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ } [هود: ١١٣]

لكن الشعب المسلم قد صحا من غفوته واستفاق بعد طول غياب وقرر تغيير ما بنفسه وواقعه ،فانطبق عليه قول الله تعالى :{ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ} [الرعد: ١١]

والدعاء قطعا مطلوب دائما .... لكن قبل الدعاء الأخذ بالأسباب المشروعة التي أمر الله تعالى بها ....وهي إعداد القوة المادية والمعنوية من أجل مواجهة العدو،قال تعالى :{ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ} [الأنفال: ٦٠]

وقال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ (٧) وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (٨) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (٩)} [محمد: ٧ – ٩]

لكن هل الدعاء ينفع وحده دون الأخذ بالأسباب ؟

قطعا لا وألف لا ؛ لأن ذلك مناقض لشرع الله تعالى الذي يأمر بالأخذ بالأسباب المشروعة ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ،قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ،أُرْسِلُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: " اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ "[١٢٧]

ولو اجتمع كل الصالحين في الأرض يدعون الله ليل نهار أن ينصرنا على الطواغيت وعلى أعداء الإسلام فلن يحصل شيء من هذا النصر أبداً ؛ لأن هذا هو التواكل بأم عينه

فلا بد من مقارعة الباطل ودفعه بالقوة وليس بالدعاء فقط،قال تعالى:{ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ } [الأنبياء: ١٨]

وقال تعالى :{ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٥٠) فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١)} [البقرة: ٢٥٠،٢٥١]

وقال تعالى :{أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (٣٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (٤٠) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٤١)} [الحج: ٣٩ - ٤١]

أما الكلام عن الواجب الثالث فأقول :

نحن لا شك أننا بحاجة للدعاء والتذلل بين يدي الله تعالى في السلم والحرب وأهمها في ساحات الوغى كما فعل الرسول الله ﷺ ....

فعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ،وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا،فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ،ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ،فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي،اللهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي،اللهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ»،فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ،مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ،حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ،فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ،فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ،ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ،وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ،كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ،فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ،فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ} [الأنفال: ٩] فَأَمَدَّهُ اللهُ بِالْمَلَائِكَةِ.."[١٢٨]

وأما المطلوب من الناس بعد زوال هذا الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة فهو تطبيق شرع الله تعالى والاعتصام بحبل الله تعالى وليس مجرد التضرع والكفر يحكم بلاد المسلمين

---

[١٢٧] - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٦٨)(٢٥١٧) حسن

[١٢٨] - صحيح مسلم (٣/ ١٣٨٣)٥٨ - (١٧٦٣)

قال تعالى :{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [آل عمران: ١٠٣]

وخلاصته في قوله تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٧٧) وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ (٧٨) } [الحج: ٧٧،٧٨]

ولا بد من شكر الله تعالى على ذلك،عَنْ صُهَيْبٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ،إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ،وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ،إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ،فَكَانَ خَيْرًا لَهُ،وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ،صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»[١٢٩]

أما الواجب الرابع حول شكر الله تعالى ،فهذا شك فيه أيضا ولكن بعد أن يهيمن علم الإسلام والتوحيد على بلدنا الشام وهو مطهر من الأصنام المادية والمعنوية ومن طواغيت الدين والدنيا

قال تعالى :{فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٥٦]

أما ما يقوله بختام كلامه ودعائه فهو يدلُّ على أنه ضال مضل يساوي بين الضحية والجلاد ،يساوي بين من يعبد الله ويعبد الطاغوت ،يساوي بين الحق والباطل ....

ومن ثم لا يستحق ردا أصلاً

لكن هذه التهم التي ختم بها كلامه على طلاب العلم وعلى من أيد الثورة وأنهم عملاء للغرب أو الشرق أو أنهم كانوا راضين عن كفر الأسد وحكمه الطاغوتي فانقلبوا عليه فمن هم أيها الدجال ؟

لا يوجد أحد من المنافقين الذين كانوا مع الأسد انقلبوا عليه فكلهم معه وكلهم مشاركون بدمنا ودمار بلدنا وكلهم مشارك بكفر الأسد وفجوره

ومتى كان نظام الحكم يدرَّس في الشام أيها الجاهل الأحمق ؟

إلا إذا كان ما كتبه أمثالك من باطل وإفك

فهل الذي يطالب بحقه المشروع بعد أن سلبه إياه الطغاة يكون عميلا للشرق أو للغرب ؟

---

[١٢٩] - صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٥)٦٤ - (٢٩٩٩)

وأين الدين الجديد الذي أتى به هؤلاء أيها الأفاك الأشر ؟

وأنا أكثر من تكلم عن هذه الثورة المباركة وعن مشروعيتها وكتبي موجودة على النت في كل مكان فإن كنت طالب علم -أيها البوطي- أصلاً فاقرأ ما نكتب ورد علينا من القرآن والسنة وأقوال أهل السابقين

لا يوجد طالب علم يؤمن بالله واليوم الآخر كان يؤيد الأسد لعنه الله وأخزاه في الدارين

وهل كان طلاب العلم في عهد الدولة القرمطية والعبيدية الكافرة موافقين لكفر العبيديين أعداء الإسلام ؟

أم أن الطغاة لا يسمحون لطالب العلم بالكلام إلا إذا كان منافقا عليم اللسان وعلى رأسهم أنت ؟

لا يوجد طالب علم في الشام يتكلم إلا كان يسبح بحمد الطاغية الصنم ليل نهار وإلا لن يسمح له بدرس ولا خطبة ولا أي كلام ،أم أنك أعمى قلب وعين أمضيت حياتك يا مسكين في الضلال ولبَّس عليك الشيطان طيلة حياتك لاسيما وأنك تصدق بكل الخرافات والترهات من خرافات أبيك إلى خرافات غيره

لكن أقول بنهاية المطاف أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يميت البوطي على ملة حافظ الأسد وأولاده ،وأن يأخذه أخذ عزيز مقتدر

بل وأقول :

إن البوطي مرتد حلال الدم منذ زمان وليس من اليوم بعد أن بلغ من الكبر عتيا

وأسأل الله تعالى أن يهيأ له رجلا صالحاً يجهز عليه بأية طريقة كانت ويريحنا من كفره وهلوساته وخرافاته وهواتفه النقالة وغير النقالة دون صخب ولا ضجيج .

والله الذي خلق السموات والأرض إن دمه أحل من دم بشار الأسد لأنه هو الذي يزين له هذا الباطل ويأمره بذبحنا ويبرر له ذلك

٣٢- سورية لن تتحرر بالمنامات والرؤى

لا نشك أن الرؤيا الصادقة حق

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السِّتَارَةَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ،فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ،يَرَاهَا الْمُؤْمِنُ أَوْ تُرَى لَهُ،..»[١٣٠]

وسيد الخلق ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى لم يعتمد على المنامات التي رآها ،بل أخذ بالأسباب المشروعة للقتال والدفاع عن النفس

[١٣٠] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٣/ ٤١٠)(٦٠٤٥) صحيح

فعَنْ أَبِي مُوسَى،- أُرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ: «رَأَيْتُ فِي المَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ،فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا اليَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ،فَإِذَا هِيَ المَدِينَةُ يَثْرِبُ،وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقَرًا،وَاللَّهِ خَيْرٌ،فَإِذَا هُمُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ،وَإِذَا الخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ مِنَ الخَيْرِ،وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بِهِ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ»[١٣١]

وعَنْ جَابِرٍ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ،وَرَأَيْتُ بَقَرًا يُنْحَرُ،فَأَوَّلْتُ أَنَّ الدِّرْعَ الْمَدِينَةُ،وَأَنَّ الْبَقَرَ نَفَرٌ،وَاللَّهِ خَيْرٌ،وَلَوْ أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ،فَإِذَا دَخَلُوا عَلَيْنَا قَاتَلْنَاهُمْ» فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا دُخِلَتْ عَلَيْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ،أَفَتُدْخَلُ عَلَيْنَا فِي الْإِسْلَامِ،قَالَ: «فَشَأْنُكُمْ إِذًا» وَقَالَتْ: الْأَنْصَارُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ رَدَدْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَأْيَهُ فَجَاءُوا،فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَأْنُكَ،فَقَالَ: «الْآنَ إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لَأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهُا حَتَّى يُقَاتِلَ»[١٣٢]

بل وعد الله تعالى بني إسرائيل الأرض المقدسة ،ولكنهم يريدون تحقق الوعد دون عمل وتضحيات ولن يكون ذلك ،قال تعالى :{وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ (٢٠) يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ (٢١) قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ (٢٢) قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٣) قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ (٢٤) قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٢٥) قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٢٦)} [المائدة: ٢٠ - ٢٦]

والنبي ﷺ يرى مصارع القوم ليلة بدر ومع هذا لم يعتمد على الرؤيا بل أخذ بأسباب النصر

فعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا،فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ،ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ،فَجَعَلَ يَهْتِفُ رَبَّهُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي،اللَّهُمَّ آتِنِي مَا وَعَدْتَنِي،اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ،مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ»،فَمَا زَالَ يَهْتِفُ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ،حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ،ﷺ،فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ،فَأَخَذَ رِدَاءَهُ،وَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ،ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ،فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ،فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ،فَأَنْزَلَ اللَّهُ {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ،فَاسْتَجَابَ لَكُمْ،أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ،مُرْدِفِينَ} [الأنفال: ٩]،فَأَمَدَّهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ"[١٣٣]

---

[١٣١] - صحيح البخاري (٩/ ٤١)(٧٠٣٥) وصحيح مسلم (٤/ ١٧٧٩)٢٠ - (٢٢٧٢)

[١٣٢] - سنن الدارمي (٢/ ١٣٧٨)(٢٢٠٥) صحيح

[١٣٣] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١١/ ١١٤)(٤٧٩٣) صحيح

لكن كل يوم من بداية هذه الثورة يخرج علينا أحد الإخوة ولاسيما طلاب العلم برؤيا جديدة حول هلاك النظام الفرعوني في سورية وقد بلغت المئات من الرؤى ... والناس تعوِّل كثيرا على الرؤى والأحلام ..

ونسي هؤلاء الإخوة أن معظم ما يرونه في المنام هو ما يفكرون ويهتمون به في اليقظة وهذا لا يحتاج لتفسير لأنه مفسر نفسه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَرُؤْيَا حَقٍّ،وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ،وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ،فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ "[١٣٤]

وقد كتبت بحثا طويلا حول ذلك بعد احتلال العراق من قبل أعداء الإسلام

بعنوان : " صدق الله العظيم وكذبت النبوءات "

ويمكن تنزيله من هنا :

١٠٣٠٥&book=٨٣http://www.saaid.net/book/open.php?cat=

وبلدنا سورية الحبيبة لن تتحرر إلا :

أولا- بالدعوة للجهاد الذي فرضه الله تعالى على المؤمنين وهو فرض عين على كل مسلم يعيش في سورية قادر على حمل السلاح ويجده ... ومن عجز عن حمل السلاح فالجهاد بالمال وبالكلمة وبالدعاء فرض عليه ...

ثانيا- ببذل الغالي والنفيس من أجل إسقاط هذا الطاغية الصنم ...

ثالثا- بتوحيد الأهداف والغايات وهي مرضاة الله تعالى وإزالة الظلم والعدوان ...،قال تعالى:{فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء: ٧٤]

رابعا- بتوحيد الصفوف والعمل مع بعضهم البعض ،قال تعالى:{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ } [الصف: ٤]

خامساً- بقيادة طلاب العلم الذين في الداخل والخارج لهذه الثورة وضبطها ضبطا محكما والسير بها نحو مرضاة الله تعالى ...

سادساً – بالتزام الأحكام الشرعية قبل القتال وأثناء القتال وبعد القتال ....

سابعاً- بالتوكل التام على الله تعالى وعدم التعويل على الغرب أو الشرق أو العرب أو العجم ،قال تعالى :{ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ } [آل عمران: ١٦٠]

---

[١٣٤] – السنن الكبرى للنسائي (٩/ ٣٣٤)(١٠٦٨٠) صحيح

ثامنا- بيقينهم أن النصر من عند الله تعالى وحده وليس من عند غيره ،قال تعالى:{بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥) وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١٢٦) } [آل عمران]

وليس بالأسلحة الثقيلة ولا نحوها ...

تاسعاً- بعودة المنشقين والهاربين إلى خارج سورية والفارين من الزحف إلى الداخل والجهاد هناك وليس من خلال التسول على موائد الآخرين ... ولا بالمؤتمرات هنا أو هناك ...ولا بالهلوسات ..

عاشراً - بتوحيد الإخوة السوريين في الخارج جهودهم في دعم الثورة السورية لله وحده وليس من أجل أن يكون لهم حظ بعد الثورة ،فهذا ليس إنفاقاً في سبيل الله ولا يقبله الله تعالى ..

يجب ان يكون الدعم والإنفاق خالصاً لوجهه الكريم،وامتثالا لأمر الله تعالى ..

الحادي عشر - بمقارعة ومنازلة هذا الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة في أي مكان داخل سورية وضرب مفاصل قوته في كل مكان ،والتركيز على الرؤوس العفنة المخططة والمدبرة والممولة لهذا النظام الخبيث وضربها بقوة ....

الثاني عشر- بعدم التنازع على أمور الدنيا التافهة وأعراضها الزائلة ومنها الغنائم التي يجب أن تبقى ملكاً عاماً لمصلحة المجاهدين ولا توزع على الكتيبة التي تغنمها لأنها ليست غنائم بل هي أموالنا وبضاعتنا ردت إليها ... وكل من يفتي للمجاهدين بغير ذلك فهو جاهل بالشرع وبالواقع

الثالث عشر- بمعاقبة الجواسيس وقطاع الطرق وعدم التهاون معهم أبداً ...

الرابع عشر - بالتخطيط الدقيق المحكم في مراقبة تحركات العدو وضرب أمكنة قوته ولو استلزم ذلك القيام بعمليات استشهادية والتي فيها نكاية كبيرة بهؤلاء الكفرة الفجرة وأعوانهم ...

ولكن لن يقوم بها ضعاف الإيمان ولا ضعاف النفوس ... ولا الذين تربوا تربية جاهلية ...

الخامس عشر - بعدم تصوير العمليات العسكرية ولا ذكر الغنائم وغيرها ... وليكن العمل بغاية السرية ،فليست الغاية من وراء ذلك التباري بالتصوير ونشرها على الفضائيات وكشف أسرار الثورة ... فهذه تسبب الهزيمة النكراء وتبيد المجاهدين .... وتحبط في كثير من الأحيان الأجر والثواب

والذي يريد الجهاد في سبيل الله لا حاجة له لكي يؤذن ،فالله تعالى يسمع ويرى ..إلا إذا كان لغايات لا يرضاها الله تعالى ...أبداً ،قال تعالى :{وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [العنكبوت: ٦]

وعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً،وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً،وَيُقَاتِلُ رِيَاءً،أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا،فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»[١٣٥]
وغير ذلك كثير .....

وإلا سوف تسرق الثورة وتحرف عن مسارها ،وينهبها الكفرة والفجرة وشياطين الإنس والجن فسارعوا أيها الأحبة الكرام بالعمل بهذه النصيحة قبل أن تغرق السفينة ...ولات حين مناص

٣٣- شبهات حول الثورة السورية ومناقشتها

السلام عليكم ورحمةالله وبركاته

كيف حالك شيخنا ...جزاك الله خيرا على الاجوبة واسال الله ان يعظم لك الاجر والثواب ...وعندي عدة استفسارات ولك جزيل الشكر...

١_عند التحكيم التدريجي لشريعة الله تعالى في مجتمع معين فلا بد من انزال بعض الاحكام الوضعية محل الاحكام الشرعية ريثما تتهيئ الارض الخصبة لقبول حكم الله في هذه الواقعة كالسرقة مثلا فلا بد من اصدار تشريع للحد من السرقات في المجتمع ريثما يتهيئ هذا المجتمع لقبول حكم الله في السرقة والذي هو القطع ..فهل يعتبر هذا التشريع الوضعي حكم بغير نا انزل الله في هذه الحالة .....وهل هناك في الشرع واستنباطات العلماء هامش يخول القائمين في الدولة باستخدام هكذا تشريعات في حال العجز عن تحكيم التشريع الرباني ..ونرجو ارفاق الجواب باقوال الائمة والسلف وشيخ الاسلام.

الجواب :

أخي الحبيب

أولا- يجب السعي بكل ما أوتينا من قوة حتى نسقط هذا الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة

ثانيا- يجب تعليم الناس الإسلام الذي أنزله الله تعالى قبل كل شيء ....

ثالثاً- عندما نصل إلى الحكم بعدها نحاول تطبيق شرع الله تعالى بالتدريج

رابعا- الحدود هي آخر شيء يطبق في منهج الله تعالى .... وذلك حتى تستقر الأحكام الشرعية ،وحتى يقوى إيمان الناس ،وحتى يطهر المجتمع من الفساد بكل أشكاله وألوانه ....

خامساً- ليس معنى عدم إقامة الحدود في البداية أننا نستورد قوانين من هنا وهناك .... بل هذه حالة ضرورة والرسول ﷺ في المدينة المنورة لم يقم الحدود الشرعية إلا بعد خمس سنوات من عمر دولة الإسلام فما فوقها... ولكن يجوز الحبس والتغريب والتعزير ... وكل ذلك من منهج الله تعالى .....

[١٣٥] - صحيح مسلم (٣/ ١٥١٣)١٥٠ - (١٩٠٤)

فليس كل ما في القوانين الوضعية مخالف لشريعة الإسلام ،بل كثير منها مسروق من شريعة الإسلام دون نسبتها إليه ،فعن يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ،قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ،فَقَالَ: أَيُّ الكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ،وَمَا يَضُرُّكَ؟ " قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ،أَرِينِي مُصْحَفَكِ؟ قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أُوَلِّفُ القُرْآنَ عَلَيْهِ،فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ،قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ أَيَّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ " إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ،فِيهَا ذِكْرُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ،حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلاَمِ نَزَلَ الحَلاَلُ وَالحَرَامُ،وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لاَ تَشْرَبُوا الخَمْرَ،لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الخَمْرَ أَبَدًا،وَلَوْ نَزَلَ: لاَ تَزْنُوا،لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الزِّنَا أَبَدًا،لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: {بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ} [القمر: ٤٦] وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ "،قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ،فَأَمْلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّوَرِ"[١٣٦]

سادساً- مثل هذه الحالة لم تحدث في المجتمع الإسلامي فيما بعد إلا في حالة الضرورات كإيقاف حد السرقة في عهد عمر رضي الله عنه في عام الرمادة ونحو ذلك ...

سابعاً- لقد وضع الفقهاء شروطا كثيرة جدا لإقامة الحدود عامة وخاصة .... فلا يجوز تطبيق الحدود حتى تتحقق كافة شروطها العامة والخاصة ....

ثامناً- الذين يقول بوجوب تطبيق الحدود مباشرة أو الآن أو نحو ذلك هو جاهل بشرع الله تعالى بيقين وجاهل بالواقع كما نسب لدولة العراق الإسلامية أنها منذ قيامها بدأت بتطبيق الحدود مما نفر الناس منها وهم المسلمون السنة ،وهذه إحدى أخطائها الفاحشة في هذا الأمر .....

٢ـالراية الصافية في الجهاد هل يجوز ان تختبئ خلف شعارات قومية او وطنية او او....لمداراة الواقع او هل يجوز اخفائها وعدم اظهارها وقتال العدو لغاية هو لا يعلمها..؟

وهناك الان بعض المجموعات العاملة على الارض تحاول ان تختبئ خلف رايات جاهلية وهم اسلاميون بحجة مداراة الواقع مع ان هذا هو هروب من شئ حاصل فالرايات المعلنة لا تخفى على احد وهي اسلامية فهل يبقى لهذا التبرير مكان للقبول...؟

الجواب :

أولا- الهدف الأول من الثورة هو إسقاط الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة ،وأن نحكم بأنفسنا ونختار ما تريد دون ظلم ولا تزوير

ثانيا- الكتائب التي شكلت فيما بعد هي لحماية الثورة والثوار وليست وصية عليهم

ثالثا- الذي يريد رفع راية إسلامية مباشرة أين كان قبل الثورة المباركة ؟

---

[١٣٦] - صحيح البخاري (٦/ ١٨٥)(٤٩٩٣)

لماذا لم يقم هؤلاء بإسقاط النظام الفرعوني ورفع راية الإسلام ؟

هل كان النظام الفرعوني قبل الثورة نظاماً إسلامية يحرم الخروج عليه وصار بعد الثورة نظاما جاهليا كافرا يجب الخروج عليه ؟

رابعا- الإسلام لا يرجع برفع راية ولا ببيان ونحو ذلك

خامساً - لا يوجد راية معينة للإسلام أصلاً .... وهذا الذي يثيره الإخوة ما هو إلا من نزغات الشيطان ،والذي علمهم ذلك فليذهبوا إليه وليقيموا دولة الإسلام هم وإياه ....

سادساً- أنا أقطع أن هذه الأفكار المشوهة نبتة نشاز ليست شامية ... والذين يثيرون مثل هذه الأسئلة ما تعلموا دينهم من مصادره الصحيحة ،وإنما أخذوه عن أناس لم تسلم له الأمة بالعلم ولا بالفهم ولا بالاجتهاد ...

سابعاً- إن كانت هذه الكتائب شكلت من أبناء سورية ،والذين تربوا في ظل الكفر والفسوق والعصيان ردحا طويلا من الزمان ثم أخذت تطرح مثل هذا الكلام .... فهي بيقين ضالة مضلة ....ولم تفقه الإسلام بعد

ثامناً- لا يمكن تطبيق الإسلام بعد سقوط النظام مباشرة .... بل هذا مستحيل عقلا وشرعا

تاسعاً- لا بد من وجود الحرية الحقيقية أولاً لكي نعلم الناس الإسلام الذي أنزله الله تعالى ،وليس الذي تسوقه هذه الاتجاهات المنحرفة عن فهم الإسلام وتطبيقه .....

وبعد ذلك نقول : للناس سوف نقوم بتطبيق الإسلام الذي علمناكم عليه فكونوا عونا لنا.... وليس الذي تعلمناه في الخفاء أو في سجن صيدنايا وغيره ....

عاشراً - كيف يثبت هؤلاء الإخوة أن الرايات المرفوعة هي رايات جاهلية ؟

هل عندهم نص شرعي محكم يقول : بأن الرايات المرفوعة ومنها العلم الوطني السوري الأول وهو علم الاستقلال أنه راية جاهلية ....؟؟؟؟

وقد تحدثت عن ذلك مراراً ... ولكن لا حياة لمن تنادي ....

٣٤- حكم غضب الأم على ولدها إذا جاهد

السلام عليكم: شيخي ام عندها ولدين عساكر ، والثالث عندها الآن وهو متطوع في كتيبة مجاهدة ، قالت له أمه بغضب عليك إذا بتروح مع الجيش الحر، فما يعمل؟؟؟؟؟؟؟؟

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولا- الجهاد فرض عين على كل مسلم ذكر يعيش في سورية بالغ عاقل قادر على حمل السلاح ويجده

ثانيا- لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ،ولا يحق لأمه أن تغضب عليه بل يجب عليها أن تفرح إذا كان ولدها مجاهدا ضد هذا الطاغية الصنم

ثالثا- لا قيمة لغضب أمه طالما كان النفير عاماً ،ولا يستشار أحد بذلك ،ولا عذر لأحد في التأخر عن الجهاد إلا من عذره الله تعالى ....

فَأَمَّا إِذَا عَمَّ النَّفِيرُ بِأَنْ هَجَمَ الْعَدُوُّ عَلَى بَلَدٍ فَهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ يُفْتَرَضُ عَلَى كُلِ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ،فَيَخْرُجُ الْعَبْدُ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلاَهُ،وَالْمَرْأَةُ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا وَالْوَلَدُ بِغَيْرِ إِذْنِ وَالِدَيْهِ.[١٣٧]

٣٥- الخلاصة في أحكام الشبيح

أسعدكم الله شيخنا

هل لكم أن تبينوا لنا بتفصيل أحكام الشبيح بمختلف جوانبها

دماً ومالاً و أهلاً . لا حرمنا الله منكم

الجواب :

أسعدك الله في الدارين

١- الشبيح بالمفهوم الذي ساد وانتشر في سورية سابقاً هو قاطع طريق بالقوة وبحماية النظام الفرعوني في سورية

٢- تنطبق عليه أحكام قاطع الطريق كلها وهي في قوله تعالى :{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [المائدة: ٣٣]

٣- يزيد الشبيح عن قاطع الطريق بأنه في الأغلب غير مسلم ،فاسق فاجر ضال مضل ،جاهل ،لا يفقه شيء من الحياة إلا الشهوات والملذات .... وهذا ما يجعل عقوبته أشد من قاطع الطريق العادي ... فهو يفترق عن قاطع الطريق بأمرين الأول- أنه في الغالب غير مسلم ،ومن أحط الناس خلقاً ،ومن جهة ثانية الدولة النصيرية الفرعونية تحميه ،لأن غالب الشبيحة المعروفين سابقاً هم من أولاد المسؤولين النصيريين ،وقد كانوا يقومون بأعمال تهريب المخدرات وكل الممنوعات ،ويهربون إلى لبنان المازوت وغيره من السلع الغالية في لبنان ،وإذا تعرض لهم الجمارك أو الهجانة كانوا يطلقون عليهم النار .... والنظام الخبيث يحميهم ....

---

[١٣٧] - البدائع (٧/ ٩٨)، والفواكه الدواني (١/ ٤٦٣)، ومغني المحتاج (٤/ ٢١٦)، والمغني لابن قدامة (٨/ ٣٤٧).الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٢١/ ٢٦٨) والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٧٦٤)

٤- الذي يعمل مع النظام الفرعوني في سورية كشبيح يقتل ونهب ويسلب ويغتصب النساء ويخرب .... إن كان مسلماً فهو مرتد بيقين ،حلال الدم ،والمال ....،فيقتل ردةً ...وتصادر أمواله لمصلحة المسلمين أو الذين تضرروا بسببه ..

٥- أرى أنه لا تقبل توبة الشبيح ويجب قتله بكل حال ،كالزنديق الذي لا يقبل أكثر الفقهاء توبته ويقتل زندقة ،ولا يجوز دفنه في مقابر المسلمين ولا الصلاة عليه ولا الاستغفار له ...لأنه أشد من المنافقين الذين نزل النص بحقهم ،قال تعالى :{ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ (٨٤) وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ (٨٥) } [التوبة]

٦- إذا أسر الشبيح ،وثبت عليه ما ذكرته فيجب قتله ولا يقبل العفو عنه ولا مفاداته بمال العالم ...لأنه من أشد المفسدين في الأرض ....فلا بد من تطهير الأرض من رجسه ... والله أعلم .

٣٦- ميثاق عمل مشترك بين الصوفية والسلفية وغيرهما

السلام عليكم ورحمة الله شيخنا قبل قليل كنت عند رأس الصوفية بحمص المحاصرة وعذرا على التصنيف فاتفقنا ان نضع دستورا مشتركا بيننا وبحكم خبرتكم وبعد نظركم أكل لكم هذا الأمر مأجورين بإذن الله

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أخي الحبيب :

أولا- أن يكون همنا مرضاة الله تعالى ....

ثانيا- أن يكون جهادنا في سبيل الله ولرفع راية الإسلام خفاقة

ثالثا- أن نتعاون على كل أمور الخير التي جاء بها ديننا الحنيف ،قال تعالى:{وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [المائدة: ٢]

رابعا- أن نصلي مع بعضنا البعض ونتحاب ونتواد ،فعَنْ عَامِرٍ،قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ،يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ،كَمَثَلِ الجَسَدِ،إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»[١٣٨]

خامساً- أن نتقاسم ما عندنا من طعام وشراب وسلاح وذخائر وغيرها بالسورية فيما بيننا كما فعل الأشعريون،فعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ،أَوْ قَلَّ طَعَامُ

[١٣٨] - صحيح البخاري (٨/ ١٠)(٦٠١١) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩)٦٦ - (٢٥٨٦)

عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ،جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ،بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» [١٣٩]

سادساً- أن نكون يدا واحدة على من سوانا ،قال تعالى:{وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ} [الأنفال: ٧٣]

سابعاً- يمنع منع بات أن يتكلم الصوفي على السلفي والسلفي على الصوفي

فنحن مسلمون والحمد لله وما يجمع بيننا هو الأكثر مما يفرق بيننا { وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ } [الأنفال: ٤٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» [١٤٠]

ثامناً- تترك كل الأمور الخلافية لما بعد سقوط النظام الفرعوني ... وسوف نشكل لجنة من كل الأطراف تناقش المسائل المتنازع فيها بأخوية تامة ورحابة صدر دون تعصب لقول ودون نشر على وسائل الإعلام ....لكي نضع حدا حاسما لها بعون الله تعالى ....

٣٧- رسالة إلى الذين يمنعون المظاهرات أو يمنعون الناس من حضور صلاة الجمعة خوفا من شبيحة النظام الفرعوني

هذه الثورة منصورة بإذن الله تعالى ،فمن شارك فيها فقد سعد في الدارين إن شاء الله ،ومن أعرض عنها هلك ،وسوف يلحقه العار في الدنيا والآخرة

قال تعالى :{ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ } [البقرة: ٢١٤]

إن كثيرا الكبار في السن هنا وهناك - بحكم الذل والهوان الذي لاقوه في عهد طغاة بيت الأسد وأذنابهم أخزاهم الله في الدارين ...- ما زالوا يخافون من البشر أكثر مما يخافون الله تعالى ...

بينما المؤمنون الصادقون ....{ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥)} [آل عمران]

---

[١٣٩] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤)١٦٧ - (٢٥٠٠)

[١٤٠] - صحيح البخاري (٨/ ١١)(٦٠١٨) وصحيح مسلم (١/ ٦٨)٧٤ - (٤٧)

والمشكلة ليست فيهم فقط بل بكثير من طلاب العلم الذين قصروا في بيان أن النافع والضار والمعطي والمانع هو الله تعالى وحده ،وأن الرزق والأجل بيده وحده وليس بيد أحد من البشر

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا،فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ،احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ،احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ،إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ،وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ،وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ،وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ،رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ» [١٤١]

والذين يتركون صلاة الجمعة خوفا من الأمن والشبيحة فهؤلاء يخافون من البشر أكثر مما يخافون من الله وهو عذر أقبح من ذنب

قال تعالى :{ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [التوبة: ١٣]

ونقول لهم ما قال الله تعالى لنا :{قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (٥١) قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ (٥٢)} [التوبة: ٥١،٥٢]

والمشاكل كل المشاكل سببها ترك الجهاد في سبيل الله ،قال تعالى :{ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } [التوبة: ٢٤]

وعَنْ ثَوْبَانَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا»،فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ،وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ،وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ،وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ»،فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا،وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ» [١٤٢]

إن سبب الذل والهوان الذي حل بنا سببه ترك الجهاد في سبيل الله والصدع بالحق ...

فعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكَ قَوْمٌ الْجِهَادَ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ» [١٤٣]

---

[١٤١] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٦٧)(٢٥١٦) صحيح

[١٤٢] – سنن أبي داود (٤/ ١١١)(٤٢٩٧) صحيح

[١٤٣] – المعجم الأوسط (٤/ ١٤٨)(٣٨٣٩) صحيح

وقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ غَازٍ،أَوْ يُجَهِّزُونَ غَازِيًا،أَوْ يَخْلُفُونَهُ فِي أَهْلِهِ،إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ الْمَوْتِ» [١٤٤]

قال تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]
مَا لَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَكَاسَلْتُمْ وَتَبَاطَأْتُمْ،وَمِلْتُمْ إِلَى الدَّعَةِ وَالإِقَامَةِ فِي الظِّلِ وَطِيبِ الثِّمَارِ؟ أَفَعَلْتُمْ ذَلِكَ رِضاً مِنْكُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا بَدَلاً مِنَ الآخِرَةِ؟ وَمَا قِيمَةُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا مَتَاعُهَا إِلاَّ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الآخِرَةِ،إِذْ يَنْتَظِرُونَ المُؤْمِنِينَ رِضْوانٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ،وَجَنَّاتٌ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ.
وَإِذَا لَمْ تَنْفِرُوا مَعَ الرَّسُولِ ﷺ،وَلَمْ تَخْرُجُوا مَعَهُ إِلَى الجِهَادِ فَإِنَّ اللهَ سَيُعَذِّبُكُمْ عَذَاباً أَلِيماً فِي الدُّنْيَا،بِزَوَالِ النِّعْمَةِ وَغَيْرِهَا عَنْكُمْ،وَفِي الآخِرَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ،وَلاَ يَصْعُبُ عَلَى اللهِ أَن يَسْتَبْدِلَ قَوْماً غَيْرَكُمْ بِكُمْ،يَخِفُّونَ لِنُصْرَةِ نَبِيِّهِ،وَيُجَاهِدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ،فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيءٍ،وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يَضُرُّ اللهَ،لأَنَّهُ الغَنِيُّ عَنِ العِبَادِ،وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ. [١٤٥]

٣٨–هل يجوز اختطاف ضابط سني لم ينشق حتى الآن ؟

السلام عليكم ياشيخ علي ؟

عندي سؤال لو سمحت : هل يجوز خطف ضابط سني برتبه لواء مازال على رأس عمله ؟مع العلم أنه لم يضر أحد؟

الجواب

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

يجب علينا نصح هذا الضابط السني لكي ينشق قبل فوات الأوان

ونبين له أن الذي يبقى في جيش الأسد مهدور الدم والمال ومغضوب عليه في الدارين ....

وإذا كان برتبة لواء فلا يمكن أن يكون في الجيش لا عمل له ،بل هو يخطط وينفذ ما يريده الطاغية الصنم

ونحن نطلب منه الانشقاق ولو سرا ،يعني لا يطلب منه الجهر بانشقاقه المهم أن ينشق ويعمل مع الجيش الحر ....فإن رفض كل هذه الحلول يجوز اختطافه والتعامل معه بما يناسب عمله وجرائمه

---

[١٤٤] – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ١٧٢)(٩٢٧٥) صحيح مرسل

[١٤٥] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٢٧٤، بترقيم الشاملة آليا)

٣٩- هل يجوز لعن من خذل الثورة السورية ؟

لقد كثر في هذه الثورة لعن العرب والمسلمين والعجم والجامعة العربية وهيئة الأمم المتحدة وغيرهم .... لأنهم قد خذلوا الثورة السورية المباركة .... فهل يجوز مثل هذا اللعن الذي يتردد كثيرا في وسائل الإعلام ؟

الجواب :

لا حاجة لهذا اللعن والذي غالبه قائم على غير دليل ،فهو غير جائز شرعا بهذا الشكل،لأن كثيرا من العرب والعجم مع ثورتنا المباركة ولكن ليس بيدهم حيلة ولا قوة .....

وقد حذر الشرع من اللعن أشد التحذير ...

عَنْ عَبْدِ اللهِ ،قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَّانِ ،وَلاَ الطَّعَّانِ ،وَلاَ الْفَاحِشِ ،وَلاَ الْبَذِيءِ.[١٤٦]

وعَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ جَرْوَلٍ الْحَضْرَمِيِّ،قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ قَالَ: وَكَانَ مُؤَاخِيًا لِعَبْدِ اللهِ،فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَأْتِيهِ فِي مَنْزِلِهِ،فَأَتَاهُ مَرَّةً،فَلَمْ يُوَافِقْهُ فِي الْمَنْزِلِ،فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ،قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ عِنْدَهَا، إِذْ أَرْسَلَتْ خَادِمَهَا فِي حَاجَةٍ،فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهَا،فَقَالَتْ: قَدْ أَبْطَأَتْ لَعَنَهَا اللهُ،قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ، فَجَلَسَ عَلَى الْبَابِ،قَالَ: فَجَاءَ أَبُو عُمَيْرٍ،فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ: أَلاَ دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِ أَخِيكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ،وَلَكِنَّهَا أَرْسَلَتِ الْخَادِمَ فِي حَاجَةٍ، فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهَا، فَلَعَنَتْهَا،وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ،يَقُولُ: إِذَا خَرَجَتِ اللَّعْنَةُ مِنْ فِي صَاحِبِهَا نَظَرَتْ،فَإِنْ وَجَدَتْ مَسْلَكًا فِي الَّذِي وُجِّهَتْ إِلَيْهِ،وَإِلاَّ عَادَتْ إِلَى الَّذِي خَرَجَتْ مِنْهُ،وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَكُونَ لِسَبِيلِ اللَّعْنَةِ.[١٤٧]

وعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى،عَنْ أَبِيهِ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَلْعَنَ شَيْئًا فَافْعَلْ،فَإِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ صَاحِبِهَا فَكَانَ الْمَلْعُونُ لَهَا أَهْلًا أَصَابَتْهُ،وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَهْلًا فَكَانَ الْآخَرُ لَهَا أَهْلًا أَصَابَتْهُ وَإِلَّا أَصَابَتْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ مَجُوسِيًّا»[١٤٨]

وعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا تَلَاعَنَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا حُقَّ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ"[١٤٩]

كما أن هؤلاء الملعونين ليسوا هم نظام الطاغية الصنم الأسد فالذي ظلمنا هو فرعون سورية ومن معه فلعنهم والدعاء عليهم بالهلاك جائز شرعاً ،كما ثبت بالنصوص الشرعية .....

---

[١٤٦] - مسند أحمد (عالم الكتب) (٢/ ١٠٣)(٣٩٤٨) صحيح

[١٤٧] - الجامع لشعب الإيمان للبيهقي (مقابل) (٧/ ١٤٩)(٤٨٠٠) حسن

[١٤٨] - الدعاء للطبراني (ص: ٥٧٥)(٢٠٨٣) حسن

[١٤٩] - الأدب المفرد مخرجا (ص: ١١٨)(٣١٨) صحيح

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي الظُّهْرِ،وَالْعَصْرِ،وَالْمَغْرِبِ،وَالْعِشَاءِ،وَالصُّبْحِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ،يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ،وَذَكْوَانَ،وَعُصَيَّةَ وَيُؤَمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ،أَرْسَلَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَتَلُوهُمْ " كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: «يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ يَعْنِي الْإِمَامَ،وَيَلْعَنُ الْكَفَرَةَ،وَيُؤَمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ»[١٥٠]

ويجوز لعن الظالمين والكافرين والفاسقين ونحو ذلك دون تعيين ....

{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ (١٦٢)} [البقرة: ١٦١،١٦٢]

{وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (} [الأعراف: ٤٤]

{وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (١٨) الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ (١٩) } [هود: ١٨،١٩]

ويجوز لعن من مات على الكفر .....

قال تعالى : {وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَاهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ (٥٨) وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ (٥٩) وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِعَادٍ قَوْمِ هُودٍ (٦٠)} [هود: ٥٨ - ٦٠]

وقال عن فرعون :{وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنْصَرُونَ (٤١) وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ (٤٢) } [القصص:]

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه :

لماذا نعتب على العرب وعلى المسلمين وعلى غيرهم ....؟

فماذا قدمنا لهم وهم يقتلون ويذبحون ويسامون أشد أنواع العذاب ؟

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِرُّ لَا يَبْلَى وَالْإِثْمُ لَا يُنْسَى وَالدَّيَّانُ لَا يَمُوتُ ، فَكُنْ كَمَا شِئْتَ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ»[١٥١]

---

[١٥٠] – الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٥/ ٢١٥)(٢٧٣٧) صحيح

[١٥١] –الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ١٩٧)(١٣٢) صحيح مرسل

ونحن لسنا بحاجة للعرب ولا للعجم ... بل بحاجة لطلب العون والمدد ممن بيده ملكوت السموات والأرض وهو الله تعالى وحده وليس غيره من البشر ....

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ لِي وَأَنَا رَدِيفٌ خَلْفَهُ: «يَا غُلَامُ،إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ فَاحْفَظْهُنَّ،احْفَظِ اللَّهَ تَعَالَى يَحْفَظْكَ،احْفَظِ اللَّهَ تَعَالَى تَجِدْهُ اتِّجَاهَكَ،فَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى،وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّه تَعَالَى،وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ،وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكَ،جَفَّتِ الْأَقْلَامُ،وَطُوِيَتِ الصُّحُفُ» الدعاء للطبراني (ص: ٣٤)(٤٢) صحيح

ولو كنا يدا واحدة على من سوانا ...وقلبا واحدا لما بقي هذا الطاغية الصنم إلى الآن ....فالعلة فينا نحن وليس في العرب ولا العجم قال تعالى:{وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [الشورى: ٣٠]

قال تعالى:{أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [آل عمران: ١٦٥]

فأربعوا على أنفسكم ودعوا السب والشتم عنكم فلن نتحرر من خلاله أبدا .....

وكونوا كما قال الحبيب المصطفى عن المؤمنين ....الصادقين ...

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[١٥٢]

وكرروا هذا الدعاء الندي ليل نهار ... لعله يصادف ساعة إجابة

عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا لَمْ يَقُمْ حَتَّى يَدْعُو لِجُلَسَائِهِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ،وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ لِجُلَسَائِهِ: «اللهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تُحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ،وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ،وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا،اللهُمَّ أَمْتِعْنَا بِأَسْمَاعِنَا،وَأَبْصَارِنَا،وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا،وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا،وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا،وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا،وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا،وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا،وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا،وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا»[١٥٣]

---

[١٥٢] – صحيح البخاري (٨/ ١١)(٦٠١٨) وصحيح مسلم (١/ ٦٨)٧٤ – (٤٧)

[١٥٣] – السنن الكبرى للنسائي (٩/ ١٥٤)(١٠١٦١) حسن

٤٠- بيان حول ألاعيب النظام الطاغوتي في سورية بطلب هدنة

أيها الأحبة الكرام :

لقد تكررت أساليب النظام الفرعوني في سورية في كل مكان لا يستطيع السيطرة عليه أن يطلب هدنة عن طريق بعض المنافقين من أهل السنة والموالين له في الحقيقة ....

ومن ذلك أنه قد يضع مسؤولين جدد من أهل السنة مثل المحافظ وغيره من أجل التخفيف من سخط الناس عليه ...

ومن أساليب هؤلاء المنافقين أنهم يدعون أنهم مسلمون ويصلون ويزعمون زورا وبه

تاناً أنهم ضد القتل والإجرام من أي جهة كانت ...

ومن ثم يطلبون من طلاب العلم أو الوجهاء عمل تهدئة أو مفاوضات على أمور تافهة من أجل تنفيذ مخططاتهم الخبيثة والدنيئة أو لكشف حقيقة المجاهدين أو لشق الصفوف ونحو ذلك لكي يضربوا ضربتهم القاضية على المجاهدين ونحو ذلك ....

وعلى ضوء ذلك أقول وبالله التوفيق :

أولا- كل مسلم سني يضع يده بيد هذا النظام ويستلم أي منصب الآن هو مرتد كافر بدين الله تعالى ؛ لأنه والى أعداء الله وأعداء الإنسانية بوضع يده بيدهم ،قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ} [الممتحنة: ١٣]

وقال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [المائدة: ٥١]

ثانيا- هو مشارك بكل أنواع الجرائم التي يقوم بها النظام الفرعوني الخبيث في سورية سواء شارك في القتل أم لا

ثالثا- حكمه حكم هذا النظام من حيث جواز قتله ومصادرة أمواله ...لأنه حربي

رابعاً- لا يجوز الثقة بوعود النظام الفرعوني الخبيث ،لأنه لم يعد الشعب بشيء ويفي به أبدا ،ولأنه نظام قائم على الغدر والخيانة والكذب والفجور وبيع الذمم ... ومن يثق فيه كمن يثق بالشيطان {يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا} [النساء: ١٢٠]

والكفار لا عهد لهم ولا ذمة أبدا ،قال تعالى :{ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (٨) اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠)} [التوبة: ٨ - ١٠]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك،قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ فِي الْخُطْبَةِ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ،وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ».[١٥٤]

ويمكن أن يعطيهم الفتات مقابل الضربة القاصمة لهم كفتح طريق أو ممر أو الإفراج عن بعض المعتقلين ... ونحو ذلك ....وهم لا ينتبهون للفخ الذب نصب لهم من قبل النظام الخبيث ...

خامساً- كل من يضع يده بيد هؤلاء المنافقين المرتدين من أهل العلم أو الأعيان .. بحجة الاصلاح والتهدئة فهو مثلهم ،وخائن لله ولرسوله وللمؤمنين وسوف يحاسب على خيانته هذه حسابا عسيرا بعون الله تعالى .{ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا } [النساء: ١٤٣]

سادساً- يجب علينا أن نكون حذرين أشد الحذر من هذه الألاعيب الشيطانية التي يلعبها النظام بعد أن كشفت أوراقه وباتت أيامه معدودة بإذن الله تعالى .،قال تعالى :{إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ (٢) لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٣)} [الممتحنة: ٢،٣]

سابعاً- ليس بيننا وبين هذا النظام الذي فاق إجرامه جميع أنظمة القمع في العالم إلا السيف ،ورحيله ومحاسبة كل أركانه وفق الشرع الإسلامي الحنيف ....

وكل من يقول بغير ذلك فهو عدو للثورة السورية بيقين وخاسر في الدارين ،ولا يفقه من الحياة شيء ....قال تعالى:{قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (١٤) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٥) } [التوبة]

٤١- حكم السوريين الذين في الخارج ولا يقدمون للثورة شيئاً

السلام وعليكم شيخنا الفاضل ماحكم شباب سوريا في الخارج اذا لم يستطيعوا تقديم شي في الأرض الميدانية

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الجواب :

يجب على كل مسلم سوري في الخارج المشاركة بالثورة السورية بكل يستطيع من أنواع الدعم المادي والمعنوي

عَنْ أَنَسٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»[١٥٥]

فإن قصر أو تقاعس فسوف يحاسبه الله تعالى على هذا التقصير ...

وهذا دليل على أنه لا يجب تغيير الطاغية الصنم الجزار بن الجزار ،المجرم بن المجرم بشار الأسد ....

---

[١٥٤] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ٤٢٢)(١٩٤) صحيح

[١٥٥] - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٦٩)(٤٢٨٩) صحيح

قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا،أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ،أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [١٥٦]

٤٢- حكم أخذ الطعام والشراب ونحو ذلك من البيوت المهجر أصحابها

السلام عليكم شيخنا الحبيب

مسالة هامة نرفعها لكم نريد منكم تفصيلا اصوليا فقهيا بمسالة الضروريات والحاجيات وما يتخرج عليها من مسائل اخذ الطعام واللباس والامور اللازمة من غاز وماشابه فهل الحاجة او خوف التلف او تعطيل الامر على العدو بالا ينتفع بماهو موجود في المنازل او المستودعات فهل يضمن المقاتل ما ينتفع به ام الدوله القادمة؟ ومن يضمن ما اخذه احدنا فاستشهد ؟

مع العلم اننا ناخذ اشياء غير الطعام والشراب

نريد منكم ادله بالضمان اوعدمه

وهل يسقط لصاحب الملك ان يطالب بالضمان،وهل هناك فرق بين بيت او محل مهدم ننتفع بما فيه عن بيت اومحل غير مهدم

نريد منكم نحن المجلس الشرعي فتوى بينة نعرضها على باقي المجالس نلزم بها الناس

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الجواب :

أخي الحبيب :

أولا- من الواجب اليوم على كل مسلم يعيش في سورية بذل كل ما زاد عن حاجته لإخوانه ....سواء أكان ذلك طعاما أم شرابا أم مأوى أم لباسا ونحوه ...لأننا نعيش في حالة ضرورة ملجئة.

عَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ،أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» [١٥٧]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ،قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ

---

[١٥٦] - الجهاد لابن أبي عاصم (١/ ٣١٠)(٩٨) صحيح لغيره

[١٥٧] - صحيح البخاري (٣/ ١٣٨)(٢٤٨٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤)١٦٧ - (٢٥٠٠)

لَا ظَهْرَ لَهُ،وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ"[١٥٨]

ثانيا- أي بيت هرب عنه أصحابه ... يجوز لنا أخذ الطعام أو الشراب منه أو المأوى فيه ... بشرط عدم إتلاف أي شيء من محتوياته ،ويجب علينا الحفاظ عليه كما نحافظ على بيوتنا تماماً ...

ثالثاً- إذا وجدنا غير الطعام والشراب مثل المال ... بشتى أنواعه فيجب الحفاظ عليه في مكان أمين مع تسجيل المبلغ وبيان لمن هو والبيت ونحو ذلك مع الشهود ...

وإذا اضطررنا لأخذ المال .... يجب أن يسجل ذلك بالتفصيل كتسجيل أي دين ... ويرد لصاحبه بعد انتصار الثورة إما من أموال الكتيبة التي أخذت المال ... أو من المال العام ....لأنه صرف لمصلحة الجهاد في سبيل الله ...

رابعاً- أي بيت هدم أو محل هدم يجوز لنا الانتفاع بمحتوياته ....دون تملكها ... لمصلحة الحفاظ على النفس أو لمصلحة الجهاد ،ولا يجوز ملكها ملكاً شخصياً لأن لها أصحاب ... وليست غنائم ،ومال المسلم معصوم ... وإن كان هناك أشياء ثمينة نستطيع إنقاذها والحفاظ عليها لصاحب البيت فهذا هو المتعين مع التوثيق والتسجيل لما نستطيع إنقاذه ...

لكن كل ما يتعلق بالطعام والشراب يجوز الانتفاع به من أجل الحفاظ على النفس وعلى الجهاد في سبيل الله ... لكن يبقى ملكا عاما لا يجوز الاستئثار به من قبل كتيبة معينة أو أفراد معينين .

خامساً- المحل التجاري غير المهدم ....إذا كنا مضطرين لفتحه من أجل البحث عن الطعام فيجوز ذلك ولكن بقدر الحاجة وعلى أن يوزع على المجاهدين والمحاصرين بقدر الحاجة ... ويجب تسجيل ما يوجد به وتوثيقه لكي يعوض صاحبه بعد الثورة من المساعدات التي سوف تأتي من أجل الإعمار أو تعويض الأضرار ...

وهذا ينطبق على محلات الطحين والحلويات ونحوها من المواد الغذائية ...إذا احتاجوا إليها ...

سادساً- ما أخذه المجاهد كفرد من طعام وشراب ولباس احتاج إليه أثناء جهاده لا يضمنه بل يضمنه بيت المال بعد سقوط النظام ..

سابعاً- سوف يكون هناك أضرار مادية بلا ريب من جراء ذلك ... ولكن بالمقابل لقد بذل هؤلاء الإخوة أرواحهم سخية في سبيل الله من أجل الحفاظ على حياة هؤلاء الذين هربوا وتركوا بيوتهم ومحلاتهم التجارية .... حيث يمكن للنظام الفرعوني هدم تلك البيوت والمحلات أو نهبها وسرقتها أو حرقها وإتلافها ....

---

[١٥٨] - صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤)١٨ - (١٧٢٨)

ثامنا- يجوز في حال الاضطرار فرض ضريبة على الأغنياء لكي تسد حاجة الفقراء والمهجرين ،والمجاهدين أيضاً ،ولا ضمان بها بعد انتصار الثورة ... والله تعالى سوف يعوضهم خيرا إن بذلوها عن طيب نفس ...

٤٣- هل يجب الجهاد على المسلم السوري الذي يعيش خارج سورية ؟

السؤال :

هل يمكن النزول للجهاد في سوريا من دون علم الاهل ورضاهم عن ذلك مع جزيل الشكر لكم على الاجابة واتمنى الاجابة بشكل مفصل

الجواب :

أولا- الجهاد في سورية فرض على كل مسلم عاقل بالغ يجد السلاح ويستطيع حمله ....يعيش داخل سورية اليوم

ثانيا- الجهاد بالمال واجب على كل مسلم سوري في الداخل أو الخارج كل حسب استطاعته ...

ثالثا- الجهاد الإعلامي ونحوه واجب على كل مسلم سوري بالداخل أو الخارج يستطيع الذب عن ثورتنا المباركة ...

عَنْ أَنَسٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»[١٥٩]

رابعاً- المسلم السوري الذي يقيم خارج سورية لا يجب عليه الجهاد عينا إلا الجهاد بالمال ونحوه .... ولكن إذا احتاج الإخوة المجاهدون له بسبب خبرته أو شجاعته .... ونحو ذلك ... تعين عليه النزول للداخل والجهاد بالنفس ..

خامساً- أما موضوع استشارة الأهل فهي مطلوبة في حال كونه لا يوجد معيل لهم سواه ....حتى لا يضيعهم ...

عَنْ أَنَسٍ ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : " إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ ،أَحَفِظَ ذَلِكَ أَمْ ضَيَّعَ ؟ حَتَّى يُسْأَلَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ "[١٦٠]

سادساً- أما إذا كان عندهم معيل غيره ... ويستطيعون الاستغناء عنه ... ورفضوا ذهابه للجهاد في سبيل الله .. خوفا عليه وإيثارا للدنيا ... فلا يجوز له طاعتهما ؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ...

---

[١٥٩] - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٦٩)(٤٢٨٩) صحيح

[١٦٠] - عشرة النساء للإمام للنسائي - الطبعة الثالثة (ص: ١٩٥)(٢٧٨-٧٩٣٢- صحيح

وينطبق عليهم قول الله تعالى :{قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} [التوبة: ٢٤]

وفي هذه الحال لا يلتفت إلى كلامهما مطلقا ويذهب للجهاد حسب ما أمره الله تعالى

فإذا لم أجاهد أنا ولا أولادي فمن الذي سيجاهد ويحرر سورية من رجس هذا الطاغية الصنم ؟؟

سابعاً- نحن في مرحلة حرجة جدا من عمر الثورة ... فالنظام الفرعوني الوحشي تسنده كل قوى الشر والإفساد في الأرض من العرب والعجم من أجل ذبح المسلمين في سورية وإهلاك الحرث والنسل وإجهاض ثورتنا المباكرة بغية الحفاظ على مصالحهم ومصالح سيدهم الأولى إسرائيل ... فهل من الممكن الانتصار عليهم إلا ببذل الغالي والرخيص في سبيل الله تعالى ؟!!

قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩) إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٤٠) انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤١)} [التوبة]

٤٤- ما حكم دفع المال من أجل فك الأسير المسلم من يد فراعنة سورية أو غيرهم ؟

السؤال

شيخنا ما حكم ألدفع للأنجاس حتى نخرج من عندهم اخ اسير؟

الجواب :

يجوز عند الضرورة ،ففك الأسير فرض على الدولة الإسلامية أو من يمثلها إما بالقوة إن أمكن أو بالمال تعذر استعمال القوة ،وَيَجِبُ اسْتِنْقَاذُ الْأَسْرَى بِالْمُقَاتَلَةِ مَا دَامَ ذَلِكَ مَيْسُورًا ،فَإِذَا دَخَلَ الْمُشْرِكُونَ دَارَ الْإِسْلَامِ فَأَخَذُوا الْأَمْوَالَ وَالذَّرَارِيَّ وَالنِّسَاءَ ،ثُمَّ عَلِمَ بِهِمْ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ ،وَلَهُمْ عَلَيْهِمْ قُوَّةٌ ،فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ مَا دَامُوا فِي دَارِ الْإِسْلَامِ ،فَإِنْ دَخَلُوا بِهِمْ دَارَ الْحَرْبِ ،فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ إِذَا غَلَبَ عَلَى رَأْيِهِمْ أَنَّهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَى اسْتِنْقَاذِهِمْ ،فَإِنْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الْقِتَال لِتَخْلِيصِهِمْ فَتَرَكُوهُ كَانُوا فِي سَعَةٍ مِنْ ذَلِكَ ،فَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ فِي يَدِ الْكُفَّارِ بَعْضَ أُسَارَى الْمُسْلِمِينَ ،وَلَا يَجِبُ عَلَى كُلِ وَاحِدٍ مِنَّا الْخُرُوجُ لِقِتَالِهِمْ لِاسْتِنْقَاذِ الْأَسْرَى .

وَالاسْتِنْقَاذُ إِذَا لَمْ يَتَيَسَّرْ عَنْ طَرِيقِ الْقِتَالِ فَإِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَنْ طَرِيقِ الْفِدَاءِ بِتَبَادُلِ الأَسْرَى ،عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُ الْقَوْلِ فِيهِ ،كَمَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بِالْمَالِ أَيْضًا ،عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " فُكُّوا العَانِيَ،يَعْنِي: الأَسِيرَ،وَأَطْعِمُوا الجَائِعَ،وَعُودُوا المَرِيضَ "[١٦١]

لأَنَّ مَا يُخَافُ مِنْ تَعْذِيبِ الأَسِيرِ أَعْظَمُ فِي الضَّرُورَةِ مِنْ بَذْلِ الْمَالِ ،فَجَازَ دَفْعُ أَعْظَمِ الضَّرَرَيْنِ بِأَخَفِّهِمَا .

وَالْحَنَفِيَّةُ عَلَى وُجُوبِ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ ،فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَعَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَفْتَدُوهُ . وَنَقَلَ أَبُو يُوسُفَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : " كُلُّ أَسِيرٍ كَانَ فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَفِكَاكُهُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ". وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمَالِكِيَّةُ ،كَمَا نَقَلَهُ الْمَوَّاقُ عَنِ ابْنِ بَشِيرٍ مِنْ أَنَّهُ يَجِبُ فِي بَيْتِ الْمَالِ ،فَإِنْ تَعَذَّرَ فَعَلَى عُمُومِ الْمُسْلِمِينَ ،وَالأَسِيرُ كَأَحَدِهِمْ ،فَإِنْ ضَيَّعَ الإِمَامُ وَالْمُسْلِمُونَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى الأَسِيرِ مِنْ مَالِهِ ،وَهُوَ مَا رَوَاهُ ابْنُ رُشْدٍ أَيْضًا .

وَفِي الْمُهَذَّبِ أَنَّهُ وَجْهٌ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ .وَالْوَجْهُ الثَّانِي عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنَّ بَذْلَ الْمَالِ لِفَكِّ أَسْرَى الْمُسْلِمِينَ – إِنْ خِيفَ تَعْذِيبُهُمْ – جَائِزٌ عِنْدَ الضَّرُورَةِ ،وَيَكُونُ فِي مَالِهِمْ ،وَيُنْدَبُ عِنْدَ الْعَجْزِ افْتِدَاءُ الْغَيْرِ لَهُ ،فَمَنْ قَالَ لِكَافِرٍ : أَطْلِقْ هَذَا الأَسِيرَ ،وَعَلَيَّ كَذَا ،فَأَطْلَقَهُ لَزِمَهُ ،وَلاَ يَرْجِعُ عَلَى الأَسِيرِ مَا لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي فِدَائِهِ .[١٦٢]

٤٥– الأجوبة الجلية عن الأسئلة الحمصية

السؤال الأول من حمص المحاصرة

لقد تناقشنا مع شباب عامل وثائر حول موضوع الدولة التي ستكون بعد سقوط النظام فأجبنا أن الدولة يجب أن تكون الخلافة الإسلامية ولا يجوز لنا شرعا أن نقاتل ونهدر دماء شهداءنا إن لم نكن نريد إقامة هذه الخلافة

وجوابي له: أن الأمة مازالت بعيدة عن الفهم الصحيح والنضج الإيماني لهذه المهمة وأن ثورتنا ضد الظلم و لم تصل بعد إلى هذا المطلب النبيل حيث إن كسر القيد هو أول مراحل الدعوة لهذا المجتمع الرباني ولكن الشاب لم يقتنع بهذا الجواب فما رأيكم

الجواب :

أولا– هذه الثورة المباركة قامت ضد الظلم والعدوان والفساد والإجرام الذي كانت تعاني منه في عهد الطغاة والفراعنة ....وإزالة هؤلاء الطغاة فرض عين على كل المسلمين بسورية وغيرها ....

---

[١٦١] – صحيح البخاري (٤/ ٦٨)(٣٠٤٦)

[١٦٢] – الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٤/ ٢١٥) فما بعدها والخلاصة في أحكام الأسرى (ص: ٥٤) والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٥١٤) والمهذب في فقه الجهاد وفضائله (ص: ٣٨١)

ثانيا- لم تقم هذه الثورة المباركة من أجل إقامة الدولة الإسلامية أصلاً ... بل لا يوجد مظاهرة واحدة تطالب بذلك ....

ثالثا- هذه الكتائب المقاتلة التي قامت للرد على بطش النظام بالثورة ،قد قامة لحماية الثورة ولتحقيق أهدافها .... وهي إسقاط النظام الفرعوني ومحاسبة جميع رموزه .... واختيار من تريد من الناس لحكمها .... فلا يجوز أن يكونوا أوصياء على الثورة لتحريف مسارها .... المعلوم لدى الجميع ...

رابعاً- إذا كانت هذه الكتائب المقاتلة تريد الخلافة الإسلامية مباشرة - دون الأخذ بأسباب وجودها الشرعية والكونية- فلماذا لم تقم هذه الكتائب قبل قيام هذه الثورة المباركة بإسقاط النظام الفرعوني بسورية وإقامة دولة الإسلام المنتظرة حسب فهمها هذا ؟؟؟؟

خامساً- هذه الكتائب التي تطالب بعودة الخلافة الراشدة بهذه الطريقة الساذجة فاتها ... أن سلاحها وطعامها وشرابها ودعمها كله من الخارج ...فكيف ستقيم دولة الإسلام وهي محتاج لمساعدة الآخرين مؤمنين وكفار ؟؟؟

سادساً- كل الإخوة أو التيارات التي طرحت هذه الفكرة - وكلنا نؤمن بها قطعاً- كانت أفكارها لعودة الخلافة الراشدة طفولية أو خيالية لا قيمة لها على الأرض و لم تقم الخلافة ولا دولة الإسلام ولا شيء ....

سابعاً- عودة الخلافة والدولة المسلمة يحتاج إلى جيل يتربى على الإسلام عقيدة وعبادة وشريعة منهج حياة ... فأين هذا الجيل الذي ستقام دولة الإسلام على يديه ؟؟؟؟

ثامناً- هذه الكتائب المقاتلة وعامة الشعب المسلم في سورية لم يعرف الإسلام الصحيح الذي أنزله الله تعالى ... فكيف سيقيمون دولة الخلافة وهم يجهلون معظم أحكام الإسلام الأساسية وليس الفرعية..

تاسعاً- يستحيل أن تقوم دولة الإسلام بالقوة ... فالناس لا تساق من أعناقها بل من عقولها وقلوبها.

فلا بد من مرحلة انتقالية تتوفر فيها الحرية الحقيقية التي نسعى إليها .... من أجل عرض الإسلام الذي أنزله الله على الناس دون الالتزام بإطار فهم السلفية أو الصوفية أو الإخوان وغيرهم فالإسلام أوسع من الجميع ...

ولكن متى يمكن الوصول لدولة الإسلام المنتظرة ؟

لا يمكن الوصول لدولة الإسلام المنتظرة إلا بعد توفر الشروط التالية :

١- وجود حرية حقيقية تسمح بنشر الإسلام بشكل صحيح بالحكمة والموعظة الحسنة ...

٢- تربية جيل ما بعد الثورة .... على قيم الإسلام ومعالمه الكبرى ...

٣- ربطه بالإسلام الذي أنزله الله تعالى وأن يكون ولاؤه له ...وليس للأشـــخاص ولا للجماعـــات ...{ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٥٦) } [المائدة]

٤- أن يكون هناك وحدة حقيقية بين التيارات الإسلامية من سلفية إلى إخوان إلى صوفية وغيرهـــم ...بحيث يكون هم الجميع مرضاة الله تعالى ،{وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَـــى الْـــإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [المائدة: ٢] والحرقة التامة على عودة الإسلام ....بمعناه الواسع .... وأن تكون العلاقة بين هذه التيارات قائمة على المحبة والمودة والاحترام المتبادل....

عَنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا». وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ.[١٦٣]

وعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ،وَتَرَاحُمِهِمْ،وَتَعَـــاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[١٦٤]

وأن لا يطعن بعضهم ببعض أو يتهمه أو يفسقه أو يبدعه ....

وأن تناقش الأمور الخلافية ... بين أهل العلم ضمن نطاق معين الغاية منه تقريب وجهـــات النظـــر وفهم الحق ... والبعد عن التهم الجاهزة والتجريح ومرضاة الله تعالى وتحري الصواب إن أمكـــن ... وغالب مواطن الخلاف محتملة وقد اختلف فيها من هو خير منا ولكنهم لم يتنازعوا ....

وأن نكون وحدة كاملة ضد التيارات المخالفة للإسلام .....

٥- لا مشكلة من عرض أفكار أية جماعة إسلامية دون الطعن بمن يخالفها أو إقصائه وفي النهاية البقاء للأصلح والأنفع بيقين ،قال تعالى:{فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْـــأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ} [الرعد: ١٧]

٦- أن يستخدم مع الناس في عرض الإسلام عليهم أسلوب الحكمة والموعظة الحســـنة ،واللـــين .. والأخذ بيدهم برفق إلى بر الأمان ...قال تعالى:{ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } [آل عمران: ١٥٩]

٧- أن يتعامل الدعاة مع الناس كما تتعامل الأم مع طفلها الرضيع تماما لكي يقبلـــوا دعـــوة الحـــق ويلتزموا بها عن قناعة تامة ....

٨- أن يكون هناك فريق من الدعاة يتكلمون عن المنهج الإسلامي في نظام الحكم وشموليته لأمـــور الحياة كلها مع المقارنة بينه وبين المناهج الأخرى ...بحيث يكون هؤلاء ضليعين جدا في فهم الشـــرع

---

[١٦٣] - (بخاري: ٤٨١)،التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح (ص: ١٠١)(٣٠١)

[١٦٤] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩)٦٦ - (٢٥٨٦)

ونظامه السياسي الحياتي وبين فهم الواقع المعاش وفهم المناهج السياسية في العالم ليبينوا الفوارق الجوهرية بين نظام الإسلام وأنظمة الجاهلية ....

٩- الاستفادة من جميع وسائل الإعلام المتاحة من أجل إيصال هذه الفكرة للناس ... من خطبة إلى محاضرة أو موعظة إلى ندوات ولقاءان منوعة .. وبرامج شاملة .....

١٠- التركيز على كتابي المهذب فقه السياسة الشرعية ففيه الكثير مما يتعلق بهذا الموضوع الهام .وكذلك كتاب " الأحكام الشرعية للثورات العربية "

ونحو ذلك من أمور ... وأن نتزل في الانتخابات باسم التيار الإسلامي أو التجمع الإسلامي .. أو التكتل الإسلامي ...

وعندها سوف يكون النجاح حليفنا بإذن الله بقدر صدقنا مع الله تعالى ثم مع الناس

السؤال الثاني

بعض الشباب الثائر والمقاتل يرفض الانضمام إلى المجلس الوطني السوري بحجة أن هذا المجلس علماني وليس إسلامي و لم يقتنع بأن هذه المرحلة نتساعد فيها مع جميع التيارات المخلصة وشبهت له برهان غليون بالنجاشي تجاوزا الذي نصر الدعوة بمرحلة معينة ولكنه مازال مصرا على البحث عن مجلس وطني يقوده مسلمون على هيئة الصحابة أو التابعين فما رأيكم أستاذنا الكريم وجزاكم الله خيرا؟

الجواب :

نحن اليوم بحاجة للجميع من أجل إسقاط الطاغية الصنم بشار الأسد وعصاباته المجرمة... ولا يجوز تحييد أحد ،لأن بلدنا سورية تتسع للجميع .. وسوف ينعم الجميع بالخير العميم بعد إسقاط هذا الطاغية إن شاء الله تعالى .

وعلى ضوء ذلك أقول :

أولا- المجلس الوطني هم من أبناء سورية وليس من أبناء بلد آخر ....ومعظمهم قد اكتوى بنار هذا النظام الفرعوني....

ثانيا- نحن غير قادرين على إسقاط هذا الطاغية الصنم إلا بمساعدة الآخرين ... ومنهم المجلس الوطني

ثالثاً- كيف نقبل أن يساعدنا الكفار والفجار .... ثم لا نجوز التعاون مع المجلس الوطني ؟

رابعاً- المجلس الوطني هو عبارة عن مرحلة انتقالية ليس إلا ،والشعب سوف يختار من قدم التضحيات الجسام من أجل تحريره من الطغاة ....

خامساً- المجلس الوطني قامت جمعة بكل سورية تقول : إن المجلس الوطني يمثلني ،و لم تأت جمعة أخرى تقول : المجلس الوطني لا يمثلني

سادساً- هناك أشياء كثيرة مكذوبة على المجلس الوطني أنه نهب وسلب وبلع باسم الثورة ...وغالب هذا من أكاذيب النظام الفرعوني من أجل أن يشككنا ببعضنا البعض...

سابعاً- أما موضوع أن اتجاه المجلس الوطني علماني .... فهذا صحيح لأن غالب النخب المثقفة فكرها علماني ،فقد تربت في أحضان البعث الكافر .. ولم تر الإسلام الصحيح .... بل كانت الحركات الإسلامية تعطي صورة سيئة جدا عن الإسلام بسبب الخلافات والنزاعات الجاهلية بينها ....

وغالب هؤلاء إذا رأوا الإسلام الحق ومن يمثله فسوف يرجعون للحق ....حتى برهان غليون نفسه ... يعني الإلحاد ليس متجذرا في نفوسهم .. ويمكن اللقاء معهم على بعض الصعد

ثامنا- كيف يرفض بعض الإخوة الانضواء تحت راية المجلس الوطني بحجة أنه مجلس إلحادي ويريد دولة ديمقراطية .....وغير ذلك والنبي ﷺ في حالة الضعف كيف قبل بحماية عمه أبو طالب له مع أنه كان كافرا ومات كافراً ؟؟؟؟

وكيف قبل النبي ﷺ حماية المطعم بن عدي له حتى يستطيع دخول مكة المكرمة ؟

وكيف يقبل الصحابة رضي الله عنهم ذلك ؟

فهل هؤلاء الإخوة هم أحرص على رسالة الإسلام من النبي ﷺ وأصحابه ؟

تاسعاً- إذا كنا إلى الآن عاجزين عن حماية أنفسنا من ضربات الطاغية الصنم بشار الأسد

فكيف نرفض المجلس الوطني الذي هو جزء منا ويريد مثلنا إسقاط هذا الطاغية الصنم ؟

عاشراً – إن انضواءنا تحت راية المجلس الوطني ليس كفرا ولا ردة ولا خروجا عن مبادئ الإسلام إلا إذا كان ما فعله النبي ﷺ وأصحابه في حالة الضعف خروجا عن الإسلام معاذ الله أن يتفوه مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بذلك ....

عاشراً- كثير من الأفكار الشائعة في عصرنا مثل الديموقراطية يظن بعض الناس أن كل ما فيها كفر ورجس وإلحاد ... ولكنه بعد التحقيق يتبين لدينا أن الأمر بخلاف ذلك ....

الحادي عشر – المسلمون عندما انطلقوا في الأرض لم يقوموا بحرق وإتلاف كل ما عند الفرس والروم بل استفادوا منه وانتفعوا به وطهروه من الرجس أو الكفر الذي لحق به ... وصار جزءا من رسالة الإسلام السمحة العالمية .....فلا يمكن أن نعيش في قوقعة وفي معزل عن العالم كله .... حتى نفعل ما نريد .....

كما أن نظام الحكم في الإسلام مرن لا يوجد به تفاصيل أصلاً ... فالاجتهاد فيه أمره واسع ...جدا

وهناك هوة كبيرة بين الخلافة الإسلامية في آخر عهودها وبين الأنظمة السياسية المعاصرة ...

فلا بد من الجمع بين الأصالة والمعاصرة حتى نستطيع تطبيق أحكام الإسلام ليكون مواكبا للحياة كلها ومستوعبا لكل أمور الحياة ... ونحن كمسلمين نستفيد من كل تجارب الآخرين التي لا يوجد نص شرعي على منعها ....

فالنبي ﷺ لم يركب إلا الجمل والخيل والحمير والبغال ... فهل نقتصر على ركوب هذه الدواب فقط ونحرم ركوب السيارات والطائرت ونحوها بحجة أن النبي ﷺ والسلف الصالح لم يركبوها ؟!!!

السؤال الثالث

لقد عانينا بالثورة السورية من بعض النخب الإسلامية أكثر من العوام بسبب عبارات جميلة لكنها تفتقد إلى الواقعية والفهم الحركي للإسلام فالبعض يقول هذه الثورات لا نشارك بها لأنها لن تقيم الحكم الإسلامي و بالتالي ستساهم بإقامة دولة مدنية وبالتالي ننتقل من طاغوت إلى طاغوت و لم يفلح معهم مبدأ الحرية قبل تطبيق الشريعة

وأن المشاركة هي ضرب من تشتت العمل الإسلامي أي لا عمل إلا إلى الدولة وكل عمل لا يؤدي للدولة الإسلامية فهو تضييع وقت جزاكم الله خيرا

الجواب :

هذا الكلام غير صحيح ،وهل يمكن وجود الدولة الإسلامية دون وجود المجتمع المسلم الذي آمن بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا ورسولاً ...وفي ظل الحرية الحقيقية التي يسقط التكليف حين فقدها ...

ورسالة الإسلام لم تقم إلا بالتدريج أصلاً .... سواء في العهد المكي أو العهد المدني ...

وقد عايش المسلمون كل الأوضاع والظروف في حياتهم ووضعوا لها أحكاماً خاصة بها

فلا بد من وجود الحرية أولا حتى يتعلم الناس أحكام الإسلام من مصادرها الصحيحة دون مقص الرقيب ....

وقد لا يتسنى لنا إقامة حكم الإسلام مباشرة فهل نقف مكتوفي الأيدي أما م ما يجري حولنا لكي تبقى الأمور كما كانت سابقاً ؟

أم أننا نصلح ما أفسده الطغاة بالتدريج ؟ حتى نصل للقاعدة الشعبية التي تفهم الإسلام وعندها استعداد للتضحية في سبيله بالغالي والنفيس ؟

وسوف أذكر بعض الأمثلة مما ذكر العلماء في هذا السياق .....

ومما نصوا عليه الخروج الجائز على السلطان ،وهو الخروج لدفع طغيان كافر أو جائر بما هو أخف منه كفرا أو جورا،أو أكثر عدلا ورحمة،سواء في دار الإسلام حال عجز الأمة عن نصب إمام مسلم عدل،أو في غير دار الإسلام حال قدرة المسلمين على نصب غير مسلم أكثر عدلا وأقل جورا،وهي من النوازل وأحكام الضرورة مراعاة للمصلحة ودفعا للمفسدة،وقد نص العز بن عبد السلام على ذلك فقال: (وَيقدم فِي الْوِلَايَة الْعُظْمَى الأعرف بمصالح الْعَامَّة والخاصة الْقَادِر على الْقيام بجلب

مصالحها ودرء مفاسدها وَيقدم فِي كل تصرف من التَّصَرُّفَات الأعرف بجلب مَصَالِحه ودرء مفاسده الأقوم بهما كالقسمة والخرص والتقويم ...

وَيسْقط شَرط الْعَدَالَة فِي الْوِلَايَة الْعَامَّة لتعذرها فَينفذ من تصرفهم مَا ينفذ مثله فِي الإِمَام الْعَادِل وَيرد من تصرفهم مَا يرد من تصرف الإِمَام الْعَادِل وَإِنَّمَا جَاءَ ذَلِك دفعا للمفاسد عَن الرعايا وجلبا لمصالحهم .....

وإِذا لم نجد عدلا يقوم بالولايات الْعَامَّة والخاصة قدم الْفَاجِر على الأفجر والخائن على الأخون لِأَن حفظ الْبَعْض أولى من تَضْيِيع الْكل وَفِي مثله فِي الشَّهَادَات نظر)[١٦٥].

والواجب التعاون مع كل فئات الشعب السوري لدفع عدوان هذا الطاغوت [١٦٦] قال العلامة السعدي في تفسيره: (" ومنها أن الله يدفع عن المؤمنين بأسباب كثيرة قد يعلمون بعضها وقد لا يعلمون شيئا منها وربما دفع عنهم بسبب قبيلتهم أو أهل وطنهم الكفار كما دفع الله عن شعيب رجم قومه بسبب رهطه وأن هذه الروابط التي يحصل بها الدفع عن الإسلام والمسلمين لا بأس بالسعي فيها بل ربما تعين ذلك لأن الإصلاح مطلوب على حسب القدرة والإمكان.

فعلى هذا لو ساعد المسلمون الذين تحت ولاية الكفار وعملوا على جعل الولاية جمهورية يتمكن فيها الأفراد والشعوب من حقوقهم الدينية والدنيوية لكان أولى من استسلامهم لدولة تقضي على حقوقهم الدينية والدنيوية وتحرص على إبادتها وجعلهم عمَلَةً وخَدَمًا لهم. نعم إن أمكن أن تكون الدولة للمسلمين وهم الحكام فهو المتعين ولكن لعدم إمكان هذه المرتبة فالمرتبة التي فيها دفع ووقاية للدين والدنيا مقدمة والله أعلم")[١٦٧].

٤٦- هل يجوز لمن استدان بالدولار أن يسدد بالسوري مع تغير العملة بعد فترة ؟

الجواب :

الذي استدان بالدولار يجب أن يسدد بالدولار ،ولكن يجوز له أن يدفع قيمة المبلغ بالليرة السورية الحالية

٤٧- بيان حول اختطاف النساء والأطفال والشيوخ من قبل المجرمين

---

[١٦٥] - الفوائد في اختصار المقاصد (ص:٨١ - ٨٥) باختصار، عبد العزيز بن عبد السلام السلمي

[١٦٦] - الطاغوت: هو كل من أمر الناس بعبادته أو تقديسه أو اتباع أوامره ونواهيه من دون شرع الله

[١٦٧] - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص:٣٨٩)

وانظر: http://www.dr-rdQ==.jsp،RPT١hakem.com/Portals/Content/?info=TnpNNUpsTjFZbEJoWjJVbU

وانظروا كتابي : "الأحكام الشرعية للثورات العربية (ص: ٩٢) فما بعدها

لقد شاع في الآونة الأخيرة عمليات اختطاف لأطفال ونساء وشيوخ بل وشباب .... وبعد ذلك يتصل الخاطفون بأهل المخطوف ويطلبون دفع فدية مالية كبيرة ..... وقد تكرر هذا في طول البلاد وعرضها

بل هناك أعمال خطف منظمة حث يبحثون عن أولاد الأغنياء ويختطفونهم ثم يطالبون بالفدية الضخمة ....والذين يقومون بعمليات الاختطاف هم من المسلمين وغير المسلمين .....بل بعضهم ينتحل شخصية الجيش الحر وينهب ويسلب باسمه

فما الحكم الشرعي في ذلك ؟

الجواب :

أولا- لا يجوز شرعا القيام بمثل هذه العمليات الخبيثة والتي يقوم بها أناس لا دين ولا خلق وقيم عندهم إلا المال ... فهم يعبدون المال ... ولا يعبدون الله تعالى ....

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «... الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[١٦٨]

ثانيا- الذي يختطف الأطفال والنساء أو الرجال هو حلال الدم بالإجماع حتى لو لم يقتلهم ،قال تعالى:{ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [المائدة: ٣٣]

ثالثاً- يجب على الإخوة في الجيش الحر حماية المدنيين من مثل هذه الأعمال الإجرامية ...التي تقع في المناطق التي يسيطرون عليها ....

وإن عرف الخاطف أو عائلته التي لا تردعه عن هذه الجرائم فيجوز اختطاف بعض أهله من أجل فك أسر المخطوفين من باب المعاملة بالمثل... ثم التعامل معهم بما يستحقون ...

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ،قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءَ لِبَنِي عُقَيْلٍ،فَأَسَرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ،رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ،وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ،فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ،قَالَ: يَا مُحَمَّدُ،فَأَتَاهُ،فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: بِمَ أَخَذْتَنِي،وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ: «إِعْظَامًا لِذَلِكَ أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفَ»،ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ،فَنَادَاهُ،فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ،يَا مُحَمَّدُ،وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا،فَرَجَعَ إِلَيْهِ،فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ،قَالَ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ»،ثُمَّ انْصَرَفَ،فَنَادَاهُ،فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ،يَا

[١٦٨] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ - (٢٥٦٤)

مُحَمَّدُ،فَأَتَاهُ،فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي،وَظَمْآنُ فَأَسْقِنِي،قَالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ»،فَفُدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ،قَالَ: وَأُسِرَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأُصِيبَتِ الْعَضْبَاءُ،فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوَثَاقِ وَكَانَ الْقَوْمُ يُرِيحُونَ نَعَمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ بُيُوتِهِمْ،فَانْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ،فَأَتَتِ الْإِبِلَ،فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغَا فَتَتْرُكُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعَضْبَاءِ،فَلَمْ تَرْغُ،قَالَ: وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ فَقَعَدَتْ فِي عَجُزِهَا،ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَانْطَلَقَتْ،وَنَذِرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَتْهُمْ،قَالَ: وَنَذَرَتْ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا،فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَآهَا النَّاسُ،فَقَالُوا: الْعَضْبَاءُ نَاقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَتْ: إِنَّهَا نَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا،فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ،فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ،فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ،بِئْسَمَا جَزَتْهَا،نَذَرَتْ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا،لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ،وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ»،وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ»[١٦٩]

رابعاً- يجب على المقاتلين في الجيش الحر ملاحقة هؤلاء المجرمين وقتلهم والتنكيل بهم ليكونوا عبرة لكل مجرم وقاطع طريق

خامساً- يجوز خداع هؤلاء من حيث موضوع الفدية والتفاوض معهم ... لمعرفة مكانهم ثم القضاء عليهم فالحرب خدعة ...كما قال النبي ﷺ .

سادساً- يجب على الإخوة المواطنين أخذ الحيطة والحذر من هؤلاء المجرمين ... في المناطق التي لا يسيطر عليها الجيش الحر وعدم ترك أولادهم أو بناتهم في الشارع دون حماية .....ويجب على الأولاد الهرب لمكان آمن إذا رأوا مثل هؤلاء المجرمين ....

سابعاً- لا يجوز الاستجابة لمطالب قطاع الطرق والمفسدين في الأرض .... حتى لا نكون رهن الابتزاز .....

ثامنا- على الأهل الصبر والتريث وعدم البكاء والصريخ ... فليس أولادكم بأفضل من غيرهم فهناك عشرات الآلاف من المعتقلين في سجون الطاغية الصنم بشار الأسد ومن كل الأعمار.....قال تعالى :{لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} [آل عمران: ١٨٦]

فمن أين سنأتي بالمال من أجل فك أسرهم ؟

بل يجب تحريرهم بالجهاد في سبيل الله وليس من خلال التسول على موائد الآخرين .....ودفع الإتاوات التي نذبح بها

[١٦٩] - صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٢)٨ - (١٦٤١)

تاسعاً- من الواجب على الأهل بدلا من دفع الإتاوات والفدية وغيرها لهؤلاء الكفرة الفجرة شراء سلاح بها لقتال هؤلاء الكفار والمفسدين في الأرض ....ولا يجوز لأحد منا أن يتقاعس عن نصرة الجهاد وأهله بكل ما يستطيع

عاشراً- إذا لم نجد سبيلا لإطلاق سراحهم إلا بالفدية فيجب التفكير جيدا بذلك وإخبار قيادة الجيش الحر في المنطقة والاتفاق معهم من أجل الإمساك بهؤلاء المجرمين ومحاسبتهم على جرائمهم وهم مهدرو الدم والمال ....

الحادي عشر - إن لم يكن هناك طريق إلا بالفدية فيمكن دفعها ويتحمل الأهل القسط الأكبر من ذلك بسبب تقصيرهم في حماية أنفسهم وأهلهم ....ويجوز مساعدتهم بالمال ...

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا،نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ،يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا،سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ..."[١٧٠]

٤٨- جزاء المتخلفين عن الجهاد في سبيل الله

قال تعالى:{إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [التوبة: ٣٩]

وَإِذَا لَمْ تَنْفِرُوا مَعَ الرَّسُولِ ﷺ ،وَلَمْ تَخْرُجُوا مَعَهُ إِلَى الجِهَادِ فَإِنَّ اللهَ سَيُعَذِّبُكُمْ عَذَاباً أَلِيماً فِي الدُّنْيَا ،بِزَوَالِ النِّعْمَةِ وَغَيْرِهَا عَنْكُمْ ،وَفِي الآخِرَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ،وَلاَ يَضُرُّ اللهَ أَن يَسْتَبْدِلَ قَوْماً غَيْرَكُمْ بِكُمْ ،يَخِفُّونَ لِنُصْرَةِ نَبِيِّهِ ،وَيُجَاهِدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ،فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيءٍ ،وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يَضُرُّ اللهَ ،لأَنَّهُ الغَنِيُّ عَنِ العِبَادِ ،وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ .[١٧١]

إنهم إن لم ينتزعوا أنفسهم من هذه الأرض التي لصقوا بها،وإن لم يخفّوا إلى القتال مسرعين،أخذهم الله بعذابه،وأنزلهم منازل الهوان والنقمة،وأقام مقامهم قوما آخرين،يجاهدون فى سبيل الله،ويأخذون هذا المقام الكريم الذي كان مهيأ لهم من قبل،فتخلّوا عنهم مختارين،حين تثاقلوا عن الجهاد،واستحبّوا الحياة الدنيا على الآخرة.. وإنهم بهذا قد أوقعوا الضرر بأنفسهم،وأخذوا الطريق المؤدّى بهم إلى الهلاك،ولن يضروا الله شيئا.. فإن الله- سبحانه- غنىّ عن العالمين.. وإن له- سبحانه- أولياء كثيرين،ينصرون دينه،ويجاهدون فى سبيله: «وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثالَكُمْ» (٣٨: محمد) .

فتلك هى سنّة الله فى عباده «لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ» فهناك منحرفون ضالون يتحولون إلى طريق الحق والإيمان.. وهناك مستقيمون مؤمنون ينحرفون إلى طريق الغواية والضلال.. وذلك ليظل الناس فى حركة،وعمل.. فمن كان على طريق الحق والتقوى،كان عليه- لكى يحتفظ

---

[١٧٠] - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٤)٣٨ - (٢٦٩٩)

[١٧١] - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٢٧٥، بترقيم الشاملة آليا)

بمكانه على هذا الطريق- أن يحرس نفسه من أهوائها ونزعاتها ووساوس الشيطان لها.. ومن كان على شعاب الظلام والضلال،كان له- إذا شاء- أن يتحول إلى طريق النور والهدى.. «وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .. ومن مظاهر قدرته،هذه الغير التي تقع بالناس،فتنقلهم من حال إلى حال،ومن أسفل إلى أعلا،ومن أعلا إلى أسفل.. فليحذر الإنسان- وخاصة إذا كان على الإيمان- أن يأخذ اتجاها منحرفا عما يدعوه إليه الإيمان.. فإن ذلك من شأنه أن يعرضه للخروج من الإيمان آخر الأمر،وليذكر دائما قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ» .[١٧٢]

إن عدم النفير في حال الاستنفار من كبائر الذنوب الموجبة لأشد العقاب،لما فيها من المضار الشديدة،فإن المتخلف،قد عصى الله تعالى وارتكب لنهيه،و لم يساعد على نصر دين الله،ولا ذب عن كتاب الله وشرعه،ولا أعان إخوانه المسلمين على عدوهم الذي يريد أن يستأصلهم ويمحق دينهم،وربما اقتدى به غيره من ضعفاء الإيمان،بل ربما فَتَّ في أعضاد من قاموا بجهاد أعداء الله،فحقيق بمن هذا حاله أن يتوعده الله بالوعيد الشديد،فقال: {إِلا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ} ثم لا يكونوا أمثالكم {وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئًا} فإنه تعالى متكفل بنصر دينه وإعلاء كلمته،فسواء امتثلتم لأمر الله،أو ألقيتموه،وراءكم ظهريا.[١٧٣]

أي: إن لم تذهبوا إلى القتال فإن الله ينذركم بالعذاب. وإذا أنذر الحق فلا بد أن يتحقق ما أنذر به،فأنتم إن لم تنفروا مخافة العذاب المظنون،وهو الإرهاق والتعب،فما بالكم بالعذاب المحقق إن لم تنفذوا أمر الله بالنَّفْرة إلى القتال؟ وإذا كانت المقارنة بين مشقة السفر والقتال والحر الشديد،وبين عذاب الله،فالمؤمن سوف يختار - بلا شك - مشقة الحرب مهما كانت؛ لأن كل فعل إنما يكون بقياس فاعله،فمظنة العذاب بالحر،أو مشقة السفر،وقسوة القتال لا يمكن قياسها بعذاب الله؛ لأن العذاب الذي ينتظر مَنْ يتباطأ أو يفرُّ من الزحف أكبر من مشقة الاستجابة للزحف مهما كانت مرهقة.

ثم يقول الحق سبحانه: {وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ} إذن: فلا تظنوا أنكم بتباطئكم؛ وعدم رغبتكم في القتال ستضرون الله شيئاً؛ لأن الله قادر على أن يأتي بخلق جديد،وهو على ذلك قدير،لذلك يقول: {والله على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} . وفي آية أخرى يقول الحق سبحانه: {هَا أَنتُمْ هؤلاء تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ الله فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ والله الغني وَأَنتُمُ الفقرآء وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يكونوا أَمْثَالَكُم} [محمد: ٣٨] .

---

[١٧٢] - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٧٧٢)

[١٧٣] - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٣٧)

فلا تظنوا أنكم بما معكم من ثراء أو قوة قادرون على عرقلة منهج الله بالبخل أو التخاذل؛ لأنه سبحانه قادر على أن يستبدلكم بقوم غيركم،يملكون حمية القتال والتضحية في سبيل الله؛ لأنه القادر فوق كل الخلق.[١٧٤]

وقد جرت سنته بأن الأمم التي لا تدافع عن نفسها ولا تحمى ذمارها،لابقاء لها،وتكون طعاما للآكلين،وغذاء شهيا للمستعمرين.[١٧٥]

وَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ لَا بَقَاءَ لِلْأُمَمِ الَّتِي تَتَثَاقَلُ عَنِ الدِّفَاعِ عَنْ نَفْسِهَا،وَحِفْظِ حَقِيقَتِهَا وَسِيَادَتِهَا،وَلَا تَتِمُّ فَائِدَةُ الْقُوَّةِ الدِّفَاعِيَّةِ وَالْهُجُومِيَّةِ إِلَّا بِطَاعَةِ الْإِمَامِ وَالْقَائِدِ الْعَامِّ،فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْإِمَامُ وَالْقَائِدُ هُوَ النَّبِيُّ الْمَوْعُودُ مِنْ رَبِّهِ الْعَزِيزِ الْقَدِيرِ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ،وَهَلَاكِ مَنْ عَصَاهُ وَخَذَلَهُ؟ .

وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا أَيْ: وَلَا تَضُرُّوهُ تَعَالَى شَيْئًا مَا مِنَ الضَّرَرِ فِي تَثَاقُلِكُمْ عَنْ طَاعَتِهِ وَنُصْرَةِ رَسُولِهِ؛ لِأَنَّهُ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَنْ يَبْلُغَ أَحَدٌ ضُرَّهُ وَلَا نَفْعَهُ،بَلْ هُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ،وَكُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مُسَخَّرٌ بِأَمْرِهِ،وَإِنْ كَانَ قَدْ جَعَلَ لِلْبَشَرِ شَيْئًا مِنَ الِاخْتِيَارِ هُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ،وَقِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ: وَلَا تَضُرُّوا رَسُولَهُ بِتَثَاقُلِكُمْ فَإِنَّهُ عَصَمَهُ مِنَ النَّاسِ،وَكَفَلَ لَهُ النَّصْرَ بِقَرِينَةِ الْآيَةِ الْآتِيَةِ: وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَمِنْهُ إِهْلَاكُكُمْ إِنْ أَصْرَرْتُمْ عَلَى الْعِصْيَانِ،وَتَوَلَّيْتُمْ عَنْ إِقَامَةِ دِينِهِ،وَإِتْمَامِ نُورِهِ،وَنَصْرِ رَسُولِهِ بِقَوْمٍ آخَرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ (٥: ٥٤) كَمَا قَالَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْقِتَالِ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ (٤٧: ٣٨)[١٧٦]

والخطاب لقوم معينين في موقف معين. ولكنه عام في مدلوله لكل ذوي عقيدة في الله. والعذاب الذي يتهددهم ليس عذاب الآخرة وحده،فهو كذلك عذاب الدنيا. عذاب الذلة التي تصيب القاعدين عن الجهاد والكفاح،والغلبة عليهم للأعداء،والحرمان من الخيرات واستغلالها للمعادين وهم مع ذلك كله يخسرون من النفوس والأموال أضعاف ما يخسرون في الكفاح والجهاد ويقدمون على مذبح الذل أضعاف ما تتطلبه منهم الكرامة لو قدموا لها الفداء. وما من أمة تركت الجهاد إلا ضرب الله عليها الذل،فدفعت مرغمة صاغرة لأعدائها أضعاف ما كان يتطلبه منها كفاح الأعداء ..

«وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ» .. يقومون على العقيدة،ويؤدون ثمن العزة،ويستعلون على أعداء الله:«وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئاً» .. ولا يقام لكم وزن،ولا تقدمون أو تؤخرون في الحساب! «وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .. لا يعجزه أن يذهب بكم،ويستبدل قوما غيركم،ويغفلكم من التقدير والحساب! إن الاستعلاء على ثقلة الأرض وعلى ضعف النفس،إثبات للوجود الإنساني الكريم. فهو حياة بالمعنى

---

[١٧٤] – تفسير الشعراوي (٨/ ٥١٢١)

[١٧٥] – تفسير المراغي (١٠/ ١٢٠)

[١٧٦] – تفسير المنار (١٠/ ٣٦٨)

العلوي للحياة: وإن التثاقل إلى الأرض والاستسلام للخوف إعدام للوجود الإنساني الكريم. فهو فناء في ميزان الله وفي حساب الروح المميزة للإنسان.[١٧٧]

٤٩- هل الرجل الخارج من سورية في هذه الأوقات يعدّ فارا من الزحف ؟

ماتفصيلكم لهذه المسألة -أدامكم الله- ؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

أولا- الذي كان مهجَّراً قبل الثورة من سورية لا يعدُّ فارًّا من الزحف ،ولكن يجب عليه أنواع الجهاد الأخرى كالجهاد بالمال والكلمة ونحو ذلك ...

ثانيا- الذي خرج قبل الثورة للبحث عن لقمة العيش وجاءت الثورة وهو خارج سورية ،فلا يعدُّ فارًّا من الزحف،ولكن يجب عليه أنواع الجهاد الأخرى كالجهاد بالمال والكلمة ونحو ذلك ...

ثالثا-الذي أُرسل من قبل الثوار للخارج لأغراض إعلامية أو عسكرية أو مالية فلا يعدُّ فارًّا من الزحف ...

رابعاً- الذي دُمِّر بيته وهجِّرَ وليس لأسرته معيل غيره واضطر للذهاب لمكان آخر ولا يستطيع ترك أسرته وهو ينوي العودة والجهاد في سبيل الله متى تيسر له ذلك ،ليس فارًّا من الزحف ....

خامساً- الذي هرب من سورية خوفا من بطش النظام أو خوفا على ماله ونحو ذلك ... وهو قادر على حمل السلاح ويجده ... هو فارٌّ من الزحف بلا ريب ....؛لأن الجهاد فيه خوف ورعب وقتل قال تعالى:{أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ} [البقرة: ٢١٤]

هَلْ تَحْسَبُونَ أَنَّكُمْ تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَنْ تُبْتَلَوا وَتُخْتَبَرُوا كَمَا فُعِلَ بِالذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الأُمَمِ الذِينَ ابْتُلُوا بِالفَقْرِ (البَأْسَاءُ) ،وَبِالأَسْقَامِ وَالأَمْرَاضِ (الضَّرَّاءُ) ،وَخُوِّفُوا وَهُدِّدُوا مِنَ الأَعْدَاءِ (زُلْزِلُوا) ،وَامتُحِنُوا امْتِحَاناً عَظِيماً،وَاشْتَدَّت الأُمُورُ بِهِمْ حَتَّى تَسَاءَلَ الرَّسُولُ وَالمُؤْمِنُونَ قَائِلِينَ: مَتَى يَأْتِي نَصْرُ اللهِ.وَحِينَما تَثْبُتُ القُلُوبُ عَلَى مِثْلِ هذه المِحَنِ المُزَلْزِلَة،حِينَئِذٍ تَتِمُّ كَلِمَةُ اللهِ،وَيَجِيءُ نَصْرُهُ الذِي يَدَّخِرُهُ لِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ مِنْ عِبَادِهِ الذِينَ يَسْتَيْقِنُونَ أَنْ لاَ نَصْرَ إِلاَّ نَصْرُ اللهِ.[١٧٨]

---

[١٧٧] - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٢٦٧)

[١٧٨] - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٢١، بترقيم الشاملة آليا)

والقتال مكروه للنفس قال تعالى:{كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٢١٦]

فالله تعالى بين أَنَّ الجِهَادَ فِيهِ كُرْهٌ وَمَشَقَّةٌ عَلَى الأَنْفُسِ،مِنْ تَحَمُّلِ مَشَقَّةِ السَّفَرِ،إِلَى مَخَاطِرِ الحُرُوبِ وَمَا فِيهَا مِنَ جَرْحٍ وَقَتْلٍ وَأَسْرٍ،وَتَرْكٍ لِلْعِيَالِ،وَتَرْكٍ لِلتِّجَارَةِ وَالصَّنْعَةِ وَالعَمَلِ. . إلخ،وَلكِنْ قَدْ يَكُونُ فِيهِ الخَيْرُ لأَنَّهُ قَدْ يَعْقُبُهُ النَّصْرُ وَالظَّفَرُ بِالأَعْدَاءِ،وَالاستِيلاءُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَبِلاَدِهِمْ. وَقَدْ يُحِبُّ المَرْءُ شَيئاً وَهُوَ شَرٌّ لَهُ،وَمِنْهُ القُعُودُ عَنِ الجِهَادِ،فَقَدْ يَعْقُبُهُ استِيلاءُ الأَعْدَاءِ عَلَى البِلادِ وَالحُكْمِ،وَاللهُ يَعْلَمُ عَوَاقِبَ الأُمُورِ أَكْثَرَ مِمَّا يَعْلَمُها العِبَادُ.أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٢٣،بترقيم الشاملة آليا)

سادساً- الذي هرب من سورية ثم زعم أنه انشق عن هذا النظام الفرعوني هو فار من الزحف بلا ريب ... ولا يقبل أي عذرٍ يدَّعيه ... فالذي يجب عليه هو الانشقاق داخل سورية والبقاء فيها ومقاتلة هؤلاء المجرمين وإلا لا فائدة منه ولا من انشقاقه فهو هروب من المعركة لأسباب دنيوية تافهة ..قال تعالى:{ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} [التوبة: ٢٤]

والجهاد اليوم بلا خلاف فرض عين على كل مسلم عاقل بالغ يعيش داخل سورية سوريا أو غير سوري ...لأنه دفع لهذا العدو الصائل ،قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " وَأَمَّا قِتَالُ الدَّفْعِ فَهُوَ أَشَدُّ أَنْوَاعِ دَفْعِ الصَّائِلِ عَنِ الْحُرْمَةِ وَالدِّينِ فَوَاجِبٌ إجْمَاعًا فَالْعَدُوُّ الصَّائِلُ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَا شَيْءَ أَوْجَبَ بَعْدَ الْإِيمَانِ مِنْ دَفْعِهِ فَلَا يُشْتَرَطُ لَهُ شَرْطٌ بَلْ يُدْفَعُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ.وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ ... " .الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٥٣٨)

أسأل الله تعالى أن يردَّ هؤلاء الذين خرجوا من ساحات القتال بغير حق إلى الحق ردًّا جميلاً وأن يهديهم سواء السبيل الله .

وليعلم الجميع أنه بغير تضحيات جسام بالمال والنفس والممتلكات لن يتحقق النصر على هذا العدو الكافر الذي فاقت جرائمه جرائم العالمين من قبل ...

قال تعالى:{وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠)وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) } [آل عمران]

٥٠- هل انتصار الثورة السورية متوقف على وجود الأسلحة الثقيلة ونحوها ؟

الجواب :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

وبعد :

أولا - الحجج التي يتذرع بها هؤلاء

لقد تردد في وسائل الإعلام والتنسيقيات آراء كثيرة حول الأسباب التي تحول دون انتصار الثورة السورية المباركة

ومنها :

١- أن المجلس الوطني لم يخدم الثورة إلى الآن بشكل صحيح و لم يقدم لها إلا القليل القليل ....

وفات هؤلاء أن المجلس الوطني لم يقم الشعب السوري بانتخابه ،وكثير من أعضائه لا يمثلون الثورة السورية على الصحيح ،بل يمثلون الدول التي نصبتهم علينا دون مشورة منا.

٢- أن جامعة الدول العربية التي تعطي النظام الفرعوني الخبيث المهلة بعد المهلة من أجل سحق الثورة السورية بكل ما أوتي من قوة ... هي السبب الأساسي في تأخير النصر

وفاتهم أن الجامعة العربية هي لا تمثل الشعوب العربية بل تمثل الجهات التي وضعتها،فهي ممثلة للأنظمة الحاكمة فقط وليس للشعوب ... لذلك لا يهمها كثيرا هذا الأمر ،بل لا تريد زوال هذه الأنظمة الديكتاتورية خوفا على عروشها ومصالحها ،فهم ليسوا بأكثر من أحجار على رقع الشطرنج ....

٣- السبب دول الجوار .... وهذا صحيح بلا شك ... ولكن الجميع لا يريد زوال نظام الطاغية الصنم وإن تشدقوا بوسائل إعلامهم بغير ذلك ....سواء أكانوا أقرباء أم أعداء

٤- السبب أمريكا والغرب الذي لم يدعم الثورة السورية إلا بالكلام الفارغ .....

وفاتهم أن الغرب العدو الأساسي لنا حتى قيام الساعة

قال تعالى :{وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} [البقرة: ١٢٠]

وقال تعالى:{كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (٨) اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠) } [التوبة]

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ،أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : أَشَدُّ النَّاسِ عَلَيْكُمُ الرُّومُ ،وَإِنَّمَا هَلَكَتُهُمْ مَعَ السَّاعَةِ ..."[١٧٩]

٥- بعضهم يقول : المشكلة في الفيتو الروسي والصيني ... وفاتهم أن الجميع كفرة فجرة أعداء لنا عبر التاريخ ،فليس هذا بغريب عليهم أبدا .... فهذه طبيعتهم ،وهذا ديدنهم .... ولو كانت الدول

[١٧٩] - مسند أحمد (عالم الكتب) (٦/ ١٧٨)(١٨٠٢٣) ١٨١٨٦- حسن

العربية جادة في تحرير سورية من الطاغية الصنم لقطعت العلاقات الدبلوماسية مع هذه الـــدول .... ولكنها لم ولن تفعل ذلك

٦- وبعضهم يقول : إن المساعدات المادية والمعنوية التي تصب على النظام صبا والجنود المتطوعين من حزب اللات والحرس الوثني وجماعة الرافضة في العراق ومرتزقة من كل مكان هم سبب إطالة عمـــر هذا النظام ...

فيقال لهم: لا شك أن هذا صحيح ،ولكن ليس هذا السبب الأساسي في إطالة عمر النظام ....

٧- وبعضهم قال : عدم وجود الحظر الجوي هو السبب في تأخر النصر ...

فيقال لهم : لا شك أن ذلك له دور كبير في ذلك ....

ولكن يقال لهم : لا تظنوا أن الغرب أو الشرق أو دول الجوار سوف تقوم بـــذلك أبـــدا فكلـــهم موظفون عند الشيطان الأكبر والأصغر .... وبما أن هؤلاء الكفرة الفجرة لن يجدوا مثل نظام الطاغية الصنم يحقق مصالحهم ويحمي حدود دولة اليهود في لبنان وسورية ويســـحق الصـــحوة الإســـلامية ،وينهب خيرات البلاد ويذل العباد وينشر الموبقات وعلى رأسها مذهب الرافضة ،لذلك هم أحرص الناس على بقائه ودعمه بكل ما أوتوا من قوة ....

ولا يهمهم هذه المجازر التي ترتكب ليل نهار والتي ما سبق الأسد إليها أحد من العاملين أمام مـــرأى العالم ومسمعه والذي مات ضميره منذ زمان ..... والسبب لأن القتلى والمشردين هـــم مســـلمون يقولون ربنا الله

فلا قيمة لدم المسلم فهو أرخص دم يستباح في الأرض ....قال تعالى:{قُلْ يَا أَهْـــلَ الْكِتَـــابِ هَـــلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُو} [المائدة: ٥٩]

وإنما الدم الغالي والثمين هو دم الكفرة والفجرة .....

٨- وبعضهم يقول : السبب قلة الأسلحة والذخائر التي بيد الجيش الحر ....

وهذا صحيح بلا ريب .... ومراد من قبل أعداء الداخل والخارج ....بل وحتى من قبل كـــثير مـــن الممولين له .

فهم لا يريدون لنا أن ننتصر على الطاغية الصنم ،وإنما يريدون استنزاف قوة الجيش الحر وقوة النظام الخبيث .....

٩- وبعضهم يقول : المشكلة متعلقة بالأسلحة الثقيلة ،فلو كانت عندنا صواريخ نستطيع بها ضـــرب الدبابات والطائرات لحققنا النصر سريعا ....

ولكن الحصول عليها لا يمكن إلا بشروط شديدة من قبل أعداء الإسلام والدول المجاورة ...

يعني تفريغ الثورة من محتواها وتحريفها عن مسارها حتى يسمحوا باستيراد مثل هذا السلاح ،الـــذي سوف ندفع ثمنه من دمائنا وليس تكرما منهم لنا ....

وهذه مشكلة خطيرة فبعد كل هذه التضحيات يريدون منا أن نتخلى عن كل شيء ،وينصبوا علينا طاغية جديدا لا يقل خبثا ونجاسة عن الأسد حتى يوافقوا على مثل ذلك .....

وهناك الكثير الكثير .....

ثانيا - الأسباب الداخلية لتأخر النصر

لكن المشكلة في الحقيقة هي مشكلة داخلية وليست مشكلة خارجية فقط

أما الأسباب الداخلية لتأخر النصر الحقيقي فهي ما يلي :

١- عدم التزام الكثيرين ممن يقاتلون برسالة الإسلام التزاماً حقيقياً،فما زالوا يحملون نفس العقليات الجاهلية ..السابقة

٢- كثرة المعاصي والموبقات عند الكثيرين سواء أكانوا ثوارا أم غير ثوار .... وكل هذه الدماء التي تراق ليل نهار ما ردعتهم عن معصية الله تعالى

قال عمر رضي الله عنه موصيا سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عندما أرسله لمعركة القادسية :" يَا سَعْدَ بَنِي وُهَيْبٍ،لَا يَغُرَّنَّكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قِيلَ: خَالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبُهُ. فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ،وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ،وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ نَسَبٌ إِلَّا بِطَاعَتِهِ،فَالنَّاسُ شَرِيفُهُمْ وَوَضِيعُهُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ سَوَاءٌ ؛ اللَّهُ رَبُّهُمْ،وَهُمْ عِبَادُهُ،يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَافِيَةِ وَيُدْرِكُونَ مَا عِنْدَ اللَّهِ بِالطَّاعَةِ،فَانْظُرِ الْأَمْرَ الَّذِي رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُنْذُ بُعِثَ إِلَى أَنْ فَارَقَنَا فَالْزَمْهُ ؛ فَإِنَّهُ الْأَمْرُ،هَذِهِ عِظَتِي إِيَّاكَ،إِنْ تَرَكْتَهَا وَرَغِبْتَ عَنْهَا حَبِطَ عَمَلُكَ وَكُنْتَ مِنَ الْخَاسِرِينَ..."[١٨٠]

٣- الاختلاف والتنازع بين المقاتلين ...من حب الزعامة وحب الظهور ،والرياء .... والتفاخر بالجاهليات،قال تعالى :{وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [الأنفال: ٤٦]

وقد فات هؤلاء أن هذا الاختلاف هو أهم سبب من أسباب تخلف النصر .....

٤- هناك أناس استغلوا الثورة وزعموا أنهم معها فسرقوا ونهبوا وسلبوا باسم الثورة سواء من بعض الذين جمعوا التبرعات أو بعض القيادات في الداخل ....

٥- عدم التزام أحكام الجهاد سواء أثناء الحرب أو أثناء الأسر... وذلك لجهل سائرهم بأحكام الجهاد في سبيل الله ،ومن ثم وقعت أخطاء عديدة في كثير من الأمكنة في الداخل .....

---

[١٨٠] - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ٢٧٩١) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٤٨٣) والبداية والنهاية ط هجر (٩/ ٦١٣)

٦- اعتمادهم على مفتين جهال وآراء شاذة ومنحرفة جاءت من هنا وهناك وغالبها جاءت من خارج سورية وهذا لا يجوز في شرع الله تعالى ....عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلَامٌ فَأُمِرَ بِالِاغْتِسَالِ فَاغْتَسَلَ فَكُزَّ فَمَاتَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،فَقَالَ: " قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ[١٨١] "

٧- كثرة البيانات الكاذبة والمنافية للحقيقة والتي تعتمد على التهويل ،وهذه في الحقيقة لا تخدم الثورة بل تضرها

٨- اعتماد كثير من الإعلاميين على العامة من الناس والمصابين بأهلهم ،وطلبهم المدد والعون من العرب والعجم ونسوا أن فلسطين ضاعت وكثير من بلاد المسلمين و لم يتحرك أي ضمير لهؤلاء لأنهم عديمو الضمير والإحساس ...

٩- قيام كثير من الكتائب بتصوير المعارك أو الأمكنة التي جرت بها مما أدى لضرب النظام لهذه الأمكنة مباشرة ،مما يدل على أنهم مخروقون من الداخل من قبل الجواسيس الذين يدَّعون أنهم مع الثورة في الظاهر وهم في الحقيقة مع النظام...

بل كثير من الإعلاميين الذين دخلوا سرا لسورية أثناء الثورة هم عملاء للنظام فيصورون الأمكنة والطرق لكي يستولي عليها النظام أو يدمرها ... ولاسيما مع ظهور تلك الشرائح التي استخدمت في فلسطين المغتصبة وفي العراق المحتل....

بل أحيانا يبرزون بعض صور التحقيق أو القتل لأزلام النظام بصورة مخالفة للإسلام .....مما يؤلب العالم علينا،وهم يظنون أنهم يحسون صنعا....

١٠- اختلاف الداعمين للثورة السورية اختلافا حاداً ،هذا يريد دعم التيارات السلفية وذاك التيارات الصوفية وهذا التيار الإخواني وهلم جرا ..... وهذا يجعل عملهم ليس خالصاً لوجه الله تعالى ... بل ويحبطه وهم لا يشعرون،عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ» فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»،ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[١٨٢]

١١- هروب كثير من طلاب العلم من الميدان إلى خارج سورية أو اعتزال الناس .... وكل ذلك يدل على أنهم ليسوا طلاب علم في الحقيقة وإنما هم موظفون .....كان من الواجب عليهم - لو كانوا طلاب علم - أن يكونوا قادة لهذه الثورة المباركة .... بالرغم أن هناك قلة قليلة من طلاب العلم تعمل بكل قوة لنجاح الثورة ،ولا يشترط أن يظهروا على وسائل الإعلام ؛ لأنهم يعلمون أنَّ حبَّ الظهور يقصم الظهور ...

---

[١٨١] - السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٤٦)(١٠٧٤) صحيح لغيره

[١٨٢] - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٨٦)(٤٣٣٣) صحيح

١٢- كثير من قادة هذه الكتائب بالرغم من كل ما يبذلونه إلا أنهم ينقصهم الخبرة العسكرية والالتزام الديني الصحيح

١٣- كثرة الجواسيس الذين اندسوا في صفوف الثورة ولا يدري عامة الناس عنهم شيئا،أو يتهاونون في التعامل معهم ...فعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ،يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺيَقُولُ: " مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ "[١٨٣]

وأن من يتجسس لصالح أعداء الإسلام بالقول والفعل قد ارتد عن دينه وخسر الدنيا والآخرة،وحكمه القتل..

١٤- ما زالت هناك شريحة كبيرة من الناس إما مع النظام ،أو تقف على الحياد ،وكأنه لا علاقة لها بما يجري في سورية ،وفاتهم أن الجهاد بالنفس والمال واللسان واجب عليهم جميعا كل حسب قدرته ،وإلا يعتبر فارا من الزحف وعاصيا لله تعالى

قال تعالى:{ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ } [محمد: ٣٨]

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ،أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا،أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[١٨٤]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ،وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ،مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ" [١٨٥]

١٥- الكثيرون ما زالوا يعولون على المعارضة السورية التي في الخارج أو على الشرق أو الغرب ... ونسوا أن الأمر بيد الله تعالى وحده وليس بيد أحد سواه

وغير ذلك كثير ....

ثالثا - أسباب النصر الحقيقية

وأما الحل الصحيح –فيما أرى– فهو ما يلي :

١- يجب أن نكون مخلصين في أقوالنا وأعمالنا نبتغي بها وجه الله تعالى ...قال تعالى:{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ } [البينة: ٥]

---

[١٨٣] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٥/ ٧٤) صحيح لغيره

[١٨٤] – سنن الدارمي (٣/ ١٥٦٨)(٢٤٦٢) حسن

[١٨٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧) ١٥٨ - (١٩١٠)

وعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه،مَا القِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّـــه؟ فَـــإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا،وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً،فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ،قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا،فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هِيَ العُلْيَا،فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ»[١٨٦]

ومن فقد الإخلاص فقد كل شيء وتخلى الله تعالى عنه ...

٢- يجب أن نعمل كيد واحدة ،كما قال تعالى :{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ } [الصف: ٤]

وعَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَـــاتٌ،فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ أَوْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ،وَأَمْرُهُمْ جَمِيعٌ،فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ،فَإِنَّ يَدَ اللَّه مَعَ الْجَمَاعَةِ،وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْتَكِضُ»[١٨٧]

٣- يجب أن نكون كالجسد الواحد في التعاون على الخير والتناهي عن الشر ،فعَـــنِ النُّعْمَـــانِ بْـــنِ بَشِيرٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ،وَتَرَاحُمِهِمْ،وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَـــلُ الْجَسَـــدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[١٨٨]

٤- يجب عليهم أن يجمعوا ما عندهم من سلاح وعتاد وطعام وشراب ثم يوزعونه بينـــهم بالســـوية ليرضى الله تعالى عنهم ،فعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَـــزْوِ،أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَـــاءٍ وَاحِـــدٍ بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[١٨٩]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَـــةٍ لَـــهُ،قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَـــنْ لَا ظَهْرَ لَهُ،وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَـــا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ" [١٩٠]

٥- يجب الاستعانة بالله وحده ،فهو وحده الذي بيده كل شيء ،وليس بيد أحد من خلقه لا أمريكا ولا روسية ولا العرب ولا العجم .....قال تعالى :{ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْـــذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران: ١٦٠]

---

[١٨٦] - صحيح البخاري (١/ ٣٦)(١٢٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٥١٣)١٥٠ - (١٩٠٤)

[١٨٧] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٣٧)(٤٥٧٧) صحيح

[١٨٨] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩)٦٦ - (٢٥٨٦) وصحيح البخاري (٨/ ١٠)(٦٠١١)

[١٨٩] - صحيح البخاري (٣/ ١٣٨)(٢٤٨٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤)١٦٧ - (٢٥٠٠)

[١٩٠] - صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤)١٨ - (١٧٢٨)

النَّصْرُ مِنْ عِنْدِ اللهِ،فَإِنْ قَدَّرَ اللهُ نَصْرَكُمْ فَلَنْ يَغْلِبَكُمْ أَحَدٌ،كَمَا وَقَعَ يَوْمَ بَدْرٍ،حِينَ عَمِلْتُمْ بِسُنَّتِه. وَإِنْ قَدَّرَ خُذْلاَنَكُمْ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ مِنَ الفَشَلِ وَالتَّنَازُعِ وَالعِصْيَانِ،كَمَا جَرَى يَوْمَ أُحُدٍ،فَلاَ نَاصِرَ لَكُمْ مِنْ دُونِهِ. وَعَلَى المُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَوَكَّلُوا عَلَى اللهِ،وَأَنْ يُسَلِّمُوا أُمُورَهُمْ إِلَيهِ.[١٩١]

وبذلك يخلص تصور المسلم من التماس شيء من عند غير الله ويتصل قلبه مباشرة بالقوة الفاعلة في هذا الوجود فينفض يده من كل الأشباح الزائفة والأسباب الباطلة للنصرة والحماية والالتجاء ويتوكل على الله وحده في إحداث النتائج،وتحقيق المصاير،وتدبير الأمر بحكمته،وتقبل ما يجيء به قدر الله في اطمئنان أيا كان. إنه التوازن العجيب،الذي لا يعرفه القلب البشري إلا في الإسلام.[١٩٢]

فإذا أيقنا أن النصر بيد الله تعالى وحده وليس بيد غيره ولجأنا إليه بإخلاص وتضرع ،فلن يخذلنا الله تعالى أبدا ،ولسنا بحاجة لصواريخ ولا لحظر جوي ولا غيره ..... ونستطيع دحر هذا الطاغية الصنم بإذن الله تعالى،قال تعالى :{ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٥٥) وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ (٥٦) } [الأعراف]

وعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْفَعُ حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ، وَإِنَّ الدُّعَاءَ لَيَلْقَى الْبَلَاءَ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَيَّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[١٩٣]

وقال تعالى:{ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣)فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥) } [آل عمران]

٦- يجب على المسلمين في سورية المشاركة بكل أنواع الجهاد المادي والمعنوي .....كل حسب قدرته وطاقته ...حتى لو كانت ضعيفة فالله يبارك بها ....{قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ } [البقرة: ٢٤٩]

٧- اليقين التام بأن النصر من عند الله وحده وعدم الالتفات إلى الناس مطلقا والتطلع إلى السماء لطلب المدد والعون منها وحدها دون سواها ،واليأس من البشر في تحقيق النصر ،قال تعالى :{ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ} [البقرة: ٢١٤]

فلو فعلوا ذلك فسوف يأتيهم نصر الله ورحمة الله وعطاء الله ومدد الله تعالى

---

[١٩١] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٥٣، بترقيم الشاملة آليا)

[١٩٢] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٨٠٩)

[١٩٣] – القضاء والقدر للبيهقي (ص: ٢١٢)(٢٤٦) صحيح لغيره

فاحذروا أشد الحذر أن تطلبوها من غير الله تعالى ،قال تعالى :{وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ } [المنافقون: ٨]

والذي يطلبون العزة من عند غير الله تعالى هم المنافقون والعياذ بالله ،قال تعالى :{ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩)} [النساء: ١٣٨،١٣٩]

٥١- هل يجوز الجهاد مع المقصرين بطاعة الله تعالى ؟

السؤال:

إذا كان الجهاد فرض عين على كل مسلم قادر على حمل السلاح وإذا كان المجموعة أو الكتيبة لا تسير على النهج الصحيح وإذا كان لديها أخطاء من الناحية الدينية هل يكون الشخص متخلفا عن الجهاد إذا لم يلتحق بها ؟

الجواب :

الأفضل أن يلتحق بكتيبة أقرب لله تعالى وأكثر طاعة ...

ومع ذلك يجوز له البقاء في هذه الكتيبة إذا لم يتيسر له خيرا منها؛ لأنه يؤجر على نيته ونحن مأمورون بالجهاد مع كل بر وفاجر ...

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ».[١٩٤]

ومعلوم: أن الدين لا يقوم إلا بالجهاد،ولهذا أمر النبي ﷺ بالجهاد مع كل بر وفاجر،تفويتاً لأدنى المصلحتين لتحصيل أعلاهما،وارتكاباً لأخف الضررين لدفع أعلاهما؛ فإن ما يدفع بالجهاد من فساد الدين،أعظم من فجور الفاجر،لأن بالجهاد يظهر الدين ويقوى العمل به وبأحكامه،ويندفع الشرك وأهله حتى تكون الغلبة للمسلمين،والظهور لهم على الكافرين،وتندفع لسورة أهل الباطل،فإنهم لو ظهروا لأفسدوا في الأرض بالشرك والظلم والفساد،وتعطيل الشرائع والبغي في الأرض. ويحصل بالجهاد مع الفاجر،من مصالح الدين ما لا يحصى،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»،فَلَمَّا حَضَرَ القِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ،فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،الَّذِي قُلْتَ لَهُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ،فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ اليَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ،فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ»،قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ،فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ،إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ،وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا،فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الجِرَاحِ فَقَتَلَ

[١٩٤] - سنن الدارقطني (٢/ ٤٠٤)(١٧٦٨) حسن لغيره

نَفْسَهُ،فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ،فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ،أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»،ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلًا فَنَادَى بِالنَّاسِ: «إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ،وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ»[١٩٥]

ولو ترك الجهاد معه لفجوره لضعف الجهاد،وحصلت الفرقة والتخاذل،فيقوى بذلك أهل الشرك والباطل،الذين غرضهم الفساد وذهاب الدين. فإذا ابتلي الناس بمن لا بصيرة له ولا علم ولا حلم،ونزل المشركين وأهل الفساد من قلبه منزلة أهل الإسلام،لطمع يرجوه منهم أو من أعوانهم،وأعانهم على ظلمهم وصدقهم في كذبهم،فإنه لا يضر إلا نفسه،ولا يضر الله شيئاً.... "[١٩٦]

٥٢- هل يجوز التمثيل بجثث قتلى الجيش الأسدي لإرهابهم وإخافتهم ورد شرهم؟

الجواب :

الأصل لا يجوز التمثيل بجثث القتلى لنهي النبي ﷺ عن ذلك

إلا إذا مثلوا بقتلى المسلمين فيجوز التشميل بهم من باب المعاملة بالمثل ..

وقد ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ فِي الْجُمْلَةِ إِلَى أَنَّ الْمُثْلَةَ ابْتِدَاءً بِالْحَيِّ حَرَامٌ ،وَبِالإِنْسَانِ مَيِّتًا كَذَلِكَ[١٩٧]،وَاسْتَدَلُّوا بِمَا جاء عَنِ الْحَسَنِ،قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: إِنَّ عَبْدًا لِي أَبَقَ،وَإِنِّي نَذَرْتُ إِنْ أَصَبْتُهُ لَأَقْطَعَنَّ يَدَهُ،قَالَ: «لَا تَقْطَعْ يَدَهُ،فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِينَا فَيَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ،وَيَنْهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ»[١٩٨]

وعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ،قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَقَالَ: «سِيرُوا بِاسْمِ اللَّهِ،وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ،قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ،وَلَا تَمْثُلُوا،وَلَا تَغْدِرُوا،وَلَا تَغُلُّوا،وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»[١٩٩]

وقَال الْفُقَهَاءُ[٢٠٠]: يَحْرُمُ التَّمْثِيل بِالْكُفَّارِ بِقَطْعِ أَطْرَافِهِمْ وَقَلْعِ أَعْيُنِهِمْ وَبَقْرِ بُطُونِهِمْ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِمْ ،أَمَّا قَبْل الْقُدْرَةِ فَلاَ بَأْسَ به [٢٠١] .(يعني أثناء القتال)

وَنَصَّ الْمَالِكِيَّةُ عَلَى أَنَّ الْكُفَّارَ إِنْ مَثَّلُوا بِمُسْلِمٍ مُثِّل بِهِمْ كَذَلِكَ مُعَامَلَةً بِالْمِثْل[٢٠٢].

---

[١٩٥] – صحيح البخاري (٤/ ٧٢)(٣٠٦٢)

[١٩٦] – مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٢/ ١٥٠٦٠) والدرر السنية في الأجوبة النجدية (٨/ ٢٠١) ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية- دار الوفاء (٢٨/ ٥٠٦)

[١٩٧] – المبسوط ١٠ / ٥ وتبيين الحقائق ٣ / ٢٤٤ وجواهر الإكليل ١ / ٢٥٤ .

[١٩٨] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١٢/ ٤٣٤)(٥٦١٦) صحيح

[١٩٩] – سنن ابن ماجه (٢/ ٩٥٣)(٢٨٥٧) حسن [(تمثلوا بضم الثاء. وضبط من باب التفعيل أيضا. لكن التفعيل للمبالغة ولا يناسب النهي : يقال مثلث بالحيوان أمثل به مثلا إذا قطعت أطرافه وشوهت به. ومثلث بالقتيل إذا جدعت أنفه أو أذنه أو مذا كيره أو شيئا من أطرافه والاسم المثلة. (تغلوا) من الغلول وهو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة. (وليدا) أي طفلا.]

وانظر :الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٣٦/ ١٠٨)

[٢٠٠] – الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٣٦/ ١٠٩)

[٢٠١] – حاشية ابن عابدين ٣ / ٢٢٤ ، وتبيين الحقائق ٣ / ٢٤٤ ، وجواهر الإكليل ١ / ٢٥٤ .

[٢٠٢] – جواهر الإكليل ١ / ٢٥٤ .

وَقَال الْحَنَابِلَةُ : يُكْرَهُ الْمُثْلَةُ بِقَتْل الْكُفَّارِ وَتَعْذِيبِهِمْ[٢٠٣] ،لحديث سمرة المار سابقا.

٥٣- تحذير هام جدا للجيش الحر والكتائب المقاتلة في سورية حول وقف إطلاق النار :

أيها الأحبة الكرام :

إياكم ثم إياكم أن تعملوا أي اتفاق لوقف القتال أو عمل هدنة وما شابه ذلك مما يروج لـه أعداء الثورة في الداخل والخارج

أولاً- أي وقف لإطلاق النار ؟ وهل الحرب بين دولتين وجيشين ؟

أم الحرب بين دولة بكامل عتادها وشعب أعزل تبطش به ليل نهار ؟

فهذا التوصيف أن الحرب بين طرفين متنازعين كذب بكذب بكذب وكل ذلك من صناعة أعداء الإسلام وأكاذيبهم

وأكذب منه ما جاء في تقرير حقوق الإنسان الذي يتهم الجيش الحر كالنظام الفرعوني ويساوي بينهما بارتكاب جرائم حرب فلعنة الله عليهم أجمعين ولعنة الله على أسيادهم .....

ثانيا- من المطلوب منه وقف إطلاق النار ؟

الذي يضرب بالطائرات والصواريخ والدبابات والمدافع شعبا أعزل ؟

أم الذين يدافعون عن أنفسهم وحرماتهم بأسلحة متواضعة جدا ؟؟؟؟

ثالثاً- هذا النظام الخبيث يلفظ أنفاسه الأخيرة فهو يتوسل إليكم لكي يستعيد قوته ويجمع شمله ويضربكم الضربة القاصمة ..... فاحذروا كل الحذر من أكاذيبه وألاعيبه وحيله ...{ قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ} [النحل: ٢٦]

رابعاً- هذا النظام الفاجر لا يفي بوعد ولا بعهد ولا بميثاق .... ومن ورائه كل الكفرة والفجرة في الشرق والغرب قال تعالى عنهم :{كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (٨) اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠)} [التوبة: ٨ - ١٠]

ووعود هذا النظام الفرعوني الخبيث كوعود الشيطان لأتباعه تماما {يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا } [النساء: ١٢٠]

خامساً- كل من يقبل بالتفاوض مع هذا الطاغية الصنم فهو جاهل أحمق .... بل عميل مزدوج ..... ونحن بريئون منه براءة تامة ...

---

[٢٠٣] - المغني ٨ / ٤٩٤ .

سادساً- الذي يقول له ذلك هم أسياده حتى يظهروا الجيش الحر بمظهر قطاع الطرق والإرهابيين الذين لا يقبلون بعهد ولا ميثاق ... لكي يقول الأسد أخزاه الله في الدارين .....:

أنا طلبت منهم هدنة منهم وهم رفضوا ذلك ... فلا تؤاخذوني بذبحهم بكل وسائل البطش والقتل ...لأن هؤلاء الإرهابيين يشكلون خطرا على العالم كله وليس على سورية الأسد فقط ... فيجب عليكم مساعدتي في القضاء عليهم .....

سابعاً- هذه المؤامرة الدنيئة التي يروج لها الأخضر والأصفر والبني ..... مكشوفة للشعب السوري ولن ينخدعوا بكل هذه الأكاذيب كلها .....سواء جاءت عن طريق جامعة الدول العربية أو هيئة الأمم المتحدة على الإسلام والمسلمين أو مجلس الحرب الدولي ..... وكل من يصدقهم فهو منهم عدو لنا وللثورة .....

ثامنا- إن كان هذا الطاغية الصنم صادقا- ونحن نعلم أنه لا يصدق بليل ولا نهار ،ولا بيقظة ولا بمنام - فعليه:

أولا -التنحي عن الحكم وتسليم الحكم للشعب الثائر عليه منذ قرابة سنتين .....

وثانيا- عليه بوقف كل أنواع البطش والدمار التي يصبها على الشعب صبا

وثالثا- سحب كل جنوده وآلياته من المدن والقرى المحتلة

ورابعاً- إزالة كل الحواجز التي وضعها داخل المدن والقرى أو على الطرق ...

وفي هذه الحال يمكن أن نصدقه ....

ونحن موقنون أنه لن يصدق أبدا حتى نطأ رقبته بأقدامنا { إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ (٩٦) وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ (٩٧) } [يونس: ٩٦،٩٧]

تاسعاً- نحن ماضون في ثورتنا المباركة والتي تآمر عليها القريب والبعيد ... والعرب والعجم حتى تحقق أهدافها كاملة غير منقوصة بإذن الله تعالى

ولن تستطيع كل قوى الشر في الأرض أن تقف في طريقها مهما ملكت من أدوات البطش والدمار..

قال تعالى: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصَارِ (١٣)} [آل عمران: ١٢،١٣]

٥٤- الرد على شبهات بعض الإخوة حول أسباب الخروج على الطاغية بشار الأسد

السؤال :

طيب يا شيخ علي .. لماذا يكون قتال بشار والخروج عليه امر شرعي تشجعون عليه ؟

هل لانه لم يحكم بغير ما أنزل الله واستحل الدماء وابوه من قبله؟

أم فقط لما حدث منه ومن قواته بعد خروج الناس عليه ؟

إن قلنا أنه لم ينتخب بطريقة شرعية .. فهذا لا ينفي ان ملايين في سوريا يريدونه والا لما بقي الى الان وحتى سيدا او غيره فسيُنتخب بنسبة معينة والبقية الباقية من الناس لن ينتخبوه .. فحاله سيكون كحال بشار ..كحال شفيق ومرسي .. تقاسموا الاصوات بينهما بفارق بسيط ..فلماذا يكون سيدا ولي امر شرعي ..وبشار نخوض الحرب عليه ..هل الخروج حول الحكم بغير ما انزل الله والردة ام فقط انتقام لان بشار قتل اناسا في هذه الثورة؟

الجواب :

الحقيقة هناك خلط كبير عندكم حول الموضوع الأصلي

لقد كان كل شيء ممنوع في سورية ... ومن ثم غالب طلاب العلم يجهلون أصول نظام الحكم في الإسلام ،وكذلك يجهلون أصول التغيير وأصول فقه الجهاد ...

لقد كان هذا مغيبا ....تغييبا تاماً ... والمعلومات التي دخلت للشام حول هذا الموضوع فيها كثير من الخلط والأخطاء الفاحشة وضيق الأفق وأحادية الرؤية ...

لقد خرج الناس على الطاغية الصنم بشار الأسد ومن قبله على أبيه ... لأنه جاء بالحديد والنار وظلم الناس وآذاهم وأكل أموالهم ...

وهذا سبب خروج الناس اليوم ...

وأما خروج الإخوان المسلمين على أبيه فقد كان لهذه الأسباب وزيادة عليها لأنه لا يحكم بما أنزل الله تعالى ويوالي أعداء الإسلام ....ويقرب الأشرار ويقصي الأخيار ...

و لم يكن الخروج عليه سابقا ولاحقا لأنه كافر أو مرتد ؛ وذلك لأن الذين سبقوه في الحكم مثله في الكفر ولو كانت أصولهم من أهل السنة والجماعة ...

والثورة لم تخرج في سائر البلاد العربية من أجل أن الحاكم كافر ولا يحكم بما أنزل الله

بل من أجل ظلمه وفساده وأكله حقوق الناس .....

وهذه الثورة منذ خروجها حتى الآن لم تخرج مظاهرة واحدة تطالب بتحكيم الإسلام أصلاً وإنما تطالب بالحرية ورفع الظلم والفساد

والناس الذين عاشوا ردحا طويلا من الزمان في ظل الطغاة ... يحتاجون لوقت طويل حتى يتربوا على منهج الإسلام الذي أنزله الله تعالى لكي يطالبوا به ويضحوا من أجله بالغالي والنفيس ....

ما أسهل الكلام الذي نردده هنا وهناك .... ومنه وجوب تحكيم شرع الله تعالى عقيدة وعبادة ومنهج حياة .....

لكن تطبيقه من الصعوبة بمكان .....

وحتى الذي ينادون بذلك ليل نهار ليس عندهم تفصيل دقيق حول نظام الحكم في الإسلام .....لظنهم أن المسألة سهلة جدا جداً

لقد أعلن الإخوة المجاهدون في العراق عن تشكيل دولة العراق الإسلامية عام ٢٠٠٦ م

ولكنها مع الأسف لا قيمة لها ولا قدر لأنها لا تملك السيادة على الأرض والجو والبحر ولا تملك الاستقلالية ... ومن ثم ....لم تقم هذه الدولة إلا على الورق ... بل وقعت في أخطاء فاحشة .... كثيرة مما أدى لتخلي الشارع العراقي عنها حتى في المناطق التي أعلنت فيها

وكل دول العالم تحارب الإسلام والمسلمين ..... ويجب علينا أن نعي ذلك تماما في كل خطواتنا .....نحو العودة للإسلام ....

فالناس اليوم بحاجة للسلاح والعتاد والطعام والشراب والمأوى ... وكل شيء حتى تنتصر الثورة ... وكل ذلك يأتي من الخارج .... فلو قطع عنا ذلك لقضى الطاغية الصنم بشار الأسد على الثورة منذ البداية ....

والذي لا يملك قوته ولا سلاحه ولا مقدرات الحياة لا يستطيع أن يفعل إلا القليل القليل ..

والمطلوب منا أولا- هو إسقاط نظام هذا الطاغية الصنم ومحاسبة جميع رموز نظامه الخبيث ....

وثانيا - الحصول على الحرية الحقيقية والتي في ظلها ترجع المياه إلى مجاريها .. ويستطيع الدعاة بحرية تامة الدعوة للإسلام الذي أنزله الله تعالى بعد أن غيبه الطغاة ردحا طويلا من الزمان ....

وإذا أسقطنا النظام بأيدينا دون منة من أحد نستطيع أن نولي علينا خيارنا ...ونضع الدستور الذي نريد ....

وأما إذا عجزنا عن إسقاطه بأيدينا فلا نطمح بالكثير .... لأننا لسنا أحراراً بالمعنى الذي نريد ....

وأصحاب تلك الأفكار الخيالية حول نظام الحكم في الإسلام لم يستطيعوا إقامة دولة الإسلام ولا في مكان واحد على الأرض ....

لكن يظهر أنهم في وجدوا في ثورتنا المباركة مرتعا خصبا لنشر أفكارهم .... ووجدت هوى جامحاً عند بعض الشباب المتحمس ... والذي لم يترب في ظل الإسلام ...

يريدون قطف الثمار قبل وجود الزرع ... وبناء الطابق العاشر قبل وجود أساس الطابق الأول .....

وأما موضوع الانتخاب واختيار هذا أو ذاك فهذا يعود لوعي الناس بحقيقة الحياة والموت وبحقيقة وجودهم .....

فإن كانوا مثل الغرب فهم سوف ينتخبون الذي يملأ بطونهم وجيوبهم ..... ويحقق لهم من الشهوات ما يرغبون به ....

وإن تربوا في ظل الإسلام الذي أنزله الله تعالى بعيدا عن كل هذه التيارات المعاصرة ...

فسوف يكون اختيارهم مختلفاً عن أولئك ....فهم لن ينتخبوا إلا الذي يريد أخذهم إلى بر الأمان .. ويحقق العدل والمساواة والتكافل الاجتماعي بينهم ....وذلك من خلال منهج الله تعالى ....

ومن ثم فلا حاجة لهذه المقارنات الساذجة بين انتخاب هذا أو ذاك ....

والشعب الذي ينتخب بحريته التامة كافرا ملحدا .... لا يستحقون أن يتكلم باسمهم أحد ويقول نريد أن نحكم بما أنزل الله تعالى .....

لكن عليه إن كان صادقاً تعريفهم بالإسلام الذي أنزله الله تعالى والصبر على ذلك وتحمل الغالي والنفيس في سبيل هدايتهم وإرشادهم .... وبعد سوف يكون يختارون الذي يرضي الله تعالى بيقين..

لكن أقول حول انتخاب شفيق الذي يمثل النظام السابق بكل سلبياته وبين محمد مرسي حفظه الله ....

فهو يدل على تأثر الناس بالدعايات الكاذبة والبحث عمن يملأ بطونهم ....

ومع ذلك فقد نجح الدكتور محمد مرسي لأن غالبية الناس اختارته ....لأنها ترغب بالإسلام .....

ولكن تطبيق الإسلام لن يكون بين عشية وضحاها كما يظن كثير من الشباب وأركان النظام السابق والجيل الذي رباه على الباطل ما زالوا يشكلون عقبات كثيرة أمام الحل الإسلامي ...

فتحتاج المسألة لوقت طويل ولمعاونة هذا الرئيس على الخير ....لكي يستطيع تطهير المجتمع من الفساد الذي فرض عليه سنين طوالا ....

والتطبيق التدريجي للأحكام الشرعية ....

٥٥- إلى كتائب الجيش الحر الصامدة : احذروا سماع أقوال الذين باعوا دينهم بثمن بخس

أيها الأحبة الكرام

كل يوم نسمع كلاما من أعداء الإسلام الصرحاء أو بعض المتسلقين على الثورة السورية :

أن هناك كتائب سلفية وكتائب للقاعدة وكتائب متطرفة ..... تقاتل على أرض الشام الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة ..... وهي تشكل خطرا على مستقبل سورية ودول الجوار ولاسيما الدولة المسكينة المسالمة دولة إسرائيل !!!!!

بل ويقولون : هناك حرب طائفية في سورية ....

وهناك عصابات ترتكب جرائم حرب تستحق المساءلة .....

أقول وبالله التوفيق :

أولاً- لقد قيل شر من ذلك عن خيرة خلق الله تعالى الرسل ..... فقد اتهمهم الكفار والفجار بكل التهم الجاهزة والتي يمكن أن يصدقها السذج من الناس ...فقد قالوا عنهم : مجانين ... مفسدين في الأرض ....مجانين ....سحرة ... كذابين ....يفرقون بين الناس ..... وكل ذكر ذلك كله القرآن الكريم .... قال تعالى على لسان الطاغية الصنم فرعون مصر {وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ } [غافر: ٢٦]

ثانياً- يجب علينا أن نعلم أن أعداء الإسلام في الداخل والخارج لن يرضوا عنا مادمنا مسلمين ... حتى نترك ديننا ونتبع دينهم الباطل ...،قال تعالى:{وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ } [البقرة: ١٢٠]

وقال تعالى:{ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ } [المائدة: ٥٩]

ثالثا- لا يمكن أن يساعدوننا لسواد عيوننا ؛ بل لمصالحهم وشهواتهم الدنيئة .... لأنهم أعادء لنا حتى قيام الساعة

قال تعالى:{كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (٨) اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠)} [التوبة: ٨ - ١٠]

رابعاً- لا يجوز لنا أن نعوِّل على أي نقد لهم لنا إذا كان صادراً عن هوى وحقد وخالفة للدين الحق..قال تعالى:{..وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا } [الكهف: ٢٨]

خامساً- يجب أن نطيع الله ورسوله ﷺ في كل أمر ونهي ولا نطيع من خالفهما كائنا من كان من الإنس والجن ...قال تعالى : {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا} [الأحزاب: ٣٦]

وقال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: ٥٩]

وقال تعالى :{ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} [النور: ٥٢]

وقال تعالى:{ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } [الأحزاب: ٧١]

سادساً- لا يجوز لكم مخالفة شرع الله تعالى سواء قبل الحرب أو أثناء الحرب أو بعد الحرب مهما كانت الظروف والأحوال ...قال تعالى:{ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ } [النساء: ١٤]

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِسْعٍ: لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ..."[٢٠٤]

وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ،قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْعَطَاءَ مَا دَامَ عَطَاءً،فَإِذَا صَارَ رِشْوَةً فِي الدِّينِ فَلَا تَأْخُذُوهُ،وَلَسْتُمْ بِتَارِكِيهِ،يَمْنَعُكُمُ الْفَقْرَ وَالْحَاجَةَ،أَلَا إِنَّ رَحَى الْإِسْلَامِ دَائِرَةٌ،فَدُورُوا مَعَ الْكِتَابِ حَيْثُ دَارَ،أَلَا إِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّلْطَانَ سَيَفْتَرِقَانِ،فَلَا تُفَارِقُوا الْكِتَابَ،أَلَا إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَقْضُونَ لِأَنْفُسِهِمْ مَا لَا يَقْضُونَ لَكُمْ،إِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ قَتَلُوكُمْ،وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ أَضَلُّوكُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ،كَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: «كَمَا صَنَعَ أَصْحَابُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ،نُشِرُوا بِالْمَنَاشِيرِ،وَحُمِلُوا عَلَى الْخَشَبِ،مَوْتٌ فِي طَاعَةِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ حَيَاةٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ»[٢٠٥]

سابعاً-أي واحد من العسكريين أو المدنيين يعمل اتفاقاً مع أعداء الإسلام حول مستقبل سورية بعد الطاغية الأسد أو حول أمن اليهود فهو عدو للشعب السوري ولثورته المباركة ...

والذي يقرر مصير سورية هم الذين وقفوا بوجه الطاغية الصنم وقدموا الغالي والنفيس من أجل القضاء عليه وتطهير سورية من رجسه ورجس أتباعه وليس الذين تسلقوا على الثورة وصاروا يتاجرون بدماء الشهداء ....

ثامناً- لا نقبل بأي حل يفرض علينا من الشرق أو الغرب بتولية أحد أركان النظام السابق أو ببيان شكل الدولة المقبلة .....

---

[٢٠٤] - الأدب المفرد مخرجا (ص: ٢٠)(١٨) حسن

[٢٠٥] - المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٩٠)(١٧٢) حسن لغيره

فنحن لسنا تابعين ولا موظفين عند الغرب أو الشرق أو العرب أو العجم .... ونحن تابعون لله ورسوله ﷺ .

ومن ثم فنحن سوف نحكم أنفسنا بأنفسنا دون وصاية من أحد ....وليست بلدنا سورية حقلا لتجارب الكفرة والفجرة .... وتجار المبادئ الأرضية الخسيسة ...

تاسعاً- يجب علينا أن نعتمد على أنفسنا في القضاء على هذا الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة والله تعالى معنا ما دمنا يدا واحدة وقلبا واحداً على من سوانا ... ونعمل وفق ما يرضي الله تعالى .... حتى لو كانت إمكاناتنا محدودة ... فالله تعالى يبارك بالقليل .....

عاشراً- مهما تآمر على ثورتنا العرب والعجم فسوف ننتصر على هذا الطاغية الصنم وكل من يسانده من شياطين الإنس والجن بعون الله تعالى ... قال تعالى :{قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ } [آل عمران: ١٢]

وسوف تتكسر جميع المؤامرات التي حيكت على هذه الأمة منذ سقوط الدولة العثمانية إلى الآن في بلدنا الشام ....{ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ } [الأنفال: ٣٠]

وسوف تعود الشام لإسلامها ودينها وقيادتها للأمة المسلمة بإذن الله تعالى رغما عن أنوف الكفرة والفجرة في الأرض،فعَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الْأَسَدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَهْلُ الشَّامِ سَوْطُ اللهِ فِي أَرْضِهِ،يَنْتَقِمُ بِهِمْ مِمَّنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ،وَحَرَامٌ عَلَى مُنَافِقِيهِمْ أَنْ يَظْهَرُوا عَلَى مُؤْمِنِيهِمْ،وَلَا يَمُوتُوا إِلَّا غَمًّا وَهَمًّا»[٢٠٦]

٥٦- حكم رفع علم الاستقلال

فضيلة الشيخ :

بالنسبة لعلم الاستقلال السوري ذو النجم الثلاث ،و أنتم تعرفون قصته و من صنعه في القديم ،فما حكم الانضواء تحته ،ثم ألا ينبغي تغييره براية ترضي الله و رسوله ،أفيدونا و جزاكم الله خيرا .

الجواب :

بالنسبة لعلم الاستقلال وكل علم هو ما يفهمه منه الناس ولا يدل على إيمان أو كفر بحد ذاته

وقد كان هناك علماء أجلاء أثناء رفعه في سورية و لم ينكروه ،والذين رفعوه هم ثوار سورية الذين ضحوا بالغالي والنفيس من أجل طرد المحتل الغازي الفرنسي

وليس في رفع علم الاستقلال أية كراهة أو تحريم أصلاً ولا يوجد علم محدد أصلاً للدولة المسلمة ولا للرسول ﷺ

---

[٢٠٦] - المعجم الكبير للطبراني (٤/ ٢٠٩)(٤١٦٣) حسن

وبما أن المسألة رمزية فلا حاجة لمثل هذه المماحكة التي لا طائل تحتها ...
وكل من يقول بأنه غير مشروع ونحو ذلك ليس عنده دليل معتبر على ما يقول أصلاً
وعندما توجد دولة الإسلام في المستقبل هي التي تختار علماً لها خاصا بها

٥٧- حكم الاتصالات التي تجري بين بعض المنشقين من السياسيين والعسكريين مع بعض الدول حول أمن إسرائيل

السؤال :

يرجى بيان الحكم الشرعي تفصيلا بالاتصالات التي تجري بين بعض الضباط من المنشقين والسياسيين مع حكومات الدول الغربية ،وهل يجوز شرعا إعطاء ضمانات وتطمينات لهذه الحكومات فيما يتعلق بالجبهة مع الكيان الصهيوني ؟ وجزيتم خيرا .

الجواب :

أولاً- لا يجوز لأحد من المنشقين عسكريا كان أو مدنيا الاتصال بالدول الأخرى حول الثورة السورية دون تفويض صحيح من الثوار ..... وإذا لم يأخذ تفويضاً صحيحا وصريحاً منهم فهو غير منشق وليس مع الثورة أصلاً .....

ثانيا- كل اتفاق يبرمه المجلس الوطني أو العسكري أو غيرهما دون الرجوع للشعب السوري الثائر على جلاديه ....يعتبر باطلاً ولا قيمة له ،ولا يلزم به الشعب السوري

ثالثا- اليهود مغتصبون لأراض إسلامية عزيزة على الأمة المسلمة ،فلا يجوز إقرارهم عليها ولا السكوت على جرائمهم فيها .... ويجب جهادهم بكل أنواع الجهاد من أجل طردهم من بلاد المسلمين الغالية .....قال تعالى:{وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا } [النساء: ٧٥]

رابعاً- اليهود أشد أعداء الإسلام عبر التاريخ ولا يمكن أن يكونوا أصدقاء أبدا

قال تعالى عنهم {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ } [البقرة: ١٢٠]

وقال تعالى:{كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (٨) اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠)} [التوبة: ٨ - ١٠]

وقال تعالى :{ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ } [المائدة: ٥٩]

خامساً- ثورتنا هذه ليست من صنع الغرب ولا الشرق ،فنحن لسنا تابعين لهؤلاء ولا أولئك أصلاً .... ولن يستطيع أحد أن يملي علينا ما لا نريد كائنا من كان .....

سادساً- على الذين يتشدقون بالحرية والديموقراطية ترك الشعوب وشأنها في تقرير مصيرها ....ولا يجوز لهم دعم الطواغيت ولا الدفاع عنهم

سابعاً- رسالة الإسلام العالمية سوف تصل للغرب والشرق بالحرب والسلم شاءوا أم أبوا،قال تعالى :{يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٣٢) هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٣٣) } [التوبة]

وقال تعالى :{ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٨) هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٩) } [الصف]

وعن الْمِقْدَادَ بْنِ الْأَسْوَدِ،قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،يَقُولُ: «لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ» [٢٠٧]

وعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ،قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ،وَلاَ يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ ،بِعِزِّ عَزِيزٍ ،أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ ،عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الإِسْلاَمَ ،وَذُلاًّ يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ.

وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ ،يَقُولُ : قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ،لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمُ الْخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ ،وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ.[٢٠٨]

٥٨- هل يجوز للمرأة الانتحار خوفا من انتهاك حرمتها ؟؟ وهل يجوز لها الإجهاض إذا حملت من هؤلاء الكفرة الفجرة ؟

الجواب :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ،وبعد

أولا- إن هذا الأمر الذي حصل في سورية ،قد حصل في جميع بلدان المسلمين ولاسيما المحتلة منها،وهذا الفعل المشين من طبيعة الكفار والفجار ،فهم أناس لا يحبون الطهر ولا العفاف ،ومن ثم فإنهم يحبون هتك أعراض المسلمات بل والمسلمين في كل مكان ،قال تعالى :{فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ} [النمل: ٥٦]

أَخْرِجُوا لُوطاً وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَلْدَتِكُمْ،لأَنَّهُمْ يَتَطَهَّرُونَ وَيَتَعَفَّفُونَ،وَيَرْفُضُونَ مُجَارَاتِكُمْ فِي ارْتِكَابِ الفَوَاحِشِ،وإِتْيَانِ الرِّجَالِ. فَكَانَ إِخْرَاجَ لُوطٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ القَرْيَةِ،تَنْفِيذاً لإِرَادَةِ اللهِ،لأَنَّهُ تَعَالَى دَمَّرَ قَوْمَ لُوطٍ،وَأَهْلَكَهُمْ بَعْدَ خُرُوجِ لُوطٍ وَالْمُؤْمِنِينَ.[٢٠٩]

---

[٢٠٧] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٥/ ٩١)(٦٦٩٩) صحيح

[٢٠٨] - مسند أحمد (عالم الكتب) (٥/ ٧٨٤)(١٦٩٥٧) ١٧٠٨٢- صحيح

ثانيا- على كل مسلمة إذا علمت أنها سوف ينتهك عرضها من قبل هؤلاء الكفار والفجار أن تدفع عن نفسها بأية وسيلة كانت ولو كان بالسكين أو الساطور حتى لو اضطرها ذلك تفجير قنينة الغاز بها وبهم ،ولا يجوز أن تسلِّم نفسها لهؤلاء القوم الذين لم تعرف البشرية في تاريخها الطويل بشرا أخس ولا أنجس ولا أخبث ولا ألعن منهم ...

ثالثا- فإن استخدمت كافة الوسائل للدفاع عن نفسها ،ثم أمسكوا بها رغما عنها واستطاعوا الوصول لمرادهم،فليس لها إلا الله القادر على كل شيء،ولتضربهم برجلها وبأية وسيلة حتى لو قتلوها فهي من أعظم الشهيدات عند الله تعالى ،فعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ،فَهُوَ شَهِيدٌ»[٢١٠]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ،وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[٢١١]

رابعا- لا يجوز للمرأة المسلمة أن تنتحر خوفا من العار وخوفا من الزنا من قبل هؤلاء المجرمين ،لأن الله تعالى حرم الانتحار ،قال تعالى :{وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠)} [النساء: ٢٩،٣٠]

وقد حذر الرسول ﷺ أشد التحذير من الانتحار ،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ،فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا،وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ،فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا،وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ،فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»[٢١٢]

ويمكن مراجعة الفتاوى التالية التي تؤكد ما ذكرناه [٢١٣]

خامساً – من انتحرت سابقاً خوفا من الاغتصاب ،وانتهاك العرض .... فهي قد ارتكبت كبيرة من الكبائر ،فلا تخلد في النار ،ونرجو أن يعفو الله تعالى لهذه الظروف العصيبة التي مرت بها

قال الحافظ ابن حجر:"وَأَوْلَى مَا حُمِلَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ وَنَحْوُهُ مِنْ أَحَادِيثِ الْوَعِيدِ أَنَّ الْمَعْنَى الْمَذْكُورَ جَزَاءُ فَاعِلِ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ" [٢١٤]

---

[٢٠٩] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٠٣٧، بترقيم الشاملة آليا)

[٢١٠] – السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٤)(٣٥٤٣) صحيح

[٢١١] – السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٥)(٣٥٤٤) صحيح

[٢١٢] – صحيح البخاري (٧/ ١٣٩) (٥٧٧٨)

[ش (تردى) أسقط نفسه. (خالدا مخلدا فيها أبدا) المراد بالخلود والتأبيد المكوث الطويل أو الاستمرار الذي لا ينقطع ويكون ذلك في حق من استحل قتل نفسه. (تحسى) شرب وتجرع. (يجأ) يطعن ويضرب]

[٢١٣] – فتاوى الأزهر (٧/ ٢٧٧)الإكراه على الزنا وفتاوى الشبكة الإسلامية (١/ ٣٦٦٦) حكم الانتحار للمحافظة على العرض وفتاوى الشبكة الإسلامية (١/ ٣٧١٠)الانتحار خوف الاغتصاب...رؤية شرعية

قَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ فَعَلُوا ذَلِكَ مُسْتَحِلِّينَ لَهُ وَإِنْ أُرِيدَ مِنْهُ الْعُمُومُ،فَالْمُرَادُ مِنَ الْخُلُودِ وَالتَّأْبِيدِ الْمُكْثُ الطَّوِيلُ الْمُشْتَرَكُ بَيْنَ دَوَامِ الِانْقِطَاعِ لَهُ،وَاسْتِمْرَارٍ مَدِيدٍ يَنْقَطِعُ بَعْدَ حِينٍ بَعِيدٍ لِاسْتِعْمَالِهِمَا فِي الْمَعْنَيَيْنِ،فَيُقَالُ: وَقَفَ وَقْفًا مُخَلَّدًا مُؤَبَّدًا،وَأُدْخِلَ فُلَانٌ حَبْسَ الْأَبَدِ،وَالِاشْتِرَاكُ وَالْمَجَازُ خِلَافُ الْأَصْلِ فَيَجِبُ جَعْلُهُمَا لِلْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَهُمَا لِلتَّوْفِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الدَّلَائِلِ[٢١٥]

سادساً – أما إذا فعلت كل ما في وسعها وحصلت الجريمة النكراء من قبل هؤلاء الكفرة الفجرة ،فإن حصل حمل ،فيجوز لها أن تسقطه في الحال طالما أنه لم يتخلق و لم تنفخ فيه الروح بعد.

ففِي فَتْحِ الْقَدِيرِ وَهَلْ يُبَاحُ الْإِسْقَاطُ بَعْدَ الْحَبَلِ يُبَاحُ مَا لَمْ يَتَخَلَّقْ شَيْءٌ مِنْهُ ثُمَّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إلَّا بَعْدَ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِالتَّخْلِيقِ نَفْخَ الرُّوحِ،وَإِلَّا فَهُوَ غَلَطٌ لِأَنَّ التَّخْلِيقَ يَتَحَقَّقُ بِالْمُشَاهَدَةِ قَبْلَ هَذِهِ الْمُدَّةِ اهـ. [٢١٦]

وَأَمَّا إلْقَاءُ مَا فِي الرَّحِمِ فَإِنْ كَانَ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فَحَرَامٌ أَوْ قَبْلَهُ جَازَ بِإِذْنِ وَالِدِهِ وَإِلَّا حَرُمَ. اهـ.[٢١٧]

[فَرْعٌ سَقَّى أَمَتَهُ دَوَاءً لِتُسْقِطَ وَلَدَهَا]

(قَوْلُهُ يَجُوزُ مُطْلَقًا) أَيْ وَلَوْ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ (قَوْلُهُ وَكَلَامُ الْإِحْيَاءِ إلَخْ) ذَكَرَ الشَّارِحُ فِي بَابِ النِّكَاحِ مَا يُفِيدُ أَنَّ كَلَامَ الْإِحْيَاءِ دَالٌّ عَلَى حُرْمَةِ إلْقَاءِ النُّطْفَةِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهَا فِي الرَّحِمِ فَرَاجِعْهُ اهـ سم [٢١٨]

وَاخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ التَّسَبُّبِ إلَى إلْقَاءِ النُّطْفَةِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهَا فِي الرَّحِمِ،فَقَالَ أَبُو إسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ: يَجُوزُ إلْقَاءُ النُّطْفَةِ وَالْعَلَقَةِ وَنُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ،وَفِي الْإِحْيَاءِ فِي مَبْحَثِ الْعَزْلِ مَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهِ،وَهُوَ الْأَوْجَهُ؛ لِأَنَّهَا بَعْدَ الِاسْتِقْرَارِ آيِلَةٌ إلَى التَّخَلُّقِ الْمُهَيَّأِ لِنَفْخِ الرُّوحِ وَلَا كَذَلِكَ الْعَزْلُ اهـ ابْنُ حَجَرٍ. وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ لَا يَحْرُمُ إلَّا بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ.[٢١٩]

وَقَالَ الدَّمِيرِيُّ لَا يَخْفَى أَنَّ الْمَرْأَةَ قَدْ تَفْعَلُ ذَلِكَ بِحَمْلٍ زِنًا وَغَيْرِهِ ثُمَّ هِيَ إمَّا أَمَةٌ فَعَلَتْ ذَلِكَ بِإِذْنِ مَوْلَاهَا الْوَاطِئِ لَهَا وَهِيَ مَسْأَلَةُ الْفُرَاتِيِّ أَوْ بِإِذْنِهِ وَلَيْسَ هُوَ الْوَاطِئُ وَهِيَ صُورَةٌ لَا تَخْفَى وَالنَّقْلُ فِيهَا عَزِيزٌ وَفِي مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ شَهِيرٌ فَفِي فَتَاوَى قَاضِي خان وَغَيْرِهِ أَنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ وَقَدْ تَكَلَّمَ الْغَزَالِيُّ

---

[٢١٤] – فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٤٨)

[٢١٥] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٢٦٢)

[٢١٦] – البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (٣/ ٢١٥) وفتح القدير (٧/ ٢٩٦)

[٢١٧] – الغرر البهية في شرح البهجة الوردية (٤/ ٩٢)

[٢١٨] – تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (٩/ ٤١)

[٢١٩] – حاشية البجيرمي على الخطيب = تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٣/ ٣٦٠)

عَلَيْهَا فِي الْإِحْيَاءِ بِكَلَامٍ هَيِّنٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْرِيمِ اهـ وَالرَّاجِحُ تَحْرِيمُهُ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ مُطْلَقًا وَجَوَازُهُ قَبْلَهُ"[٢٢٠]

وَأَمَّا إلْقَاءُ مَا فِي الرَّحِمِ فَإِنْ كَانَ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فَحَرَامٌ أَوْ قَبْلَهُ جَازَ بِإِذْنِ وَالِدِهِ وَإِلَّا حَرُمَ .[٢٢١]

وأما قبل أربعين يوماً ففيه خلاف بين أهل العلم،فالمشهور من المذهب الجواز،فيجوز للمرأة أن تشرب دواء يُسقط الحمل إذا كان قبل أربعين يوماً،قالوا: لأنه نطفة لم يتحول إلى علقة،فلا يعلم هل تفسد أو لا تفسد؟ ولأن الإنسان يجوز له أن يعزل،وهذا شبيه بالعزل.[٢٢٢]

وقال بعض العلماء: بل يجوز إلقاؤه؛ لأنه دم،والدم لا قيمة له،والله حرم علينا أكل الميتة والدم ولحم الخنزير،فيكون لا قيمة له،وليس آدمياً محترماً حتى نقول: إنه لا يجوز.[٢٢٣]

(كَضَرْبَةٍ) أَوْ صَوْمٍ أَوْ جُوعٍ أَوْ صَلَاةٍ حَيْثُ اقْتَضَى ذَلِكَ الْإِجْهَاضَ أَوْ شُرْبِ دَوَاءٍ كَذَلِكَ. نَعَمْ يَجُوزُ إلْقَاؤُهُ وَلَوْ بِدَوَاءٍ قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ خِلَافًا لِلْغَزَالِيِّ.[٢٢٤]

وَيَجُوزُ شُرْبُ دَوَاءٍ لِإِسْقَاطِ نُطْفَةٍ. ذَكَرَهُ فِي الْوَجِيزِ،وَقَدَّمَهُ فِي الْفُرُوعِ. وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي أَحْكَامِ النِّسَاءِ: يَحْرُمُ. وَقَالَ فِي الْفُرُوعِ: وَظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي الْفُنُونِ: أَنَّهُ يَجُوزُ إسْقَاطُهُ قَبْلَ أَنْ يُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ. قَالَ: وَلَهُ وَجْهٌ. انْتَهَى.[٢٢٥]

وقال الصاوي : " لَا يَجُوزُ إخْرَاجُ الْمَنِيِّ الْمُتَكَوِّنُ فِي الرَّحِمِ وَلَوْ قَبْلَ الْأَرْبَعِينَ يَوْمًا ،وَإِذَا نُفِخَتْ فِيهِ الرُّوحُ حَرُمَ إجْمَاعًا .[٢٢٦]

قلت : الصواب الجواز ولاسيما في مثل هذه الحالة وهو قول الجمهور .[٢٢٧]

٥٩- ما حكم تفجير السيارات المفخخة ؟

السؤال

قامت مجموعة بتفجير سيارة مسيرة عن بعد فضربت حاجز للأمن والجيش وبفضل الله لم يقتل أي مدني ولكن من نتاج العملية حصلت أضرار مادية في بعض الأبنية والمحال التجارية

---

[٢٢٠] - حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (٥/ ٤٩١) ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٨/ ٤٤٢)

[٢٢١] - شرح البهجة الوردية (١٤/ ١٧٢)

[٢٢٢] - الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٣/ ٣٤١)

[٢٢٣] - الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٣/ ٣٤٢)

[٢٢٤] - حاشيتا قليوبي وعميرة (٤/ ١٦٠)

[٢٢٥] - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (١/ ٣٨٦)

[٢٢٦] - حاشية الصاوي على الشرح الصغير (٥/ ٦٤)

[٢٢٧] - انظر فتاوى الشبكة الإسلامية (١٣/ ٩٢٣٦)الإجهاض.. بين الإباحة والحرمة

والمعروف لديكم أن القتال هو حرب عصابات فالضرر في المدينة حاصل لامحالة الا مارحم الله [فهل يترتب على ذلك تعويض مادي؟؟؟

الجواب :

أولا- يجب التحري في استخدام سيارة مفخخة بحيث تصيب الهدف المراد دون غيره،فإن لم يستطيعوا التحري والتمييز بين من يستحق القتل أو التدمير ....فلا يجوز لهم فعل ذلك

ثانيا- إذا تحروا إلى أبعد الحدود وحصلت أضرار مادية أو أرواح غير مقصودة فيعتبر مثل القتل الخطأ فيه الدية والكفارة ... والأضرار المادية يجب تعويضها بمثلها .... من أموال هذه الكتيبة فإن لم يجدوا فمن الأموال الأخرى التي ترسل إليهم .... ويمكن أن تكون من الأموال التي ترسل للجيش الحر ....

ثالثا- إذا لم يتحروا في هذا الأمر الخطير فهم يتحملون المسؤولية وحدهم من دفع الكفارة والدية والتعويض التام على الأضرار .... ويجب منعهم من القيام بأي عمل من هذا القبيل حتى لا يسيئوا للثورة المباركة .....

رابعاً- لا يجوز أن تتكرر الأخطاء التي حدثت في العراق وغيره ....

٦٠- عقوبة قاطع الطريق

السؤال :

شيخنا في حينا أشخاص يدعون على أنفسهم ثوار زورا وبهتانا وهم يعيثون فسادا في الحي من سرقة سيارات وأذى للناس هل يجوز ذبحهم شرعا أم ماذا؟

الجواب :

أولا- إذا كان هؤلاء يقومون بأعمال نهب وسلب وأذى للناس فهم قطاع طرق وليسوا مجاهدين

ثانيا- عقوبة قطاع الطريق معروفة وهي في قوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة: ٣٣]

ثالثاً- إذا ثبت عليهم أنهم يقتلون ويسلبون وينهبون ويروعون الآمنين فيجوز قتلهم لكن لا بد أن توافق على ذلك لجنة شرعية من أهل المنطقة حتى لا يظلم أحد من الناس

٦١- حكم الشبيح المسلم التائب

السؤال :

نريد من فضيلتكم فتوى مفصلة تبين حكم الشبيح المسلم السني التائب الذي في رقبته دماء والذي سلم نفسه للجيش الحر،أو الذي قبض عليه قبل أن يعلن توبته.

الجواب :

أولا- المسلم الذي يقوم بقتل المسلمين دفاعاً عن نظام الطاغية الصنم أو تسليمهم للنظام .... فهـــذا من أشد المحرمات ... بل هو كفر صريح إن كان يرى جواز مثل هذا الفعل ....

ثانيا- كل مسلم قتل مسلماً عمدا يقتل به ...إذا قتله نصرة لنظام الطاغية الصنم ....

بل ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلَّى عليه ....

ثالثا- وإذا قتله لسبب آخر غير نصرة الطاغية الصنم فيقتل به .... أو يدفع الدية حسب رغبة أولياء المقتول ... أو العفو ....

رابعاً- لا قيمة للتوبة بعد القدرة على القاتل والسالب والناهب والجاســـوس ... ولا تغـــير الحكـــم الشرعي .....ولكن تنفعه إن كان صادقا يوم القيامة وليس في الدنيا

خامساً- إذا تاب المسلم القاتل قبل القدرة عليه فلا بد من القصاص أو الدية أو العفو....هذا إذا كان المقتول معروفاً سواء من قبل القاتل أو أولياء المقتول وإن كان مجهولا للجميع فلا يقتل به .....بعـــد توبته

٦٢- حكم عمليات الاختطاف باسم الجيش الحر وطلب فدية من أهل المختطف

سؤال لو سمحت ياشيخ

هل يجوز خطف أي عسكري ما زال يخدم مع النظام وطلب فدية من أهله مقابل إطـــلاق صـــراحة وماذا يتعلق فيها من أحكام؟

الجواب :

أولاً- يجب على كل عسكري مسلم أن ينشق عن نظام الطاغية الصنم دون أي تأخير وإلا اعتبر آثماً ومرتكبا لأكبر الكبائر ....

ثانيا- إذا لم يتمكن من الانشقاق فلا يجوز له المشاركة بقتل الناس وأذاهم فهذا لا يحل بشرع الله أبدا ،ولا يستطيع أحد أن يجبره على قتل الناس .... بل يجب عليه قتل من يأمره بذلك ،وليمت بعـــدها شهيداً في سبيل الله خيرا من قتل مسلم معصوم الدم والذهاب للنار وبئس القرار ....

ثالثاً-يجب على أهله أمره بالانشقاق والانضمام لصفوف الجيش الحر .....

فإن رفض يجب عليهم التبرئ منه .... علنا ... وإلا كانوا مشاركين بكل الجرائم التي يقوم بها .....

رابعاً- إذا رفض الانشقاق ... وقاتل مع جيش الطاغية الصنم ... فيجوز قتله ... ومصادرة أموالـــه لصالح الجيش الحر .....

كما يجوز اختطافه ..... لكن لا يجوز أخذ فدية من أهله مقابل الإفراج عنه ...

بل يجب التحقيق معه بعد خطفه .... فإن ثبت من خلال التحقيق معه من قبل لجنة شرعية أنه قتـــل ونهب وسلب .... فيجوز قتله ... ولا يجوز دفنه في مقابر المسلمين ولا الصلاة عليه ولا الاســـتغفار له..

وإن لم يثبت عليه أنه قتل ولا سلب ولا نهب ... ولا شارك بدم ولا مال مسلم فلا يجوز فداؤه بالمال ..... ويجب الإفراج عنه بدون شيء .... لكن يجب أن ينضم للجيش الحر ويقاتل معهم ... مع الحذر منه في البداية .....

ولا مانع أن يصدر الجيش الحر بيانا أن فلانا الضابط أو الجندي المسلم قد قمنا باختطافه ...لأنه مع النظام .... من أجل التغطية على أهله وأسرته ... لكي لا يصابوا بأذى .....

خامساً-أما اختطاف الموالين للنظام أو المدافعين عنه فيجوز بلا خلاف .... وحكمهم يدور بين القتل إذا قتلوا ونهبوا وبين السجن وبين الفدية وبين تبادل الأسرى .... وكل ذلك ضمن محكمة شرعية عادلة .....

سادساً- وأما ما يقوم به البعض باسم الثوار أو باسم الجيش الحر من اختطاف بعض الجنود أو العساكر المسلمين وغيرهم من الذين لا يشاركون بالقتل .... وفي الغالب لا يستطيعون الانشقاق ...لأسباب كثيرة ..... وطلب فدية من أهله مقابل الإفراج عنه هكذا بحجة أخذ المال للجيش الحر.

فهذا عمل غير شرعي ولا علاقة له بالجيش الحر .....

وهو عمل إجرامي سوف نحاسب من يقوم به لأن هذا نوع من الإفساد في الأرض .....

قال تعالى :{ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [المائدة: ٣٣]

٦٣- أجر المعتقل في سبيل الله

شيخي الفاضل ..لقد تم اعتقالي في الثورة المباركة أكثر من ٤ مرات واخر مرة كانت لمدة ٧ اشهر

سؤالي:هل أؤجر على هذه المدة ؟

وكيف سأحتسب نيتي في هذا الاعتقال ..؟

الجواب :

طالما أنك تعمل مع الحق وتطالب به ،وتبتغي بذلك وجه الله تعالى ،فكل ما يصيبك في ذلك هو في سبيل الله ،ولك أجر وثواب عليه بقدر نيتك ،قال تعالى:{ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (١٢٠) وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢١) } [التوبة]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " صُدَاعُ الْمُؤْمِنِ ، أَوْ شَوْكَةٌ يُشَاكُهَا ، أَوْ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَرَجَةً ، وَيُكَفِّرُ بِهَا عَنْهُ ذُنُوبَهُ "[٢٢٨]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ صُدَاعٌ فِي رَأْسِهِ أَوْ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ فَمَا سِوَى ذَلِكَ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً»[٢٢٩]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ،وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ،مِنْ نَصَبٍ وَلاَ وَصَبٍ،وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ،حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا،إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» [٢٣٠]

٦٤- ما أجرمن صام يوم في سبيل الله؟

الجواب :

إن للصائم أجرا كبيرا في سبيل الله ...

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ،بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» [٢٣١]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ زَحْزَحَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» [٢٣٢]

وعَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمًا فَرْضًا بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ،كَمَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَبَيْنَ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ،وَمَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا بَاعَدَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»[٢٣٣]

٦٥- حول معاملة الأسير

السؤال :

نرجو استفتاء الشيخ في مثل القصة اللي انطبلت بيها وسائل الإعلام (إن صحت) : بعد انتهاء معركه بين الثوار وجيش النظام تم أسر عدد من جنود النظام ثم تم ما يلي (تحت التصوير طبعا) :

ا- التدعيس عليهم .٢- الصراخ والاختلاف فوق رؤوسهم .٣ـ قتلهم

---

[٢٢٨] - شعب الإيمان (١٢/ ٢٨٦)(٩٤٠٩) حسن

[٢٢٩] - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/ ٨٥) حسن

[٢٣٠] - صحيح البخاري (٧/ ١١٤)(٥٦٤١) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٩٢)٥٢ - (٢٥٧٣)

[ش(نصب) تعب(وصب) مرض(هم) كره لما يتوقعه من سوء(حزن) أسى على ما حصل له من مكروه في الماضي(أذى) من تعدي غيره عليه(غم) ما يضيق القلب والنفس(خطاياه) ذنوبه]

[٢٣١] - صحيح البخاري (٤/ ٢٦)(٢٨٤٠) وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٨)١٦٨ - (١١٥٣)

[٢٣٢] - سنن النسائي (٤/ ١٧٢)(٢٢٤٤) صحيح

[٢٣٣] - الجهاد لابن أبي عاصم (٢/ ٤٦٩)(١٧٢) صحيح

الجواب :

أولا – نحن ندين أي عمل من هذا القبيل ،ونقول :

يجب معاملة الأسير معاملة حسنة والتحقيق معه من قبل لجنة شرعية مختصة ،فإن ثبت أنه قتـــل .... ونهب وسلب فيجوز قتله ... وإن لم يثبت ذلك يبادل بأسرى أو يؤخذ من أهله فدية لمصلحة الجهاد ...أو يعفو عنه حسب حالته ....

ثانيا– النظام غادر فاجر خبيث قد يقوم بتركيب بعض الفيديو هات ويظن عامة الناس أنها حدثت في سورية وربما لم تحدث في سورية أصلاً ....

ثالثاً– أية كتيبة من كتائب الجيش الحر لا تنضبط بضوابط الشرع يجب تنبيهها ومعاقبـــة المخطـــئين والمسيئين فيها .... وعزلهم ...حتى لا تتكرر الأخطاء ....

رابعاً– لا يجوز معاملة أزلام النظام وجنوده بنفس المعاملة التي يتعامل بها النظام مع الشـــعب الـــذي طالب بحريته وكرامته ....لأن النظام الفرعوني لا دين ولا قيم ولا حرمات عنده ... وأما نحن فعندنا دين يحرم ذلك ....

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»[٢٣٤]

وعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ،قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُـــلِّ شَيْءٍ،فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ،وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ،وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ،فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» [٢٣٥]

خامساً– لا يجوز للمجاهدين إذا قرروا قتل من يستحق القتل من أزلام النظام تصويره ولا نشر ذلك في وسائل الإعلام ،ومن فعل ذلك فهو عدو للثورة بيقين ... ويجب محاسبته على أخطائه القاتلة تلك ...

سادساً– لا يجوز لوسائل الإعلام استغلال مثل هذه الحادثة الفردية – إن صحت– لكي تقوم قائمـــة أعداء الإسلام في الداخل والخارج لكي يتهموا المجاهدين بجرائم حرب وغير ذلك من أكاذيب وهـــم يقتلون الأمم والشعوب وينهبون خيراتها ويضعون عليها الطواغيت الفكرة الفجرة ....

فهؤلاء لن يرضوا عنا أبدا ما دمنا مسلمين،قال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّـــى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ } [البقرة: ١٢٠]

٦٦– حكم سرقة المال وإتفاقه في وجوه الخير

السؤال :

---

[٢٣٤] – سنن أبي داود (٣/ ٨٧)(٢٧٦٩) صحيح

[٢٣٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٤٨)٥٧ – (١٩٥٥)

شيخنا الفاضل،نرجو الاستفتاء ،البارحة سألني أحد الأخوة عن إفتاء بشيء فقلت اسأل لك شيخنا وهو يعطيك الإفتاء بهذا الأمر،سأل ما إفتاء الشخص الذي يكسب المال أو أي شيء ثاني ولا يحق له أخذه أي بالحرام أو السرقة إن كان بالمال أو بالأشياء... وهو يقوم بإنفاق ما اكتسبه لصالح الثورة وفي سبيل الله تعالى والخير مع إنه يعلم ذلك ويدرك ما اكتسبه من مال أو شيء ثاني لا يحق له وهو يقوم بإنفاق ذلك لوجه الله ما الأفتاء بهذا الأمر شيخنا الفاضل وجزاك الله كل خير.؟

الجواب :

أولا- لا يجوز لهذا الشخص نهب أو سلب شيء من مال معصوم لمصلحة الثورة ،فالغاية عندنا في الإسلام لا تبرر الوسيلة .....أبدا

عَنْ سُلَيْمٍ أَبِي عَامِرٍ،قَالَ: سَمِعْتُ لَاحِقَ بْنَ ضُمَيْرَةَ الْبَاهِلِيَّ،قَالَ: " وَفَدْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَغْزُو وَيَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ ، مَالَهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا شَيْءَ لَهُ،إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا،وَمَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ "[٢٣٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ،إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا،وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ،فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا،إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ،يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ،يَا رَبِّ،يَا رَبِّ،وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ،وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ،وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ،وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ،فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ "[٢٣٧]

ثانيا- لا أجر له على هذا العمل المخالف للإسلام ... بل يجب عليه التوبة مباشرة ،وعدم العودة لمثل هذا العمل المشين ...

٦٧- حكم العصابات التي تختطف الناس وتطلب فدية منهم

السوال من الاخوة

خطفو شخص واخدو فدية قيمتها ملايين والخطف تم بنجاح تحت تهديد السلاح لكن كانو معرضين للخطر والذي حصل ان النظام علم بالخاطفين وانطلب بعضهم اعدام من وراء هذا الخطف وبعض الناس الذين كانو يدعمون هؤلاء الاخوة قطعو الدعم عندما علمو بالملايين التي اخذوها وهم الان بحاجة جميعا للاموال كمصارف وتأمين وسلاح والذي حصل ان امير الريف الذي هو اعلى من امير المنطقة هنا في مرات سابقة اخذ في قضية مشابهة كامل المبلغ ١٥ مليون واعطاهم ٥٠ الف سوري فالسؤال ان امير المنطقة هنا كان متفق مع امير الريف السابق قبل مقتله ان الغنائم او غيرها

---

[٢٣٦] - معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٧٧٣)(٦٥٨٧) حسن

[٢٣٧] - صحيح مسلم (٢/ ٧٠٣)٦٥ - (١٠١٥)

تقسم بالنصف والان سياتي امير الريف فالشباب هنا يريدوا ان يعلمو مقدار حقهم الشرعي من هذه الفدية حتى لايحصل مثل المرة الماضية ولا يعطيهم الا ٥٠ الف من ١٥ مليون ام هل يصلح ان يقولون له نحن متفقون مع الامير السابق على ان تكون الغنائم بالنصف ويعطوه نصف المبلغ فقط والمبلغ الان بقدار ١٠ملايين والله اعلم نريد توجيه سريع جزاك الله خيرا

الجواب

أولا- لا يجوز اختطاف أي شخص هكذا جزافاً،بل يجب أن يكون مع النظام ويساعده بالقول والفعل .... فإذا لم يكن كذلك فهذا من الإفساد في الأرض الذي يعاقب صاحبه بأشد العقوبات الشرعية

قال تعالى :{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة: ٣٣]

ثانيا- هذه الإمارات المزعومة من أين جاءت ؟ ومن هم هؤلاء الأمراء ؟ ومن نصبهم ؟

ثالثاً- لا يجوز لنا شرعا القيام بمثل هذه الأعمال المنافية للدين من أجل الحصول على المال .... فالله طيب لا يقبل من العمل إلا الطيب والغاية لا تبرر الوسيلة أبدا

رابعاً-إذا قمنا بعملية اختطاف لمن يعمل مع النظام فالمقصود بذلك ردع العدو أولا عن مثل هذه الأعمال الإجرامية ،وثانيا من أجل تبادل أسرى .....

أما أن يكون المقصود بالاختطاف هو الحصول على المال فليس هذا من دين الإسلام ،بل هو من شرع الجاهلية ...

ولا أدري من هو الذي يبيح لهم مثل هذه الأعمال المحرمة شرعاً ؟

خامساً- لو افترضنا جدلا أننا اختطفنا رجلا يستحق ذلك لأنه مع النظام الخبيث ... وطلبنا فدية من أهله ... فيجب أن تكون هذه الفدية كاملة لمصلحة الجهاد في سبيل الله ،ولا يجوز التلاعب بها ولا صرفها لغير ذلك .....

ومن يفتي بغير ذلك فهو جاهل بالدين بل هو قاطع طريق يستحق القتل شرعاً

وليس هذا من الجهاد في سبيل الله لا من قريب ولا من بعيد

سادساً- هناك عصابات تشكلت بعد قيام الثورة يختطفون الناس رجالا ونساء وأطفالا من أجل أن يحصلوا على المال ويزعمون - زورا وبهتانا- أنهم مع الثوار المجاهدين ...

فهؤلاء ينطبق عليهم حد الحرابة ويجب المساعدة في إلقاء القبض عليهم وقتلهم جزاء وفاقاً ....ليكونوا عبرة لكل نصاب وحرامي ومفسد في الأرض

سابعاً- يظهر لي من السؤال أن هؤلاء عبارة عصابات خطف ونهب وسلب وليسوا مجاهدين ... ومن ثم يجب تعريتهم وفضحهم والتبرؤ منهم ومعاقبتهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية .....كائنا من كانوا أميرا أو مأمورا

والله يقول الحق ويهدي السبيل

٦٨- حكم من يعين النظام بقول أو فعل

السؤال:

هل مجرد مشاركته في إعانة نظام الطاغوت على المسلمين بالتجسس عليهم تارة وقتلهم تارة أخرى هو كفر بحد ذاته أم أنه لابد أن يرى جواز ذلك بمعنى أننا نشترط له الاستحلال القلبي وهل بهذا نكون قد قارفنا الإرجاء من أحد أبوابه؟

الجواب :

مساعدة الكافرين على المسلمين بالقول والفعل كفر وردة تخرج من الملة وعلى ذلك جمهور السلف والخلف

والاستحلال القلبي لا يشترطه أحد من أهل السنة إلا مرجئة العصر أمثال الألباني رحمه الله ...

وهو شرط باطل لا يعلمه إلا الله تعالى

قال تعالى :{مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ } [ق: ١٨]

فالحساب والجزاء على الأفعال والأقوال كما في هذه الآية الكريمة

وقال تعالى :{لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ } [آل عمران: ٢٨]

قال الإمام الطبري رحمه الله :"وَهَذَا نَهْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَّخِذُوا الْكُفَّارَ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا وَظُهُورًا،وَلِذَلِكَ كَسَرَ «يَتَّخِذ» لِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ جَزْمٍ بِالنَّهْيِ،وَلَكِنَّهُ كَسَرَ الذَّالَ مِنْهُ لِلسَّاكِنِ الَّذِي لَقِيَهُ وَهِيَ سَاكِنَةٌ،وَمَعْنَى ذَلِكَ: لَا تَتَّخِذُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْكُفَّارَ ظَهْرًا وَأَنْصَارًا،تُوَالُونَهُمْ عَلَى دِينِهِمْ،وَتُظَاهِرُونَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ،وَتَدُلُّونَهُمْ عَلَى عَوْرَاتِهِمْ،فَإِنَّهُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ؛ يَعْنِي بِذَلِكَ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللَّهِ،وَبَرِئَ اللَّهُ مِنْهُ بِارْتِدَادِهِ عَنْ دِينِهِ،وَدُخُولِهِ فِي الْكُفْرِ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً،إِلَّا أَنْ تَكُونُوا فِي سُلْطَانِهِمْ،فَتَخَافُوهُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ،فَتُظْهِرُوا لَهُمُ الْوَلَايَةَ بِأَلْسِنَتِكُمْ،وَتُضْمِرُوا لَهُمُ الْعَدَاوَةَ،وَلَا تُشَايِعُوهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ،وَلَا تُعِينُوهُمْ عَلَى مُسْلِمٍ بِفِعْلٍ" [٢٣٨]

٦٩- حكم صلاة الجمعة والصلوات الخمس في حال الخوف

[٢٣٨] - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٥/ ٣١٥)

سؤال آخر :

ما حكم صلاة الجمعة في قلب الحصار بحمص حاليا ؟ و هل هناك قصر أو جمع بين الصلاتين في هذه الحالة ؟

الجواب :

أولا- تجوز صلاة الجمعة في كل مكان ... ولكن لا تجب أثناء الخوف ...

ويجوز الجمع بين الصلاتين في حالة الخوف ....

وقد ذَهَبَ الْحَنَابِلَةُ وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ وَهُوَ رِوَايَةٌ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ إِلَى جَوَازِ الْجَمْعِ بِسَبَبِ الْخَوْفِ وَاسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا،وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا،فِي غَيْرِ خَوْفٍ،وَلَا سَفَرٍ»[٢٣٩]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ،فِي غَيْرِ خَوْفٍ،وَلَا سَفَرٍ» قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَسَأَلْتُ سَعِيدًا،لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي،فَقَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِه»[٢٤٠]

وَهَذَا يَدُل عَلَى أَنَّ الْجَمْعَ لِلْخَوْفِ أَوْلَى .

وَذَهَبَ أَكْثَرُ الشَّافِعِيَّةِ وَهُوَ الرِّوَايَةُ الأُخْرَى لِلْمَالِكِيَّةِ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ الْجَمْعِ لِلْخَوْفِ لِثُبُوتِ أَحَادِيثِ الْمَوَاقِيتِ وَلاَ تَجُوزُ مُخَالَفَتُهَا إِلاَّ بِنَصٍّ صَرِيحٍ غَيْرِ مُحْتَمَلٍ .

وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ الْحَنَفِيَّةَ لاَ يُجِيزُونَ الْجَمْعَ لِسَفَرٍ وَلاَ لِمَطَرٍ وَلاَ لِغَيْرِهِمَا مِنَ الأَعْذَارِ الأُخْرَى[٢٤١].

قلت :

الراجح جواز الجمع بين الصلاتين بسبب وجود عذر الخوف من العدو أو من وحش كاسر ونحو ذلك

قال ابن قدامة رحمه الله : "صَلَاةَ الْخَوْفِ جَائِزَةٌ فِي الْحَضَرِ،إذَا اُحْتِيجَ إلَى ذَلِكَ بِنُزُولِ الْعَدُوِّ قَرِيبًا مِنْ الْبَلَدِ. وَبِهِ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ،وَالشَّافِعِيُّ.وَحُكِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهَا لَا تَجُوزُ فِي الْحَضَرِ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ إنَّمَا دَلَّتْ عَلَى صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ،وَصَلَاةُ الْحَضَرِ أَرْبَعًا،وَلِأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَفْعَلْهَا فِي الْحَضَرِ. وَخَالَفَهُ أَصْحَابُهُ،فَقَالُوا كَقَوْلِنَا. وَلَنَا،قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ} [النساء: ١٠٢] الْآيَةُ،وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ حَالٍ،وَتَرْكُ النَّبِيِّ - ﷺ - فِعْلَهَا فِي الْحَضَرِ إنَّمَا كَانَ لِغِنَاهُ عَنْ فِعْلِهَا فِي الْحَضَرِ.

---

[٢٣٩] - صحيح مسلم (١/ ٤٨٩)٤٩ - (٧٠٥)

[٢٤٠] - صحيح مسلم (١/ ٤٩٠)٥٠ - (٧٠٥)

[٢٤١] - حاشيه ابن عابدين ١ / ٢٥٦ ، والمجموع للإمام النووي ٤ / ٣٨٣ ، والقوانين الفقهية ص ٨٧ ، والمغني لابن قدامة ٢ / ٢٧٧ ، وكتاب الفروع ٢ / ٧١ .الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (١٥/ ٢٩١)

وَقَوْلُهُمْ: إنَّمَا دَلَّتْ الْآيَةُ عَلَى رَكْعَتَيْنِ. قُلْنَا: وَقَدْ يَكُونُ فِي الْحَضَرِ رَكْعَتَانِ،الصُّبْحُ وَالْجُمُعَةُ،وَالْمَغْرِبُ ثَلَاثٌ،وَيَجُوزُ فِعْلُهَا فِي الْخَوْفِ فِي السَّفَرِ،وَلِأَنَّهَا حَالَةُ خَوْفٍ،فَجَازَتْ فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ كَالسَّفَرِ،فَإِذَا صَلَّى بِهِمْ الرُّبَاعِيَّةَ صَلَاةَ الْخَوْفِ،فَرَّقَهُمْ فِرْقَتَيْنِ،فَصَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ،وَهَلْ تُفَارِقُهُ الطَّائِفَةُ الْأُولَى فِي التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ،أَوْ حِينَ يَقُومُ إلَى الثَّالِثَةِ؟ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا،حِينَ قِيَامِهِ إلَى الثَّالِثَةِ.وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ،وَالْأَوْزَاعِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إلَى التَّطْوِيلِ مِنْ أَجْلِ الِانْتِظَارِ،وَالتَّشَهُّدُ يُسْتَحَبُّ تَخْفِيفُهُ،وَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إذَا جَلَسَ لِلتَّشَهُّدِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ حَتَّى يَقُومَ. وَلِأَنَّ ثَوَابَ الْقَائِمِ أَكْثَرُ،وَلِأَنَّهُ إذَا انْتَظَرَهُمْ جَالِسًا،فَجَاءَتْ الطَّائِفَةُ،فَإِنَّهُ يَقُومُ قَبْلَ إحْرَامِهِمْ،فَلَا يَحْصُلُ اتِّبَاعُهُمْ لَهُ فِي الْقِيَامِ.

وَالثَّانِي،فِي التَّشَهُّدِ؛ لِتُدْرِكْ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ جَمِيعَ الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ،وَلِأَنَّ الِانْتِظَارَ فِي الْجُلُوسِ أَخَفُّ عَلَى الْإِمَامِ،وَلِأَنَّهُ مَتَى انْتَظَرَهُمْ قَائِمًا احْتَاجَ إلَى قِرَاءَةِ السُّورَةِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ،وَهُوَ خِلَافُ السُّنَّةِ. وَأَيًّا مَا فَعَلَ كَانَ جَائِزًا.

وَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ لِلتَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ،جَلَسَتْ الطَّائِفَةُ مَعَهُ،فَتَشَهَّدَتْ التَّشَهُّدَ الْأَوَّلَ،وَقَامَتْ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَتَمَّتْ صَلَاتَهَا،وَتَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُورَةٍ؛ لِأَنَّ مَا تَقْضِيهِ أَوَّلُ صَلَاتِهَا،وَلِأَنَّهَا لَمْ يَحْصُلْ لَهَا مَعَ الْإِمَامِ قِرَاءَةُ السُّورَةِ. وَيُطَوِّلُ الْإِمَامُ التَّشَهُّدَ وَالدُّعَاءَ حَتَّى تُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ بِهِمْ.

فَأَمَّا الطَّائِفَةُ الْأُولَى،فَإِنَّمَا تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ مُفَارَقَةِ إمَامِهَا الْفَاتِحَةَ وَحْدَهَا،لِأَنَّهَا آخِرُ صَلَاتِهَا. وَقَدْ قَرَأَ إمَامُهَا بِهَا السُّورَةَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ،وَظَاهِرُ الْمَذْهَبِ أَنَّ مَا تَقْضِيهِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ أَوَّلُ صَلَاتِهَا،فَعَلَى هَذَا تَسْتَفْتِحُ إذَا فَارَقَتْ إمَامَهَا،وَتَسْتَعِيذُ،وَتَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ وَسُورَةً.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ آخِرُ صَلَاتِهَا،وَمُقْتَضَاهُ أَلَّا تَسْتَفْتِحَ وَلَا تَسْتَعِيذَ وَلَا تَقْرَأَ السُّورَةَ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَيَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُخَفِّفَ،وَإِنْ قَرَأَتْ سُورَةً فَلْتَكُنْ مِنْ أَخَفِّ السُّوَرِ،أَوْ تَقْرَأَ آيَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ مِنْ سُورَةٍ. وَيَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ لَا يُعَجِّلَ بِالسَّلَامِ حَتَّى يَفْرَغَ أَكْثَرُهُمْ مِنْ التَّشَهُّدِ،فَإِنْ سَلَّمَ قَبْلَ فَرَاغِ بَعْضِهِمْ،أَتَمَّ تَشَهُّدَهُ وَسَلَّمَ.[٢٤٢]

٧٠- هل يجوز قتل البنت إذا اختطفها شاب ؟

شيخي الكريم: شخص هرب هو وبنت عمرها ١٦عام ما الفتوى بخصوص هذا الأمر وأهلها يريدون ذبحها...

أرجو أن ترى كلامي وتكتب لي الجواب عند فراغك

الجواب :

[٢٤٢] - المغني لابن قدامة (٢/ ٣٠٢)

أولا- لا يجوز للأهل إهمال تربية أبنائهم وبناتهم ...شرعا

قال تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} [التحريم: ٦]

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،وَالأَمِيرُ رَاعٍ،وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ،وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ،فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[٢٤٣]

ثانيا- إذا قصَّر الوالدان في تربية أولادهم فسوف يحاسبهم الله تعالى على قدر هذا التقصير .....وذلك مثل تركهم يشاهدون الأفلام والمسلسلات الغرامية ... ويسمح لهم بتكليم البنات أو الرجال أو الاختلاط بهم أو السماح برفقاء السوء ونحو ذلك

قال تعالى :{وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ } [الصافات: ٢٤]

ثالثاً- إذا فعل الأبوان ما ذكرنا فمن النادر جدا أن يقدم الشاب أو الفتاة على ارتكاب المعاصي ...

ولكن إذا قصَّر الوالدان في ذلك فسوف يقع المحذور وترتكب المعاصي والفواحش ...

رابعاً- إذا أقدم الشاب على اختطاف بنت عاقلة بالغة باختيارها - يعني هي تحبه وهو يحبها - فمن الواجب على الأسرتين حل الموضوع دون صخب ولا ضجيج وتزويجهما من بعضهما البعض وينتهي الموضوع في مكانه

فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ نَرَ - يُرَ - لِلْمُتَحَابَّيْنِ مِثْلُ النِّكَاحِ»[٢٤٤]

خامساً- إذا قام شاب باختطاف بنت عاقلة رغماً عنها ... فيجب أن يعاقب شرعاً ....إما بالجلد إذا لم يكن متزوجاً ... وإما بالرجم إذا كان متزوجا وقام باغتصابها ....أو حتى بالاتفاق معها ... ولكن يجب أن تنطبق شروط إقامة الحد عليه ... ويقرر ذلك لجنة شرعية

سادساً - هناك عقوبة الحبس والتغريب لمن يرتكب جريمة من هذا القبيل ... إذا لم يكن محصنا وذلك لكي تتغير البيئة الفاسدة التي عاش فيها .. ولكي تنسى الجريمة التي ارتكبت في ذلك المكان

سادساً- إذا تمت عملية الاختطاف باتفاق من الطرفين .... و لم ينكحها ....فلا يجوز للأهل قتل الفتاة .....بحجة المحافظة على الشرف والعرض ..... لأنهم يكونون هم السبب في الأغلب ....

لكن تجوز العقوبات التعزيرية التي دون القتل وكل ذلك يقدره لجنة شرعية من أهل المنطقة ....

٧١- معنى حديث حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ

[٢٤٣] - صحيح البخاري (٧/ ٣١)(٥٢٠٠) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٥٩)٢٠ - (١٨٢٩)

[٢٤٤] - سنن ابن ماجه (١/ ٥٩٣)(١٨٤٧) صحيح

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ،وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ،إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ،فَمَا ظَنُّكُمْ؟» [٢٤٥]

يعني يجب علينا الحفاظ على نساء المجاهدين وذويهم أكثر من حفاظنا على أهلينا ....

عن زَيْدَ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا،وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» [٢٤٦]

في هذا الحديث: غلظ إثم الخالف للمجاهد في أهله بالخيانة،وأنه يأخذ من حسناته ما شاء،وطبعُ الإنسانِ الحرصُ،والظن أنه لا يترك من حسناته شيئًا. [٢٤٧]

وقال السندي :"كَحُرْمَةِ أمهاتهم تَغْلِيظ وَتَشْدِيد أَو إِشَارَة إِلَى وجوب توقيرهن والا فحرمة الْأُمَّهَات مُؤَبّدَة دون حُرْمَة نسَاء الْمُجَاهدين يخلف مُحْتَمل أَنه من خَلفه إِذا نابه أَو من خَلفه إِذا جَاءَ بعده وهما من حد نصر وَذَلِكَ لِأَن الخائن فِي الْأَهْل كالنائب للْأَصْل وَقد جَاءَ بعده فِي الْأَهْل فَمَا ظنكم أَي إِذا كَانَ حَال من خانه خِيَانَة وَاحِدَة فَمَا حَال من زَاد على ذَلِك وَمَا ظنكم بِهِ أَو إِذا خير الْغَازِي فَمَا ظنكم"[٢٤٨]

وقال القاري :"(وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) : بِالتَّصْغِيرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ») ،مُبَالَغَةٌ فِي اجْتِنَابِ نِسَائِهِمْ وَمُرَاعَاةِ حُقُوقِهِنَّ (وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ) : بِضَمِّ اللَّامِ ؛ أَيْ يَعْقُبُ (رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ) : أَيِ امْرَأَتِهِ،أَوْ جَارِيَتِهِ،أَوْ قَرَابَتِهِ فِي بَيْتِهِ (فَيَخُونُهُ فِيهِمْ) ؛ أَيْ فَيَخُونُ الرَّجُلَ فِيهِنَّ وَأَهْلِهِنَّ فَفِيهِ تَغْلِيبٌ. وَقَالَ الطِّيبِيُّ: الضَّمِيرُ الْمَفْعُولُ عَائِدٌ إِلَى (رَجُلًا) ،وَفِي (فِيهِمْ) إِلَى الْأَهْلِ تَعْظِيمًا وَتَفْخِيمًا لِشَأْنِهِنَّ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَإِنْ شِئْتِ حَرَّمَتُ النِّسَاءَ سِوَاكُمُ

وَإِنَّهُنَّ مِمَّنْ يَجِبُ مُرَاعَاتُهُنَّ وَتَوْقِيرُهُنَّ،وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ - ﷺ - بِقَوْلِهِ: " كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ " (إِلَّا وُقِفَ) : بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ مِنَ الْوُقُوفِ ؛ أَيْ جُعِلَ الْخَائِنُ (وَاقِفًا لَهُ) : أَيْ لِلرَّجُلِ،وَلِأَجْلِ مَا فَعَلَ مِنْ سُوءِ الْخِلَافَةِ لِلْغَازِي (فِي أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ،وَزَادَ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: قِيلَ لَهُ قَدْ خَلَفَكَ فِي أَهْلِكَ فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ (فَيَأْخُذُ) : أَيِ الرَّجُلُ (مِنْ عَمَلِهِ) : أَيِ أَعْمَالِ الْخَائِنِ (مَا شَاءَ) ؛ أَيْ فِي

---

[٢٤٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٨)١٣٩ - (١٨٩٧) [ش (حرمة نساء المجاهدين) هذا في شيئين أحدهما تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة وحديث محرم وغير ذلك والثاني في برهن والإحسان إليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة ولا يتوصل بها إلى ريبة ونحوها(فما ظنكم) معناه ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام أي لا يبقى منها شيئا إن أمكنه]

[٢٤٦] – صحيح البخاري (٤/ ٢٧)(٢٨٤٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٥٠٧)١٣٦ - (١٨٩٥)

[٢٤٧] – تطريز رياض الصالحين (ص: ٩١٧)

[٢٤٨] – حاشية السندي على سنن النسائي (٦/ ٥٠)

مُقَابَلَة مَا شَاءَ مِنْ عَمَلِه بِالنِّسْبَة إِلَى أَهْلِ الْغَازِي (فَمَا ظَنُّكُمْ) ؟ قَالَ النَّوَوِيُّ: مَعْنَاهُ فَمَا تَظُنُّونَ فِي رَغْبَة الْمُجَاهِد فِي أَخْذ حَسَنَاته وَالِاسْتِكْثَار مِنْهَا فِي ذَلِكَ الْمَقَام؟ ؛ أَيْ لَا يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ إِلَّا أَخَذَهُ. وَقَالَ الْمُظْهِرُ ؛ أَيْ: مَا ظَنُّكُمْ بِاللَّه مَعَ هَذِه الْخِيَانَة؟ هَلْ تَشُكُّونَ فِي هَذِه الْمُجَازَاة أَمْ لَا؟ يَعْنِي فَإِذَا عَلِمْتُمْ صِدْقَ مَا أَقُولُ فَاحْذَرُوا مِنَ الْخِيَانَة فِي نِسَاء الْمُجَاهِدِينَ. وَقَالَ التُّورِبِشْتِيُّ: أَيْ فَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ أَحَلَّهُ اللَّهُ بِهَذِه الْمَنْزِلَة،وَخَصَّهُ بِهَذِه الْفَضِيلَة،فَرُبَّمَا يَكُونُ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْكَرَامَة. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) . وَكَذَا أَحْمَدُ،وَالنَّسَائِيُّ.[٢٤٩]

٧٢- حكم من يشتري بضاعة مسروقة أثناء الثورة

عندنا رجل مسلم من أهل السنة ألقينا القبض عليه يتعامل مع الجيش ورئيس حاجز نصيري بشراء بضاعة سرقها الجيش من المحال التجارية للناس

وهذا الرجل يشتري منهم علب طون وهو يعلم أنهامسروقة

فهل نحاكمه ع السرقة فقط أم ع السرقة وع تعامله مع الجيش

علما أنه لم يثب عليه أي تعامل آخر معهم

الجواب :

أرى يعاقب بعقوبة تعزيرية وهي الحبس مع مصادرة ما يشتريه من مسروقات وردها لأهلها إن عرفوا وإن لم يعرفوا فتوزع على المجاهدين والمحتاجين ممن يناصرون ثورتنا المباركة

ولا يعاقب بعقوبة حد السرقة وإنما بالغش والتدليس لأن شروط الحد لا تنطبق عليه أصلاً ...

٧٣- حكم تعذيب الشبيح المتهم حتى يعترف

السلام عليكم ورحمة الله

شيخ علي حفظكم الله

سالني الشباب المجاهدون عن بخاخ اتاهم قيل لهم ان بختين منه تقتل الانسان فهل يجوز لهم استعماله في قتل من استحق القتل كشبيح قاتل او مجرم جندي أسدي؟؟؟

وبعضهم قال ان الاصل في هذا البخاخ ان للدفاع عن النفس وهو يحدث نوع من الالم ولعل هذا نوع ثاني من البخاخ

فهل يجوز استخدام هذا النوع من البخاخ الذي لا يقتل في تعذيب المخبر الشبيح حتى يعطينا معلومات

هي مسالة واقعية والشباب ينتظرون حكما وجزاكم الله خيرا

طبعا انا ابحث عن الحكم لكن العين لاتعلو على الحاجب ورايكم يهمنا بل هو اساسي

---

[٢٤٩] - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٤٦١)

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولا- يجوز قتل مستحق القتل شرعا بأي شيء يزهق الروح بسرعة

فعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ،قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ،فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ،وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ،وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ،فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[٢٥٠]

ثانيا- يجوز تعذيب المتهم إذا غلب على ظننا أنه مرتكب لما يستحق العقوبة ...

ولكن يجب أن يكون التعذيب منضبطاً وغير مهلك شرعا .... يعني بقدر الحاجة - والضرورة تقدر قدرها ،والأصل منع ذلك ....

٧٤- هل هذا الحديث يمنعنا من سب ولعن روح الطاغية حافظ الأسد؟

عَنْ عَائِشَةَ،قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ،فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»[٢٥١]

الجواب :

هذا الحديث الصحيح وارد في موتى المسلمين ،ولا يمنعنا من سب من مات على الكفر ولاسيما زعماء الكفر وأئمة الضلال أمثال الطاغية الصنم فرعون سورية حافظ الأسد لعنه الله في الدارين

وقد لعن الله فرعون في القرآن الكريم

قال تعالى :{وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٩٦) إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ (٩٧) يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ (٩٨) وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ (٩٩)} [هود: ٩٦- ٩٩]

وهذا شرح الحديث من مظانه :

قَالَ الْعَيْنِيُّ فِي الْعُمْدَةِ قَوْلُهُ الْأَمْوَاتَ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لِلْعَهْدِ أَيْ أَمْوَاتَ الْمُسْلِمِينَ وَيُؤَيِّدُهُ مَا رواه الترمذي من حديث بن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْأَدَبِ مِنْ سُنَنِهِ وَلَا حَرَجَ فِي ذِكْرِ مساوىء الْكُفَّارِ وَلَا يُؤْمَرُ بِذِكْرِ مَحَاسِنِ مَوْتَاهُمْ إِنْ كَانَتْ لَهُمْ مِنْ صَدَقَةٍ وَإِعْتَاقٍ وَإِطْعَامِ طَعَامٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَتَأَذَّى بِذَلِكَ مُسْلِمٌ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ فَيَجْتَنِبَ ذَلِكَ حِينَئِذٍ كَمَا ورد في حديث بن عَبَّاسٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَعَ فِي أَبِي الْعَبَّاسِ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ فَجَاءَ قَوْمُهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ لَنَلْطِمَنَّهُ كَمَا لَطَمَهُ فَلَبِسُوا السِّلَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَكْرَمُ

---

[٢٥٠] - صحيح مسلم (٣/ ١٥٤٨) ٥٧ - (١٩٥٥)

[٢٥١] - صحيح البخاري (٨/ ١٠٧)(٦٥١٦)

عِنْدَ اللَّهِ قَالُوا أَنْتَ قَالَ فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ فَلَا تَسُبُّوا أَمْوَاتَنَا فَتُؤْذُوا أَحْيَاءَنَا فَجَاءَ الْقَوْمُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِكَ

وقال بن بَطَّالٍ ذِكْرُ شِرَارِ الْمَوْتَى مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ خَاصَّةً جَائِزٌ لِأَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ وَقَالَ سَبُّ الْأَمْوَاتِ يَجْرِي مَجْرَى الْغِيبَةِ فَإِنْ كَانَ أَغْلَبُ أَحْوَالِ الْمَرْءِ الْخَيْرَ وَقَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْفِتْنَةُ فَالِاغْتِيَابُ لَهُ مَمْنُوعٌ وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا مُعْلِنًا فَلَا غِيبَةَ لَهُ فَكَذَلِكَ الْمَيِّتُ انْتَهَى "[٢٥٢]

وقال القاري :" (وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ) أَيْ: بِاللَّعْنِ وَالشَّتْمِ وَإِنْ كَانُوا فُجَّارًا أَوْ كُفَّارًا إِلَّا إِذَا كَانَ مَوْتُهُ بِالْكُفْرِ قَطْعِيًّا،كَفِرْعَوْنَ وَأَبِي جَهْلٍ وَأَبِي لَهَبٍ. (فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا) أَيْ: وَصَلُوا. (إِلَى مَا قَدَّمُوا) وَفِي نُسْخَةٍ: إِلَى مَا قَدَّمُوهُ أَيْ: مِنْ جَزَاءِ أَعْمَالِهِمْ،أَوْ مُجَازَاةِ مَا عَمِلُوهُ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُجَازِي،فَإِذْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمْ إِنْ كَانُوا مُسْلِمِينَ،وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ بِأَنْ كَانُوا كَافِرِينَ أَوْ فَاجِرِينَ،فَمَا لَكُمْ وَإِيَّاهُمْ،وَمِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ،وَإِنَّمَا جَوَّزَ ذَمَّ بَعْضِ الْأَحْيَاءِ لِمَا تَرَتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ فَائِدَةٍ مَا.[٢٥٣]

وفي تطريز رياض الصالحين :"والحديث دليل على تحريم سبِّ الأموات. قال ابن رشد: إن سبّ الكافر محرم،إذا تأذى به الحيُّ المسلم،ويحل إذا لم يحصل به أذية. وأما المسلم فيحرم،إلا إذا دعت إليه الضرورة."[٢٥٤]

ولاَ خِلاَفَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّ الدُّعَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمَصُونِ بِاللَّعْنِ حَرَامٌ . أَمَّا الْمُسْلِمُ الْفَاسِقُ الْمُعَيَّنُ فَقَدِ اخْتَلَفَتْ فِيهِ أَقْوَالُ الْفُقَهَاءِ : فَالْمَذْهَبُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَهُوَ الْمَذْهَبُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ،أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ لَعْنُهُ لِمَا وَرَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ،وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا،وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ،فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ،فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ،مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَلْعَنُوهُ،فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»[٢٥٥]

وَفِي قَوْلٍ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ أَنَّهُ يَجُوزُ لَعْنُ الْفَاسِقِ الْمُعَيَّنِ [٢٥٦] لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ لأَحَدٍ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لأَحَدٍ،قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ،فَرُبَّمَا قَالَ: " إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ،اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ،وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ،وَعَيَّاشَ

---

[٢٥٢] – تحفة الأحوذي (٦/ ٩٩)

[٢٥٣] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ١٢٠٣)

[٢٥٤] – تطريز رياض الصالحين (ص: ٨٧٤)

[٢٥٥] – صحيح البخاري (٨/ ١٥٨)(٦٧٨٠)

[٢٥٦] – حاشية ابن عابدين ٢ / ٥٤١ ، والقرطبي ٢ / ١٨٩ ، والقليوبي ٣ / ٢٠٤ ، وكشاف القناع ٦ / ١٢٦ ، والآداب الشرعية ١ / ٣٠٣ – ٣٠٨ ، وفتح الباري ١٢ / ٧٥ وما بعدها ، والأذكار ص٥٤٨ ط . دار ابن كثير بيروت .

بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ،اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ،وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ " يَجْهَرُ بِذَلِكَ،وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلاَتِهِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ: «اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا،لِأَحْيَاءٍ مِنَ العَرَبِ» حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ} [آل عمران: ١٢٨] الآيَةَ[٢٥٧]

وَقَال الْقُرْطُبِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ : إِنَّهُ لاَ يَجُوزُ لَعْنُ مَنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ لأَنَّ الْحَدَّ قَدْ كَفَّرَ عَنْهُ الذَّنْبَ ،وَمَنْ لَمْ يُقَمْ عَلَيْهِ الْحَدُّ فَيَجُوزُ لَعْنُهُ سَوَاءٌ سُمِّيَ أَوْ عُيِّنَ أَمْ لاَ ،لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لاَ يَلْعَنُ إِلاَّ مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ مَا دَامَ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ الْمُوجِبَةِ لِلَّعْنِ ،فَإِذَا تَابَ مِنْهَا وَأَقْلَعَ وَطَهَّرَهُ الْحَدُّ فَلاَ لَعْنَةَ تَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ[٢٥٨].

وَيَجُوزُ لَعْنُ غَيْرِ الْمُعَيَّنِينَ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُسْلِمِينَ الْعُصَاةِ لِمَا وَرَدَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ،وَلَعَنَ آكِلَ الرِّبَا ،وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ ،وَقَال : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ،وَلَعَنَ رَعْلاً وَذَكْوَانَ وَعَصِيَّةَ ،وَهَذِهِ الثَّلاَثَةُ قَبَائِلُ مِنَ الْعَرَبِ ،وَلَعَنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ،لأَنَّ الْمُرَادَ : الْجِنْسُ لاَ الأَفْرَادُ وَفِيهِمْ مَنْ يَمُوتُ كَافِرًا . وَيَكُونُ اللَّعْنُ لِبَيَانِ أَنَّ تِلْكَ الأَوْصَافَ : لِلتَّنْفِيرِ عَنْهُ ،وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُ ،لاَ لِقَصْدِ اللَّعْنِ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنْ هَذِهِ الأَجْنَاسِ ،لأَنَّ لَعْنَ الْوَاحِدِ الْمُعَيَّنِ كَهَذَا الظَّالِمِ لاَ يَجُوزُ ،فَكَيْفَ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ هَذِهِ الأَجْنَاسِ ،وَإِذَا كَانَ الْمُرَادُ الْجِنْسَ لَمَا قُلْنَا مِنَ التَّنْفِيرِ وَالتَّحْذِيرِ ،لاَ يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْمَعَاصِي مِنَ الْكَبَائِرِ خِلاَفًا لِمَنْ نَاطَ اللَّعْنَ بِالْكَبَائِرِ ،لأَنَّهُ وَرَدَ اللَّعْنُ فِي غَيْرِهَا[٢٥٩].

أَمَّا الْكَافِرُ الْمُعَيَّنُ فَإِنْ كَانَ حَيًّا فَقَدْ ذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ فِي الْمَذْهَبِ إِلَى أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ لَعْنُهُ لأَنَّ حَالَهُ عِنْدَ الْوَفَاةِ لاَ تُعْلَمُ وَقَدْ شَرَطَ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِطْلاَقِ اللَّعْنَةِ الْوَفَاةَ عَلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ } [البقرة: ١٦١] ،وَلأَنَّا لاَ نَدْرِي مَا يُخْتَمُ بِهِ لِهَذَا الْكَافِرِ .

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ،وَفِي قَوْلٍ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهُ يَجُوزُ لَعْنُ الْكَافِرِ الْمُعَيَّنِ ،قَال ابْنُ الْعَرَبِيِّ : لِظَاهِرِ حَالِهِ وَلِجَوَازِ قَتْلِهِ وَقِتَالِهِ .

أَمَّا لَعْنُ الْكُفَّارِ جُمْلَةً مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ وَكَذَلِكَ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ عَلَى الْكُفْرِ فَلاَ خِلاَفَ فِي أَنَّهُ يَجُوزُ لَعْنُهُمْ ،لِمَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ،أَنَّهُ سَمِعَ الأَعْرَجَ يَقُولُ: «مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ»[٢٦٠]

---

[٢٥٧] – صحيح البخاري (٦/ ٣٨)(٤٥٦٠)

[٢٥٨] – القرطبي ٢ / ١٨٩ ، وفتح الباري ١٢ / ٧٦ .

[٢٥٩] – ابن عابدين ٢ / ٥٤١ ، وحاشية القليوبي ٣ / ٢٠٤ ، وإحياء علوم الدين ٣ / ١٢٣ ، والأذكار ص٣٧٣ ، وفتح الباري ١٢ / ٧٦ ، والقرطبي ٢ / ١٨٩ ، وما بعدها ، والآداب الشرعية ١ / ٣٠٣ ، وكشاف القناع ٦ / ١٢٦ .

[٢٦٠] – موطأ مالك ت عبد الباقي (١/ ١١٥)(٦) صحيح مقطوع

،قَال الْقُرْطُبِيُّ قَال عُلَمَاؤُنَا : وَسَوَاءٌ كَانَتْ لَهُمْ ذِمَّةٌ أَمْ لَمْ تَكُنْ [٢٦١] .

قلت : ويجوز لعن من هو معاد للإسلام علنا ومحارب له من أئمة الكفر والضلال ....

قال البراك حفظه الله في فتوى طويلة :"وأما الأفراد الأحياء بأعيانهم مثل فلان أو فلان فلا ينبغي لعنهم،لأنه لا فائدة فيه،ولسنا متعبدين بذلك،إلا من له نكاية بالمسلمين وتسلط عليهم كرؤوس الكفر وأئمته،كرؤساء دول الكفر في هذا العصر فإنه يجوز لعنهم،مثل رؤساء الدول الكافرة المتسلطة على المسلمين،كرئيس الولايات المتحدة الأمريكية وأعوانه فيجوز لعنهم بأعيانهم،لأنهم جمعوا بين الكفر بالله والتسلط على عباد الله.."[٢٦٢]

قلت : والطاغية الأسد وأمثاله يجوز لعنهم أحياءا وأمواتا والدعاء عليهم لانطباق الأوصاف عليهم..

٧٥- حول استسلام جنود النظام

السلام عليكم سؤالنا ؟؟؟؟

ما حكم المجاهد عند قتاله لعدم ثقته بعدوه عندما يستسلم ويقول انني معكم فيقتله هل يكون المجاهد خاطئ ام قاتل ام معذور وليس عليه حكم ؟؟؟؟؟؟؟

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولا- يجب استمرار القتال حتى الإثخان بالعدو ،قال تعالى:{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } [الأنفال: ٦٧]

ثانيا- إذا غلب على ظننا أن العدو يخادعنا ونحو ذلك فلا يجب قبول طلب الاستسلام من العدو ويستمر القتال ...

ثالثا- إذا غلب على ظننا أننا أثخنا بالعدو وطلب الاستسلام فلا بأس بذلك بعد أن يرمي سلاحه وعتاده....

رابعاً-إذا استسلم العدو فلا يجوز قتلهم لكن يؤخذ منهم سلاحهم ،فإن كانوا كفارا ندعوهم للإسلام فإن دخلوا في الإسلام فبه ونعمت ،ويجب تعليمهم أحكام الإسلام ....

وإذا لم يدخلوا في الإسلام يمكن مبادلتهم بأسرى أو فداؤهم بالمال أو المن عليهم حسب مقتضى الحال ...

---

[٢٦١] - حاشية ابن عابدين ٢ / ٥٤٢ ، والقليوبي ٣ / ٢٠٤ ، والقرطبي ٢ / ١٨٨ ، وكشاف القناع ٦ / ١٢٥ ، والآداب الشرعية ١ / ٣٠٣ ، والأذكار ص٥٤٨ .والموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٣٥/ ٢٧٣) فما بعدها

[٢٦٢] - انظر :فتاوى واستشارات الإسلام اليوم (٣/ ١١٩)لعن الكافر المعين -المجيب عبد الرحمن بن ناصر البراك

خامساً- أما إذا كان بعض المقاتلين استسلموا وقالوا للمجاهدين :نحن معكم .... فيجب أن يجابوا لطلبهم لاحتمال أنهم كانوا يقاتلون مع الطاغية الصنم رغماً عنهم و لم يتيسر لهم الانشقاق ...

ولا يجوز لنا أن نقول لهم : أنتم كذابون .....ونقتلهم ....

قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء: ٩٤]

وعن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الحُرَقَةِ،فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ،وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ،فَلَمَّا غَشِينَاهُ،قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ،فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ،فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ،أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا،فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا،حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ"[٢٦٣]

وعَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ،أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ،أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي،فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا،ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ،فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ،أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ،بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ،إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي،ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا،أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ،وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ»[٢٦٤]

سادساً- إذا قتل أي واحد منهم بعد قوله هذا فيجب دفع الدية لأهله والكفارة ،لأن القتل فيه شبهة..قال تعالى:{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء: ٩٢]

٧٦- هل يجوز للجيش الحر أن يضرب كلاب الأسد من داخل المساجد أم لا ؟؟

(أي أن الجيش الحر يقاتل ويضرب وهو في المسجد)

الجواب :

الأصل أن نبتعد عن المساجد بيوت الله تعالى لكي لا يطالها الخراب والأذى

ولكن إذا تحصن العدو بالمساجد وضربنا منها فيجوز لنا ضربه والقضاء عليه إذا لم يكن هناك نكاية به إلا بهذه الطريقة

---

[٢٦٣] - صحيح البخاري (٥/ ١٤٤)(٤٢٦٩)

[٢٦٤] - صحيح مسلم (١/ ٩٥)١٥٥ - (٩٥)

وأيضا إذا لم نجد مجالا لضرب العدو إلا من خلال أسطح المساجد فيجوز لنا ذلك لأن حرمة المسلمين أعظم من حرمة المساجد عند الله تعالى ....

٧٧- هل يجوز تفخيخ الشبيح بسيارة مفخخة ؟

سؤال

جاءتنا انتقادات حول إرسال بعض الأسرى ((شبيحة)) بسيارة إلى حاجز ثم تفجيرها عن بعد مع السائق ((الأسير الشبيح))

هل في ذلك من حرج في الشرع ؟

الجواب :

لا يجوز شرعا مثل هذا العمل ...

فإذا كان عندنا أسرى يستحقون القتل فلا يجوز قتلهم بهذه الطريقة المنافية للنصوص الشرعية

فعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ،قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ،فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ،وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ،وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ،فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[٢٦٥]

والأصل إذا أردنا قتل هؤلاء بعد التأكد من استحقاقهم القتل من خلال لجنة شرعية معتبرة أن يقتلوا سرا دون التمثيل بهم ودون تصوير ونشر في وسائل الإعلام حتى لا تتخذ ذريعة ضد الجيش الحر والذين يجيزون مثل هذا القتل بهذه الطريقة ليسوا طلاب علم أصلاً ... ومخالفون لشرع الله تعالى ويجب محاسبتهم على أعمالهم هذه المخالفة للشرع الحنيف.

٧٨- هل يجوز للمقاتل في كتيبة أن ينشق عنها لكتيبة أخرى ؟

الجواب :

الانشقاق قد يحدث في هذه الكتائب المقاتلة بسبب نشأتها الفردية وعدم وجود قيادة مركزية لها تهيمن عليها

والإسلام يحث على وحدة الصف ووحدة الجماعة

قال تعالى :{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ} [الصف: ٤]

وعَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ،فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ أَوْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ،وَأَمْرُهُمْ جَمِيعٌ،فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ،فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ،وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْتَكِضُ»[٢٦٦]

وعلى ضوء ذلك أقول وبالله التوفيق :

أولا- لا يجوز للمقاتل في كتيبة مجاهدة في سبيل الله أن ينشق عنها

---

[٢٦٥] - صحيح مسلم (٣/ ١٥٤٨)٥٧ - (١٩٥٥)

[٢٦٦] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٣٧)(٤٥٧٧) صحيح

ثانيا- منْ حَقِّ الْقَائِدِ أَنْ يُصْدِرَ أَوَامِرَهُ إِلَى جَيْشِهِ ،وَعَلَى جَمِيعِ الْجُنُودِ طَاعَةُ أَوَامِرِهِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ ،إِلاَّ مَا كَانَ فِي مَعْصِيَةٍ ،فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ

فعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ،وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ،وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا،لاَ نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ»[٢٦٧]

وعَنْ عَلِيٍّ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا،وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا،فَأَوْقَدَ نَارًا،وَقَالَ: ادْخُلُوهَا،فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا،وَقَالَ الْآخَرُونَ: إِنَّا قَدْ فَرَرْنَا مِنْهَا،فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»،وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا،وَقَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ،إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»[٢٦٨]

ثالثا- إذا كان سبب الانشقاق دنيويا من أجل خلاف تافه بين بعض العناصر أو مع قائد الكتيبة فلا يجوز له تركها والانضمام لغيرها،ويجب عليهم فض هذا الخلاف بسرعة ...

رابعاً- إذا كان سبب الانشقاق دينيا فيجوز له الانشقاق والانضمام لكتيبة أخرى ملتزمة ... ولكن بعد أن ينصح الجنود والقائد فإن سمعوا له وانتهوا عن المعاصي فلا يجوز له الانشقاق ...

وإن لم يسمعوا له فيجوز له تركها والانضمام لكتيبة أخرى خيرا منها وأقرب لله تعالى ...

خامساً- قد يكون سبب الانشقاق اختلاف الفكري كأن يكون هذا سلفيا وهذا صوفيا أو من تيار إسلامي آخر .....

وهنا نقول :

لا ينبغي هذا الانشقاق ... ويجب ترك الكلام عن الخلافات الفكرية والتي سوف يقوم بفضها -إذا أمكن - أهل العلم بعد سقوط النظام ،ويجب على الجميع الالتزام بطاعة الله تعالى ومحبة بعضهم البعض ولا يجوز لهم الطعن ببعضهم لهذا السبب

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ،وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[٢٦٩]

وعَنْ قَيْلَةَ،أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، يَسَعُهُمَا الْمَاءُ وَالشَّجَرُ وَيَتَعَاوَنَانِ عَلَى الْفَتَّانِ - أَوِ الْفُتَّانِ» الْفَتَّانُ: الشَّيْطَانُ وَالْفُتَّانُ: الشَّيَاطِينُ"[٢٧٠]

وعَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ،وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ،وَمَنْ

---

[٢٦٧] - صحيح البخاري (٩/ ٧٧)(٧١٩٩)

[٢٦٨] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٩)٣٩ - (١٨٤٠)

[٢٦٩] - صحيح البخاري (٨/ ١٥)(٦٠٤٤) وصحيح مسلم (١/ ٨١)١١٦ - (٦٤)

[٢٧٠] - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٧٢)(٧٣٠) والأموال لابن زنجويه (٢/ ٦٦٠)(١٠٩٠) حسن

فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً،فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ،وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[٢٧١]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْمُؤْمِنُ مَرْآةُ أَخِيهِ،وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ،يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ،وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ" [٢٧٢]

وقد فصلت القول في حقوق المقاتلين وواجباتهم وكذلك حقوق القائد وواجباته في كتابي "آداب المجاهدين وواجباتهم"

٧٩- ماحكم ذهاب الفتاة إلى الجامعة بمدينة حمص ؟

الجواب :

لا يجوز في الظروف الراهنة ذهاب الفتاة المسلمة ولا الشاب المسلم الذي في الأصل يجب عليه الجهاد العسكري إلى الجامعة من أجل إكمال الدراسة لأمور :

١- نحن لم نعد نعترف بهذا النظام ولا بشهاداته كلها

٢- يجب ترك الدراسة حاليا للتعبير عن رفضنا لهذا النظام الفرعوني الخبيث

٣- الطريق غير آمن ويمكن اختطافها واختطافه في أي وقت كان ...

٤- الذهاب للدراسة معناه أن الطالب أو الطالبة راض عن هذا النظام ولا يعنيه هذه الآلاف المؤلفة التي قتلت ولا الملايين التي شردت ولا البيوت التي هدمت على أصحابها ... والمهم عنده الحصول على الشهادة التي لا تساوي عند الله جناح بعوضة

٥- يجب عدم الذهاب للجامعة أسوة بالطلاب والطالبات الذين قتلوا أو سجنوا أو هجروا في الأرض

شيخي العزيز أرجو توضيح استفساري

إني لا أعترض على الفتوى ولكن لدي تعليق على إحدى نقاطها ،بالنسبة لهذا النظام الفرعوني فنحن نرفضه منذ زمن ونرفض مناهجه أيضا ولكن يدرس الناس في الجامعات فقط لتحصيل الشهادة ومن المعلوم أن الرضى بهذا النظام حكمه في الجملة ...

الجواب :

إن الذي يداوم في الجامعة لا يهمه إلا نفسه فهو يريد الحصول على الشهادة الجامعية ....ضاربا بعرض الحائط إخوته الطلاب الذين قتلهم النظام أو الذين سجنهم النظام أو الذين شردهم النظام أو الذين حرموا من أبسط أمور الحياة ....وهذا مخالف قطعا لحق المسلم على المسلم

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ،حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[٢٧٣]

---

[٢٧١] - صحيح البخاري (٣/ ١٢٨)(٢٤٤٢) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٩٦)٥٨ - (٢٥٨٠)

[٢٧٢] - الأدب المفرد مخرجا (ص: ٩٣)(٢٣٩) صحيح

يجب أن يكون هناك شعور حقيقي بالمسلمين الآخرين وأقل هذا الشعور عند هؤلاء هو عدم الـــدوام في جامعات النظام والتي لن يسمع فيها الآن إلا كل سم زعاف بحق الثورة والثوار ....
وأنا لم أحكم بكفر من يداوم في الجامعة اليوم وإنما بينت أن هذا نوع من الرضا الـــداخلي لأفاعيـــل النظام الخبيث.....أو اللا مبالاة،ولا شك بأن الرضى الحقيقي بأفاعيل هذا النظام كفر مخرج من الملة

٨٠- ما حكم أخذ حاجيات ضرورية للجهاد من المقاصف المهجورة؟

السؤال :

ماحكم اخذ حاجيات ضرورية للجهاد من المقاصف المهجورة وبيوت المهجرين ان كان الجواز فهل يضمن من اخذها سواء كتيبة او مجموعة جهادية الحاجيـــات مثـــل ســـجاد وحرامـــات ومـــدافئ وضروريات الشتاء؟

الجواب :

أولا- يجوز الانتفاع بمثل تلك الحاجيات في مكانها كأن نجلس فيه مؤقتا لعدم وجود بيوت لنـــا .... ولكن لا نستخدم إلا ما نحتاج إليه ... ونحافظ عليه كما نحافظ على متاعنا ....

ثانيا- الأصل أنه لا يجوز أخذ شيء من بيوت الغير لمكان آخر إلا برضاهم ولكن في حال الضـــرورة يجوز الانتفاع بها للجهاد بقدر الحاجة مع ردها إذا لم تعطب وضمانها إذا عطبت ويكون ذلك مـــن أموال الكتيبة المقاتلة ... فإن لم يتيسر ذلك فمن أموال الجيش الحر بشكل عام....

ثالثا- يجب تسجيل كل شيء يؤخذ من تلك الأمكنة وتوثيقه حتى لا تضيع حقوق الناس ....

رابعاً- إذا كانت تلك البيوت لأركان النظام الخبيث فهي مباحة للمجاهدين والمهجرين توزع عليهم بقدر الحاجة ولا يستأثر بها شخص فهذا لا يجوز ....

٨١- هل يجوز سبي نساء الذين يقاتلوننا في سورية ؟

السؤال :

هناك بعض من يسمي نفسه بأسود السنة ياشيخ يسبون بنات نصرانيات ويدخلون عليهن وينـــامون معهن ويخدمونهن بحجة أنهن سبايا حدث هذا الشيء ورأيته بعيني ... فهل يجوز ذلك ؟

الجواب :

أولا- السبي أو السبايا هن أثر من آثار الحرب في الإسلام ...

وقد فصلت القول في أمر السبي بكتابي " المفصل في فقه الجهاد " ط٤

---

[٢٧٣] - صحيح البخاري (١/ ١٢)(١٣) وصحيح مسلم (١/ ٦٧)٧١ - (٤٥)

ثانيا- لا يوجد الآن سبي بالمعنى الشرعي الذي ورد في النصوص الشرعية أصلاً ،لأن السبي هم أولاد ونساء الكفار الذين قمنا بفتح بلادهم وقتل رجالهم يعني هم آثر من آثار جهاد الطلب والذي هو الآن غير موجود على الأرض

ولا يوجد إلا بعد وجود الدولة المسلمة التي تطبق منهج الله عقيدة وعبادة وشريعة منهج حياة ...

وهذا بلا خلاف بين أهل العلم ....

ثالثا- لا يجوز للمجاهدين اليوم تطبيق أحكام السبي على نساء النصارى أو النصيرية أو الدروز أوالإسماعيلية ....لأن هذه الأحكام لا تنطبق عليهم ....أصلاً ...

وإلا لكان يجب علينا سبي المسلمين الذين يقاتلون مع انلظام الفرعوني سواء عن جهل أو علم ....

وهذا لا يقول به عاقل

فنحن اليوم نريد أن نحرر أنفسنا من هذا الطاغية الصنم وعصاباته المجرمة .... ثم نحكم شرع الله تعالى بعد ذلك ....

وليست الحرب بين دولة مسلمة ودولة كافرة أصلاً ....وكل من يجيز سبي نساء هؤلاء الذين يقاتلوننا هو جاهل بأحكام الدين بيقين ،بل ويسيء له بيقين ....

رابعاً- كل من يستحل ذلك يجب عقوبته وأولها تجريده من سلاحه وعدم حضوره القتال ،بل وحبسه ،ويجب إرجاع تلك النساء لأهليهن معززات مكرمات .... والاعتذار لأهلهن عما حصل من بعض التجاوزات التي قام بها بعض الجهال والأغمار الذين لا يمثلون الدين ولا أهله ....

خامساً- لا يجوز تطبيق الأحكام الشرعية التي وردت في القرآن والسنة إلا في مكانها المناسب ووقتها المناسب

٨٢- شاب سني عم يشبح على العلوية،يعني عم يشلح العلوية أغراضهن ويبعها ويشتري سلاح للثورة فهل يجوز ذلك ؟

الجواب :

١- لا يجوز سرقة أموال الناس من حيث الأصل مسلمين كانوا أو كفارا ،قال تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [النساء:٢٩]

٢- يجوز قتل وسلب كل من يقاتلنا ولكن ضمن خطة عسكرية محكمة ويصرف السلب لصالح الجيش الحر ولا يجوز للكتيبة الاستئثار به لأنه ليس غنائم حربية على الصحيح ...

٣- لا يجوز سلب العلوية وتشليحهم إذا لم يثبت أنهم مع النظام بالقول والفعل ....ولا فرق بين من يسلب العلوية أو غيرهم فالسلب هو السلب وتطبق على السالب آية الحرابة وهي قوله تعالى :{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ

وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة: ٣٣]

٤- الله طيب لا يقبل من العمل إلا الطيب ،فلا يحل سرقة أموال الناس وصرفها للجهاد أو للفقراء أو لبناء المساجد ونحو ذلك ،وهو آثم وعاص ولا أجر له عند الله تعالى وسوف تطبق عليه آية السرقة وهي قطع يده اليمنى من الرسغ ،قال تعالى :{وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة: ٣٨]

٨٣- هل يعتبر من يقتل من غير المسلمين في سورية شهيدا ؟

السؤال :

شيخ بالنسبة لمن يقتل من النصارى في ثورتنا ..يطلق عليه لقب شهيد ؟!

أرجو إرفاق الأدلة

الجواب :

١- لا يطلق لفظ الشهيد إلا على المسلم الذي كان يقاتل في سبيل الله أو قتل مظلوما .... أو قتل بسبب شرعي .... جاء نص عليه ..

٢- كل من يقتل من المسلمين لسبب دنيوي تافه لا يعتبر شهيدا عند الله تعالى وعليه ينطبق ما جاء عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ،قَالَ:ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ،فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ،فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ،قَالَ: ارْجِعْ،فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،هَذَا القَاتِلُ،فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»[٢٧٤]

٣- أما غير المسلم فإذا قتل لأي سبب كان فلا يعتبر شهيداً عند الله .... ولكن قد يكون قتل مظلوماً ،وسوف يقتص الله تعالى للمظلوم من الظالم .... ولكن سوف يذهب الجميع للنار لعدم إيمانهم بالله تعالى وحده لا شريك له ،قال تعالى :{ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ } [آل عمران: ٨٥]

٤- كل من مات مشركاً فقد حرم الله عليه الجنة ،قال تعالى :{لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣)} [المائدة: ٧٣،٧٢]

---

[٢٧٤] - صحيح البخاري (٩/ ٤)(٦٨٧٥) وصحيح مسلم (٤/ ٢٢١٣)١٤ - (٢٨٨٨)

٥- الجهاد لا يجب إلا على المسلمين فقط لأنه عبادة دينية محضة مثل بقية العبادات .... وليس على غير المسلمين جهاد أصلاً ..

٨٤- حكم صلاة الجمعة على المحاصرين في حمص القديمة ونحوها

نحن في أحد أحياء مدينة حمص المحاصرة ولا نستطيع الذهاب إلى صلاة الجمعة في أي مسجد لأننا مرابطين في هذا الحي على تخوم المدينة ولا يوجد مسجد في الحي المسيطرين عليه

فقمنا بتجهيز مصلى كبير بما تيسر لنا.

وأردنا أن نقيم صلاة الجمعة فيه.

١- ما هي الشروط لإقامة صلاة الجمعة ؟

٢-وما حكم صلاة الجمعة ؟

٣- وان كانت واجبة فما اثم من يتركها أو

يتخلف عنها بإرادته (عدا من كان في مهمة الحرس)؟ جزاكم الله عنا كل خير أخوك في الله.

الجواب :

أولا- صلاة الجمعة فرض عين على كل مسلم ذكر مقيم عاقل بالغ غير مريض ولا خائف

ثانيا- يسقط وجوب صلاة الجمعة في حالة الخوف والمطر ونحوذلك

وفي الموسوعة الفقهية : "وَلاَ تَجِبُ - أَيْضًا - فِي حَالَةِ خَوْفٍ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ سَبُعٍ أَوْ لِصٍّ ،أَوْ سُلْطَانٍ ،وَلاَ فِي حَالَةِ مَطَرٍ شَدِيدٍ ،أَوْ وَحْلٍ ،أَوْ ثَلْجٍ ،يَتَعَسَّرُ مَعَهَا الْخُرُوجُ إِلَيْهَا . إِذْ لاَ تُعْتَبَرُ السَّلاَمَةُ مُتَوَفِّرَةً فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالاَتِ "[٢٧٥]

ثالثا- أنتم لستم آثمين إذا لم تقيموا الجمعة بسبب كونكم في رباط،وأما الذي يستطيع الذهاب للجمعة ولا يذهب فهو آثم بلا ريب

فعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ،فَهُوَ مُنَافِقٌ».[٢٧٦]

وعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ،وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا،طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»[٢٧٧]

---

[٢٧٥] - (شرح ملتقى الأبحر ١ / ١٦٤ ، والدسوقي ١ / ٣٨١ ، ومغني المحتاج ١ / ٢٨٢ ، والمغني ٢ / ٣٤٠ .).الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٢٧/ ٢٠٠)

[٢٧٦] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ٤٩١)(٢٥٨) صحيح

[٢٧٧] - صحيح ابن حبان - مخرجا (٧/ ٢٦)(٢٧٨٦) صحيح

رابعاً- تصح صلاة الجمعة في أي مكان إن شاء الله فيه مسلمون من أربعة فما فوق ... يعني الخطيب وثلاثة معه ... وتصلى في المكان الذي أشرتم إليه ...

٨٥- حكم مداراة الأعداء في حالة الضعف

السلام عليكم

شيخنا الفاضل:بارك الله لك في علمك وورعك.

السؤال :

لا يخفى عليك حال أمتنا الإسلامية الضعيف والهزيل والمؤسف

نسأل الله تعالى أن يعيد لنا أمجادها.

فهل يجوز للكتائب المقاتلة في سوريا ونحن بأمس الحاجة للسلاح والعتاد الذي لا نستطيع تأمين القليل منه الا بصعوبة بالغة وخاصة النوعي وأننا لانستطيع للأسف سوى تصنيع الجعب القتالية .هل يجـــوز استمالة الغرب وأن نظهر بمظ

هر أننا دعاة للحرية والديمقراطية وأننا غير طائفيين وأننا ضد الارهاب .....وهذه الترهات بقصـــد تأمين الدعم اللازم ؟ أي استخدام سلاح الاعداء ضد النصيرية؟

وبعد أن يمكن للدين في ارضنا ان شاء الله يكون ما يكون؟؟

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولا- لا شك أننا دعاة للحرية والكرامة والخير والسعادة لكل البشرية { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُـــوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } [المائدة: ٨]

ثانيا- الديمقراطية كمضمون لا تخالف الإسلام .... بل جوهرها يتفق مع الشورى الإســـلامية .... ومن ثم لو قلنا نحن مع الديمقراطية ونحن نقصد بالمفهوم الإسلامي وليس الجاهلي فكلامنا صحيح ولا غبار عليه

ثالثاً- ولو قلنا أننا نريد دولة مدنية ذات مرجعية إسلامية فكلامنا صحيح أيضاً

فنحن لا نستطيع تطبيق الإسلام كما أنزله الله تعالى فورا

فلا بد أن نربي الناس عليه ... لأنهم لا يعرفون عن الإسلام الذي أنزله الله تعالى إلا الترر اليسير .... وبالتدريج يتم الأمر ولا يمكن أن يقوم دفعة واحدة أبدا ....فالناس تساق من عقولها وقلوبها ولـــيس من رقابها ...

رابعا- ونحن أيضا غير طائفيين بدليل أن تلك الطوائف عاشت في ظل الإسلام ردحا طـــويلا مـــن الزمان ... وقانون أهل الذمة الذي طبق عليهم هو أرقى قانون عرفته البشرية ولا يدانيه قانون بشري

خامساً- ونحن أيضا ضد الإرهاب بيقين ،فنحن ضد إرهاب الدول لبعضها البعض ،وضد إرهـــاب الدولة لشعبها ،وضد إرهاب الأشخاص من أجل الاستيلاء على أموالهم ونهب خيراتهم

بل الإسلام يحرم الاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض بغير حق ....

بل يحرم الإسلام الاعتداء على الحيوانات والكون والبيئة بأي شيء فيه ضرر وأذى إذ لا ضـــرر ولا ضرار في الإسلام

كما أن الدفاع عن النفس والعرض والمال لا يمكن أن يسمى إرهاباً عند أحد ...

ونحن – معاشر المسلمين – وحدنا القادرين على محاربة الإرهاب في العالم كله ... ونشـــر العـــدل والسلام والخير والمحبة فيه {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَـــدْ جَـــاءَتْهُمْ رُسُـــلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ } [المائدة: ٣٢]

سادساً- الإسلام يدعو للانفتاح على العالم وليس للانغلاق ... ومن ثم فكل دولة لا تعلن عـــداءها للإسلام والمسلمين يجوز أن نقوم بعلاقات طيبة معها ،قال تعالى :{لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَـــنِ الَّـــذِينَ لَـــمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِـــطِينَ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩)} [الممتحنة: ٨،٩]

سابعاً- بما أننا ضعفاء لا نريد تأليب العالم علينا فلا مانع شرعاً من عمل معاهدات مؤقتة ....لوقف القتال وغيره مع بعض أعدائنا ريثما نصبح أقوياء قادرين على أخذ حقنا بالقوة دون منة من أحد ...

ثامناً- يجب أن نكون حذرين جدا في التعامل مع أعدائنا ... ولكـــن أعـــداءنا الـــذين يقاتلوننـــا ويساعدون الطاغية الصنم علنا لا يمكن عمل أي اتفاق معهم ... مثل إيران وروسيا وحزب الـــلات ونحوهم ....

تاسعاً- لا حاجة لرفع لافتات تؤلب العالم علينا فالقضية ليست قضية لافتات .... بل يجب العمـــل من أجل الوصول لأهدافنا دون صخب ولا ضجيج ....

عاشراً – لا يجوز رفع أي فيديو فيه علميات قتل أو تعذيب ... أو فيه استيلاء على أسلحة .... بـــل ولا بيان يبين ذلك .....حتى لا يتخذ ذلك ذريعة لضربنا ....

الحادي عشر – يحرم في الظروف الراهنة تحريما باتاً نشر أي بيان فيه الاستيلاء على أســـلحة وعتـــاد .... حتى لا يثير ذلك الرعب في نفوس أعدائنا الذين يتربصون بنا الدوائر ....

ونحن نعلم أن الأسلحة التي نستولي عليها هي أسلحتنا سرقها النظام من دمنا وعرقنا فليست بغنائم أصلاً ...

ومن ثم فإن الإعلان عن الأسلحة وكمياتها وتصويرها هو خدمة مجانية لأعداء الإسلام ....

ولا منفعة فيه في الداخل .....ولاسيما أنهم يعلنون اليوم عن الاستيلاء على أسلحة كثيرة ... بينما الكتائب التي بقربهم لا تجد أي نوع من الذخائر والمساعدات .... وبعد يومين تطلب الكتائب أنها تريد أسلحة وذخائر من الخارج ....فكيف يتفق هذا مع ذاك ؟؟

الثاني عشر- لا حرج إذا قامت الكتائب بعملية استشهادية أو سيارة مفخخة ونحو ذلك إذا كانت مدروسة بشكل دقيق وتنكي بالعدو دون سواه .... لكن لا يجوز أن تقوم أي كتيبة بتبني تلك العملية لأنها تعمل لوجه الله وليس من أجل البشر ...

بل لا مانع شرعا أن تنفي الكتائب مسؤوليتها عن العملية بل وتتهم النظام الخبيث بافتعال ذلك ... والحرب خدعة كما بين الحبيب ﷺ .

٨٦- هل ينال من يدعم الجيش الحر بالمال من غير السوريين منزلة الشهيد وأجره؟

الجواب :

كل مسلم يقدم دعما ماليا للجيش الحر من المسلمين يبتغي بذلك وجه الله تعالى فله أجر المجاهدين في سبيل الله وهو يعتبر من المجاهدين بالنص القرآني

فعن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا،وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»[٢٧٨]

وقال تعالى:{ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [البقرة: ٢١٨]

وقال تعالى:{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [الأنفال: ٧٢]

وقال تعالى:{ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} [التوبة: ٢٠]

وقال تعالى:{ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } [الحجرات: ١٥]

---

[٢٧٨] - صحيح البخاري (٤/ ٢٧)(٢٨٤٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٥٠٧)١٣٦ - (١٨٩٥)

وله في الجنة أعلى الدرجات أيضاً :

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ آمَنَ باللَّه وَبِرَسُوله،وَأَقَامَ الصَّلاَةَ،وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّه أَنْ يُدْخلَهُ الجَنَّةَ،جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّه أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضه الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»،فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه،أَفَلاَ نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّة مائَةَ دَرَجَة،أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّه،مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ،فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ،فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ،فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّة وَأَعْلَى الجَنَّة – أُرَاهُ – فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ،وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّة»[٢٧٩]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيد،مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا،وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا،وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا،وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»،فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيد،فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ،فَفَعَلَ،ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ،مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»،قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ،الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ»[٢٨٠]

لكن مترلة من قتل في سبيل الله تعالى(الشهيد في سبيل الله) عظيمة حيث ينال ميزات لا ينالها غيره

فعَنْ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: " للشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّه ستُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ،وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّة،وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ،وَيَأْمَنُ مِنَ الفَزَعِ الأَكْبَرِ،وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الوَقَارِ،اليَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الحُورِ العِينِ،وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ " [٢٨١]

وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ: عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ قَالَ: «للشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ تِسْعُ خِصَالٍ ، يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ ، وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيَأْمَنُ الْفَزَعَ الْأَكْبَرَ ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ»[٢٨٢]

وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ،أَنّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ للشَّهِيدِ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ستَّ خِصَالٍ» ،قَالَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: «تُغْفَرُ لَهُ كُلُّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا فِي أَوَّلِ دَفْقَةٍ أَوْ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ،وَالْقَطْرَةُ الثَّانِيَةُ نَجَاةٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ،وَالْقَطْرَةُ الثَّالِثَةُ يَحُلُّ عَلَيْهِ الإِيمَانُ،وَالْقَطْرَةُ الرَّابِعَةُ مَقْعَدُهُ فِي الْجَنَّةِ،وَالْخَامِسَةُ يُؤَمَّنُ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ،وَالسَّادِسَةُ يُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ»[٢٨٣]

---

[٢٧٩] – صحيح البخاري (٤/ ١٦)(٢٧٩٠)

[٢٨٠] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٠١)١١٦ – (١٨٨٤)

[٢٨١] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ١٨٨)(١٦٦٣) صحيح

[٢٨٢] – الشريعة للآجري (٣/ ١٢٤٣)(٨١١) صحيح

[٢٨٣] – أمالي ابن بشران – الجزء الثاني (ص: ٥٤)(١٠٥٧) صحيح لغيره

ومن ثم فقد تمنى رسول الله ﷺ الشهادة في سبيل الله لما رأى من عظم أجر الشهيد عند الله تعالى،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِه،لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي،وَإِيمَانًا بِي،وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي،فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ،أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِه الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ،نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه،مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ،إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِه حِينَ كُلِمَ،لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ،وَرِيحُهُ مِسْكٌ،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه،لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ أَبَدًا،وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ،وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً،وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه،لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلُ،ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ،ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ»[٢٨٤]

لكن يؤجر المسلم على نيته ،فمن تمنى الشهادة في سبيل الله بصدق وجاهد في سبيل الله فله ثوابها ولو مات على فراشه،فعن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ،بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ،وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِه»[٢٨٥]

٨٧- حكم ضرب الحواجز التي داخل المدن والأرياف

السؤال :

منطقة هادئة تقريبا وفيها حواجز ما رأيكم بضربها؟

مع العلم أنها صغيرة وفيها ضغط سكاني ونازحون كثر والغالب أن أهلها سيرفضون ذلك ولن يتقبلوا العمليات

الجواب :

إذا لم تكن تلك الحواجز تشكل خطرا على الناس وعلى المجاهدين فلا يجوز ضربها الآن ...

وإذا كانت تشكل خطرا كبيرا على الناس وتؤذيهم .... فيجب الحيطة والحذر من أجل ضربهم ....

والأفضل ضربهم على مفاصل الطرق والتلال ونحوها وليس داخل المدينة أو القرية ....حتى لا يؤدي ضربهم لضرر أشد على الناس ودرء المفسدة مقدم على جلب المصلحة .

إلا إذا رجحت المصلحة على المفسدة فلا حرج من ذلك عندئذ

والضابط هو إذا كان الحاجز يشكل خطرا حقيقيا على السكان ويؤذيهم كثيراً ،فلا بد من ضربه والأفضل أن يكون بعبوة ناسفة أو مفخخة أو عملية استشهادية ونحو ذلك بحيث لا تصيب إلا المقصودين بالحاجز فقط ... والله أعلم .

٨٨- لماذا يرفض بعض الآباء أن يخرج أولادهم للجهاد في سبيل الله ؟

السؤال :

---

[٢٨٤] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٥)١٠٣ - (١٨٧٦)

[٢٨٥] - صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧)١٥٧ - (١٩٠٩)

يا شيخ نتعرض له كثيرا عدم رضا الأهل بالخروج للجهاد بالنفس وهناك من الآباء من يهـــدد بأنـــه سيتبرأ من ابنه وسيغضب عليه فما الحكم في خروج الابن؟

الجواب :

أولا- يرفض بعض الآباء ذهاب أولادهم للجهاد في سبيل الله إما جهلاً بأحكام الدين ،وإما خوفـــاً على الأولاد أن يصابوا بأذى ،وإما أنهم ما زالوا يخافون من النظام الفرعوني ... وإما أنهم ما زالوا مع النظام .... يحبون الحياة الدنيا ويكرهون الموت ...

قال تعالى :{ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْـــوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَـــا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } [التوبة: ٢٤]

وعَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ،أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْعَيَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ وَقَـــالَ: «إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ»[٢٨٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِثَوْبَانَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا ثَوْبَانُ ،إِذْ تَدَاعَتْ عَلَيْكُمُ الأُمَمُ كَتَدَاعِيكُمْ عَلَى قَصْعَةِ الطَّعَامِ تُصِيبُونَ مِنْهُ ؟ قَالَ ثَوْبَانُ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ،أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا ؟ قَالَ : لاَ ،بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ ،وَلَكِنْ يُلْقَى فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنُ قَالُوا : وَمَا الْوَهَنُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : حُبُّكُمُ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَتُكُمُ الْقِتَالَ.[٢٨٧]

ثانيا- الجهاد الآن في سورية فرض عين على كل مسلم يعيش في سورية بالغ عاقل صحيح معافى قادر على حمل السلاح ويجده ... ولا يستشار في فرض العين والدا ولا والدة ولا أحدا من الخلـــق بـــلا خلاف بين أهل العلم جميعاً ....

ثالثا- لا يجوز طاعة الوالدين في أية معصية حتى لو غضبا على ولدهما فلا قيمة لغضب عاص لله تعالى مخالف لشرعه،قال تعالى :{وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِـــهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [العنكبوت: ٨]

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِـــيَةِ،فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ،فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ» [٢٨٨]

رابعاً- لا يستجاب للوالدين دعاء بمعصية ... بمعنى أن الوالد أو الوالدة إذا غضبا على الولد بســـبب كونه يؤدي واجباً فلا قيمة لغضبه ،فمهما دعا على ولده فلن يستجاب له لأنه يدعو بإثم ومعصـــية وقطيعة رحم

---

[٢٨٦] - سنن ابن ماجه (٢/ ١٢٠٩)(٣٦٦٦) صحيح

[٢٨٧] = مسند أحمد (عالم الكتب) (٣/ ٣٤٥)(٨٧١٣) ٨٦٩٨- صحيح لغيره

[٢٨٨] - صحيح البخاري (٤/ ٤٩)(٢٩٥٥)

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ،مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ،مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ،فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي،فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ» [٢٨٩]

خامساً – يجب على الولد الذي وجب عليه الجهاد الخروج للجهاد في سبيل الله ،ولا يجوز أن يسمع أي كلام يخالف ذلك قبل أن يحل عليه غضب الله تعالى

قال تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]

سادساً– إذا لم أجاهد أنا أو أولادي فمن الذي سيجاهد في سبيل الله ؟؟

ومن الذي يقف في وجه هذا الطاغية الصنم ؟

قال تعالى :{وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠)} [آل عمران: ١٣٩،١٤٠]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ،وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ،مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ» [٢٩٠]

وعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكَ قَوْمٌ الْجِهَادَ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ» [٢٩١]

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ،أَصَابَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [٢٩٢]

سابعاً – أعظم عمل نقوم به بعد الفرائض الخمسة الجهاد في سبيل الله

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ،وَأَقَامَ الصَّلَاةَ،وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ،جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»،فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،أَفَلاَ نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ،أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ،فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ،فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ،فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ – أُرَاهُ – فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ،وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ» [٢٩٣]

---

[٢٨٩] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠٩٦)٩٢ – (٢٧٣٥)

[٢٩٠] – صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧)١٥٨ – (١٩١٠)

[٢٩١] – المعجم الأوسط (٤/ ١٤٩)(٣٨٣٩) صحيح لغيره

[٢٩٢] – سنن ابن ماجه (٢/ ٩٢٣)(٢٧٦٢) حسن

[ش –(بقارعة) أي بداهية مهلكة. يقال قرعة أمر إذا أتاه فجأة. وجمعها قوارع]

[٢٩٣] – صحيح البخاري (٤/ ١٦)(٢٧٩٠)

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيد،مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا،وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا،وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا،وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»،فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيد،فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ،فَفَعَلَ،ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ،مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»،قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ،الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» صحيح مسلم (٣/ ١٥٠١)١١٦ - (١٨٨٤)

ثامناً- أفضل أنواع الجهاد في سبيل الله الجهاد في الشام

فعَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ الْكِنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَذَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ وَوَضَعُوا السِّلَاحَ وَقَالُوا: لَا جِهَادَ قَدْ وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «كَذَبُوا الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ،وَلَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ،وَيُزِيغُ اللهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ،وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللهِ،وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،وَهُوَ يُوحِي إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرُ مُلَبَّثٍ،وَأَنْتُمْ مُتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ،وَعُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ»[٢٩٤]

وعن مُعَاوِيَةَ،قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ،يَقُولُ: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ،لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ،وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ،حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ،فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ"[٢٩٥]

٨٩- قام الجيش الحر بضرب سيارة شبيح أو مجرم فأصابوا غيرها أو غيره فما الحكم ؟

السلام عليكم

شيخنا شخص كمن لعدو و قيل له راكب في سيارة كذا وبعد الخبر كمن جاءت مثل السيارة (نفس الماركة) وأطلقوا النار فمات شخص غير المطلوب فما الحكم

هل هو قتل خطأ أم ماذا؟

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا جاءنا خبر عن تحركات شبيح أو مجرم كبير يستحق القتل أنه سوف يمر من مكان كذا وكذا ويركب سيارة لونها كذا وتحمل النمرة كذا ....

[ش (الفردوس) هو البستان الذي يجمع ما في البساتين كلها من شجر وزهر ونبات. (أوسط الجنة) أفضلها وخيرها. (أراه) أظنه وهذا من كلام يحيى بن صالح شيخ البخاري أي أظنه قال (فوقه. .) (تفجر) تنشق]

[٢٩٤] - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٣١١)(٤٣٨٦) صحيح

[٢٩٥] - صحيح البخاري (٤/ ٢٠٧)(٣٦٤١)

فمن الواجب علينا التحري عن ذلك بمعنى أن يكون لنا عيون موثوقة وأمينة تنقل لنا الأخبار بشكل دقيق وصحيح ...

فإذا وصلتنا أخبار مؤكدة عن طريق عيوننا حول هذا الأمر فيجوز لنا أن نكمن له في مكان مناسب وأن نقوم بضرب سيارته وقتله والاستيلاء عليها لصالح الجيش الحر ....

فإذا حصل أثناء مداهمة هذه السيارة قتال وقتل بعض غير المقصودين بشكل لا إرادي ... وكانوا معصومي الدم ... فيجب فيه دفع الدية لأهله من أموال الكتيبة ...

وإذا لم يصلهم خبر من جهات غير موثوقة فلا يجوز لهم قتل الجهة التي جاءهم الخبر عنها لاحتمال كذب الخبر وإصابة أناس معصومين

فإن قاموا بعملية القتل قبل التحري التام فهم مسؤولون عما جنت أيديهم ...

وعلى ضوء ذلك :

يجب عليهم الكفارة ودفع الدية من أموالهم هم ،وكذلك يجب التحقيق معهم وعزلهم من مهمتهم وتجريدهم من سلاحهم لكي لا يتكرر مثل هذا الخطأ .... بل ويجوز سجنهم لحين ... إذا أمكن...

٩٠- حكم العسكري الذي كان يطلق النار على المقاتلين من الجيش الحر

شيخنا الفاضل جاءنا السؤال التالي:

أمسكنا عسكري هرب من الفوج بعد أن ضربه الثوار وبعد التحقيق معه اعترف بأنه كان يضرب رصاصا على الثوار ولكنه يقول بأنه كان يضرب لإخافتهم ولكن الذي تبين لنا أنه كان يضرب على موقع قناصنا وغيره ممن كان يحاول تسلق الجدار عليهم من ثوارنا فما الحكم فيه؟ جزاكم الله خيرا

الجواب :

أولا- يجوز قتل هذا العسكري طالما أنه كان يطلق الرصاص الحي على المجاهدين فهو يريد قتلهم أو منعهم من الوصول للمكان الذي هو فيه ....

ثانيا- هذا الكلام ينطبق على أي عسكري من هذا القبيل مسلماً كان أو كافراً .....

ثالثاً- يجوز فداؤه بالمال أو مبادلته بأسرى .... كما هو معلوم

لكني أرجح قتله ليكون عبرة لكل من يقف مع هذا الطاغية الصنم بقول أو فعل ...

رابعاً- من يقف مع هذا الطاغية الصنم ويقاتل المسلمين فهو كافر مرتد حلال الدم ....قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [المائدة: ٥١].والله أعلم.

٩١- هل يجوز تعذيب شخص ليعترف وقد شهد عليه أكثر من شخص بأنه مخبر ولكنه ينكر في التحقيق؟

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا ثبتت التهمة على شخص بالتجسس لصالح الكفار والفجار يجوز تعذيبه بما لا يهلكه حتى يقر بكل جرائمه ... ثم يعاقب على أساسها

وإذا لم يكن هناك شهود عدول ولكن هناك شكوك حوله .... يحقق معه ويسجن على ذمة التحقيق للتأكد من اعترافاته ويحاسب بعد على اعترافاته دون قسر أو إكراه

ولا يجوز أخذ الاعترافات بالقوة لمن لم يغلب على الظن أنه يستحق العقاب والمساءلة شرعاً .

٩٢- الحبوب المنشطة التي يشربهابعض الثوارماحكمها؟

الجواب :

أي شيء يشربه الثوار فيها إسكار أو تفتير أو فيه أي نوع من الخمر أو الحشيش فهو حرام باتفاق ،ويجب عقوبة فاعله ...

وإذا كان من غير الخمر والمواد المحرمة ..... فإن كان يضرُّ بالبدن فهو حرام وإن لم يكن يضره فهو حلال ... والله أعلم .

٩٣- حكم هدم محلات الخمر ؟

السؤال :

تم تفجير محل لبيع الخمور في الرقه...بجانب فرن الفردوس فما حكم ذلك ؟

الجواب :

الرجاء كل الرجاء من الإخوة المجاهدين في سبيل الله عدم التصرف في أي أمر شرعي قبل السؤال عنه أهل العلم لكي لا يحاسبهم الله تعالى على الوقوع في الخطأ ولكي لا يحاسبون في الدنيا أيضاً

وعلى ضوء ذلك أقول :

أولا- إذا كان هذا المحل لرجل من أزلام النظام فيجوز هدمه شرعاً هو وأوكار الفساد ...

ثانيا- إذا كان صاحبه غير مسلم وليس مع النظام فلا بد من إعلامه لكي يزيل هذه الخمور من المحل التجاري ....

فإن رفض إزالتها فيجوز لنا إراقتها بالقوة .... ولكن دون هدم المحل التجاري ... فإن هدم المحل التجاري فإنهم يضمنون ثمن المحل وليس ثمن الخمر

ثالثاً- هذا من باب الحسبة والتي هي تَتَنَاوَل كُل مَشْرُوعٍ يُؤَدَّى لِلَّهِ تَعَالَى ،كَالأَذَانِ وَالإِقَامَةِ وَأَدَاءِ الشَّهَادَةِ ،إِلَخْ ،وَلِهَذَا قِيل : الْقَضَاءُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْحِسْبَةِ .

قَال التَّهَانُويُّ : وَاخْتَصَّ فِي الْعُرْفِ بِأُمُورٍ ،مِنْهَا : إِرَاقَةُ الْخَمْرِ وَكَسْرُ الْمَعَازِفِ وَإِصْلاَحُ الشَّوَارِعِ ،وَالأَْمْرُ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا ظَهَرَ تَرْكُهُ ،وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ إِذَا ظَهَرَ فِعْلُهُ .[٢٩٦]

رابعاً-مَرَاتِبُ الاِحْتِسَابِ :

ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي مَرَاتِبِ التَّغْيِيرِ مَا يُمْكِنُ إِيجَازُهُ فِيمَا يَلِي :

النَّوْعُ الأَْوَّل : التَّنْبِيهُ وَالتَّذْكِيرُ وَذَلِكَ فِيمَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ يُزِيل فَسَادَ مَا وَقَعَ لِصُدُورِ ذَلِكَ عَلَى غِرَّةٍ وَجَهَالَةٍ ،كَمَا يَقَعُ مِنَ الْجَاهِلِ بِدَقَائِقِ الْفَسَادِ فِي الْبُيُوعِ ،وَمُسَالِكِ الرِّبَا الَّتِي يُعْلَمُ خَفَاؤُهَا عَنْهُ ،وَكَذَلِكَ مَا يَصْدُرُ مِنْ عَدَمِ الْقِيَامِ بِأَرْكَانِ الصَّلاَةِ وَشُرُوطِ الْعِبَادَاتِ فَيُنَبَّهُونَ بِطَرِيقٍ . التَّلَطُّفُ وَالرِّفْقُ وَالاِسْتِمَالَةُ .

النَّوْعُ الثَّانِي : الْوَعْظُ وَالتَّخْوِيفُ مِنَ اللَّهِ وَيَكُونُ ذَلِكَ لِمَنْ عُرِفَ أَنَّهُ قَدِ اقْتَرَفَ الْمُنْكَرَ وَهُوَ عَالِمٌ بِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي الَّتِي لاَ تَخْفَى عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُكَلَّفِ فَيَتَعَاهَدُهُ الْمُحْتَسِبُ بِالْعِظَةِ وَالإِْخَافَةِ مِنْ رَبِّهِ .

النَّوْعُ الثَّالِثُ : الزَّجْرُ وَالتَّأْنِيبُ وَالإِْغْلاَظُ بِالْقَوْلِ وَالتَّقْرِيعِ بِاللِّسَانِ وَالشِّدَّةِ فِي التَّهْدِيدِ وَالإِْنْكَارِ ،وَذَلِكَ فِيمَنْ لاَ يَنْفَعُ فِيهِ وَعْظٌ ،وَلاَ يَنْجَحُ فِي شَأْنِهِ تَحْذِيرٌ بِرِفْقٍ ،بَل يَظْهَرُ عَلَيْهِ مَبَادِئُ الإِْصْرَارِ عَلَى الْمُنْكَرِ وَالاِسْتِهْزَاءِ بِالْعِظَةِ ،وَيَكُونُ ذَلِكَ بِمَا لاَ يُعَدُّ فُحْشًا فِي الْقَوْلِ وَلاَ إِسْرَافًا فِيهِ خَالِيًا مِنَ الْكَذِبِ ،وَمِنْ أَنْ يَنْسُبَ إِلَى مَنْ نَصَحَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ مُقْتَصِرًا عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ حَتَّى لاَ يَكُونَ مِنْ نَتِيجَتِهِ إِصْرَارٌ وَاسْتِكْبَارٌ .

النَّوْعُ الرَّابِعُ : التَّغْيِيرُ بِالْيَدِ بِإِزَالَةِ ذَلِكَ الْمُنْكَرِ وَذَلِكَ فِيمَنْ كَانَ حَامِلاً الْخَمْرَ ،أَوْ مَاسِكًا لِمَالٍ مَغْصُوبٍ ،وَعَيْنُهُ قَائِمَةٌ بِيَدِهِ ،وَرَبُّهُ مُتَظَلِّمٌ مِنْ بَقَاءِ ذَلِكَ بِيَدِهِ ،طَالِبٌ رَفْعَ الْمُنْكَرِ فِي بَقَائِهِ تَحْتَ حَوْزِهِ وَتَصَرُّفِهِ ،فَأَمْثَال هَذَا لاَ بُدَّ فِيهِ مِنَ الزَّجْرِ وَالإِْغْلاَظِ مِنَ الْمُبَاشَرَةِ لِلإِْزَالَةِ بِالْيَدِ ،أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ الْيَدِ كَأَمْرِ الأَْعْوَانِ الْمُمْتَثِلِينَ أَمْرَ الْمُغَيِّرِ فِي إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ .

النَّوْعُ الْخَامِسُ : إِيقَاعُ الْعُقُوبَةِ بِالنَّكَال وَالضَّرْبِ . وَذَلِكَ فِيمَنْ تَجَاهَرَ بِالْمُنْكَرِ وَتَلَبَّسَ بِإِظْهَارِهِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى دَفْعِهِ إِلاَّ بِذَلِكَ .

النَّوْعُ السَّادِسُ : الاِسْتِعْدَاءُ وَرَفْعُ الأَْمْرِ إِلَى الْحَاكِمِ وَالإِْمَامِ لِمَا لَهُ مِنْ عُمُومِ النَّظَرِ وَنُفُوذِ الْكَلِمَةِ ،مَا لَمْ تَدْعُ الضَّرُورَةُ لِتَرْكِ النُّصْرَةِ بِهِ لِمَا يُخْشَى مِنْ فَوَاتِ التَّغْيِيرِ ،فَيَجِبُ قِيَامُ الْمُحْتَسِبِ بِمَا تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ فِي الْحَال ".[٢٩٧]

خامساً-الْمُحْتَسِبُ مَأْمُورٌ بِإِزَالَةِ الْمُنْكَرِ ،فَلَهُ أَنْ يَحْتَسِبَ عَلَى كُل مَنِ اقْتَرَفَ شَيْئًا مِنَ الْمَعَاصِي وَأَنْ يُعَاقِبَهُ عَلَيْهَا بِمَا يَرَاهُ مُنَاسِبًا ،وَقَدْ يَحْدُثُ أَثْنَاءَ ذَلِكَ تَجَاوُزٌ فِي الْعُقُوبَةِ ،فَيَتَسَبَّبُ عَنْهُ تَلَفٌ فِي الْمَالِ

---

[٢٩٦] – الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٦/ ٢٤٨)

[٢٩٧] – الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (١٧/ ٢٦٦)وتحفة الناظر وغنية الذاكر ١٠ / ١٢ ، وإحياء علوم الدين ٢ / ٤٢٠ – ٤٢٥ ، معالم القربة ١٩٥ – ١٩٧ ، الطرق الحكمية ١٠١ وما بعدها .

أَوْ فِي الْبَدَنِ فَهَل يَضْمَنُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ؟ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي حُكْمِ التَّجَاوُزِ فِي إِتْلاَفِ الْمَـــال عَلَـــى الْوَجْهِ الآْتِي :

ذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ وَأَحْمَدُ فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ إِلَى عَدَمِ الضَّمَانِ مُطْلَقًا [٢٩٨]

وَقَال الْحَنَابِلَةُ :

لاَ ضَمَانَ فِي إِتْلاَفِ خَمْرٍ وَخِنْزِيرٍ ،وَكَذَا لَوْ كَسَرَ صَلِيبًا أَوْ مِزْمَارًا أَوْ طُنْبُورًا أَوْ صَنَمًا [٢٩٩]

لِلنَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالأَْصْنَامِ . وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنُ مَالـــك: أَنَّ رَسُـــولَ اللهِ ﷺ قَالَ:" بَعَثَنِي اللَّهُ رَحْمَةً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ وَبَعَثَنِي لِمَحْقِ الْمَعَازِفِ وَالْمَزَامِيرِ،وَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ "[٣٠٠]

وَقَال صَاحِبُ الْمُغْنِي : وَفِي كَسْرِ آنِيَةِ الْخَمْرِ رِوَايَتَانِ .

وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَهِيَ الرِّوَايَةُ الأُْخْرَى عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ إِلَى الضَّمَانِ إِذَا تَجَاوَزَ الْمُحْتَسِبُ الْقَدْرَ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ .

قَال صَاحِبُ تُحْفَةِ النَّاظِرِ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ : إِذَا لَمْ يَقَعِ التَّمَكُّنُ مِنْ إِرَاقَةِ الْخَمْرِ إِلاَّ بِكَسْرِ أَنَابِيبِهَا وَتَحْرِيقِ وِعَائِهَا ،فَلاَ ضَمَانَ عَلَى مَنْ فَعَل ذَلِكَ عَلَى الْوَجْهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي هَذَا النَّوْعِ ،وَإِنْ أَمْكَنَ زَوَال عَيْنِهَا مَعَ بَقَاءِ الْوِعَاءِ سَلِيمًا وَلَمْ يَخَفِ الْفَاعِل مُضَايَقَةً فِي الزَّمَانِ وَلاَ فِي الْمَكَانِ بِتَغَلُّبِ فَاعِلِهِ مَعَ انْتِفَاءِ هَـــذِهِ الْمَوَانِعِ ضَمِنَ قِيمَتَهُ ،إِنْ كَانَ لأَِمْثَالِهِ قِيمَةٌ وَهُوَ يُنْتَفَعُ فِي غَيْرِ الْخَمْرِ.[٣٠١]

وَقَال الْغَزَالِيُّ : وَفِي إِرَاقَةِ الْخُمُورِ يَتَوَقَّى كَسْرَ الأَْوَانِي إِنْ وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَحَيْثُ كَانَـــتِ الإِْرَاقَـــةُ مُتَيَسِّرَةً بِلاَ كَسْرٍ ،فَكَسَرَهَا لَزِمَهُ الضَّمَانُ.[٣٠٢]

وَقَال أَيْضًا : الْوَالِي لَهُ أَنْ يَفْعَل ذَلِكَ إِذَا رَأَى الْمَصْلَحَةَ فِيهِ ،وَلَهُ أَنْ يَأْمُرَ بِكَسْرِ الظُّرُوفِ الَّتِي فِيهَـــا الْخَمْرُ زَجْرًا ،وَقَدْ فُعِل ذَلِكَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَأْكِيدًا لِلزَّجْرِ ،وَلَمْ يَثْبُتْ نَسْخُهُ ،وَلَكِنْ كَانَـــتِ الْحَاجَةُ إِلَى الزَّجْرِ وَالْفِطَامِ شَدِيدَةً ،فَإِذَا رَأَى الْوَالِي بِاجْتِهَادِهِ مِثْل الْحَاجَةِ جَازَ لَهُ مِثْل ذَلِـــكَ ،وَإِذَا كَانَ هَذَا مَنُوطًا بِنَوْعِ اجْتِهَادٍ دَقِيقٍ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لآِحَادِ الرَّعِيَّةِ[٣٠٣]

٩٤- رسالة موجهة لكتائب الجيش الحر حول الأسرى والجواسيس والشبيحة ...

أيها الأحبة الكرام :

أولا- لقد بينا لكم سابقا حكم الأسير والجاسوس والشبيح ...

---

[٢٩٨] - (نصاب الاحتساب ١٩٤ .)

[٢٩٩] - (المصدر السابق ١٩٤ ، ١٩٥ ، الآداب الشرعية ١ / ٢٢٠ ، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ١ / ٢٠٨ - ٢١١ ، المغني ٥ / ٢٤٨ - ٢٥٠ .) .

[٣٠٠] - شعب الإيمان (٨/ ٤٧٤)(٦١٠٨) حسن لغيره

[٣٠١] - (تحفة الناظر وغنية الذاكر ١٢ ، ١٣ ، والمغني ٥ / ٢٥٠ .)

[٣٠٢] - (الإحياء ٢ / ٤٢٢ ، ٤٢٣)

[٣٠٣] - (الإحياء ٢ / ٤٢٤ .) والموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (١٧/ ٢٦٦).

ثانيا- أي أسير أو شبيح أو جاسوس يحقق معه وينشر ذلك التحقيق في وسائل الإعلام ...
فإن كان قد قتل أو تسبب بالقتل أو بالسجن أو بهدم المنازل ونحو ذلك فيجوز شرعاً قتله مسلماً كان أو كافراً ...وإن لم يتسبب بالقتل والنهب والسلب والسجن أو أي أذى للناس
فأرى عدم قتله ونطلب من أهله فدية مالية تكون لصالح الجيش الحر ،ويمكن مبادلته بأسرى أو معتقلين ....
ثالثا- كلما التزمتم بشرع الله تعالى في السلم والحرب كلما كان النصر حليفكم وكلما ابتعدتم عن ذلك كلما بعد النصر عنكم وكثرت التضحيات ...{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ } [محمد: ٧]
قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لما أراد إرساله لمحاربة الفرس في القادسية الوصية التالية :
"يَا سَعْدَ بَنِي وُهَيْبٍ،لَا يَغُرَّنَّكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قِيلَ: خَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبُهُ. فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ،وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ،وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ نَسَبٌ إِلَّا بِطَاعَتِهِ،فَالنَّاسُ شَرِيفُهُمْ وَوَضِيعُهُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ سَوَاءٌ ؛ اللَّهُ رَبُّهُمْ،وَهُمْ عِبَادُهُ،يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَافِيَةِ وَيُدْرِكُونَ مَا عِنْدَ اللَّهِ بِالطَّاعَةِ،فَانْظُرِ الْأَمْرَ الَّذِي رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ بُعِثَ إِلَى أَنْ فَارَقَنَا فَالْزَمْهُ ؛ فَإِنَّهُ الْأَمْرُ،هَذِهِ عِظَتِي إِيَّاكَ،إِنْ تَرَكْتَهَا وَرَغِبْتَ عَنْهَا حَبِطَ عَمَلُكَ وَكُنْتَ مِنَ الْخَاسِرِينَ.[٣٠٤]

٩٥- حكم المجاهد الذي يقتل بعض المجاهدين خطأ لظنه أنهم من العدو

السلام عليكم سؤال هام ومستعجل؟
شاب من الثوار وهو في نوبة حراسة أطلق النار على سيارة ظانا أنها لعدو فقتل رجلين وأصاب ثالث فهل هناك دية؟
وعلى من تستحق على الشاب أم قائد المجموعة ؟
وإذا كانت على الشاب وهو غير قادر على دفعها فهل يوقع على دفعها فيما بعد؟...
وهل على الشاب كفارة؟
وهل عن كل شخص عليه الكفارة إن كان عليه؟

الجواب :
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

[٣٠٤] - البداية والنهاية ط هجر (٩/ ٦١٤) والاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (١/ ٨١) والكامل في التاريخ (٢/ ٢٨٨) وتاريخ ابن خلدون (٢/ ٥٢٥) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٤٨٣) ،وتجارب الأمم وتعاقب الهمم (١/ ٣٢٧)

أولا- من الواجب على من يقوم بعمليات الرصد والقنص والمراقبة التحري قبل إطلاق النار حتى لا يصيب أحداً غير مقصود بالقتل..

ثانيا- إذا تم التحري ولكن حصل خطأ غير مقصود فأطلق النار على بعض مقاتلي الجيش الحر ....

وعلى الكتيبة دفع دية هؤلاء لأنها هي المسؤولة عنه ...

وعليه هو دفع الكفارة عن كل واحد منهم قتل خطأ

قال تعالى:{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا } [النساء: ٩٢]

ثالثا- هؤلاء الذين قتلوا خطأ هم شهداء عند الله تعالى

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،قَالَتْ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ،هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيِّنَةً،فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيْ عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ،فَرَجَعَتْ أُولاَهُمْ عَلَى أُخْرَاهُمْ،فَاجْتَلَدَتْ أُخْرَاهُمْ،فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ،فَنَادَى أَيْ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي،فَقَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ،فَقَالَ حُذَيْفَةُ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ،قَالَ أَبِي: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةُ خَيْرٍ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ "[٣٠٥]

وعَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ،قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقِهِ،فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ،فَقَالَ: تُسْلِمُ وَتَذَرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ وَآبَاءِ أَبِيكَ،فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ،ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهِجْرَةِ،فَقَالَ: تُهَاجِرُ وَتَدَعُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ،وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطِّوَلِ،فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ،ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ،فَقَالَ: تُجَاهِدُ فَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ،فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ،فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ،وَيُقْسَمُ الْمَالُ،فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ،" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ،وَمَنْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ،وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ،أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّتُهُ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ»[٣٠٦]

ولذلك ينبغي لأهل القتيل الدعاء للقاتل خطأ بالمغفرة والرضوان ،وينبغي للقاتل أن يطلب منهم السماح والمغفرة ....

رابعاً- إذا لم يتحرَّ المجاهد فقتل بعض المجاهدين بغير قصد ....

فعليه الدية من ماله ،والكفارة من ماله ....

ويجب عزله عن مكانه العسكري وتجريده من سلاحه وحبسه لحين حتى لا يقع بالخطأ مرة أخرى.

٩٦- الإجابة على بعض الأسئلة حول فقه الجهاد

---

[٣٠٥] - صحيح البخاري (٥/ ٣٩)(٣٨٢٤)

[٣٠٦] - سنن النسائي (٦/ ٢١)(٣١٣٤) صحيح

السلام عليكم يا شيخي انا شب سوري ما بعرفك ولكن توصلت لك عن طريق شب بيقرب الشيخ انس سويد واريد ان اطرح عليك بعض الاسئلة

١-هل الجهاد في سوريا فرض عين او كفاية سواء ع السوريين الموجودين داخل سوريا او خارجها وهل الاهل لهم تأثير ع ذلك

الجواب :

أولا- الجهاد في سورية فرض عين على كل مسلم سوري يقيم في سورية ويستطيع القتال ....قال تعالى:{انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [التوبة: ٤١]

ثانيا- أما السوريون الذين يعيشون خارج سورية من قبل الثورة ... فيجب عليهم الجهاد بالمال وغيره.

إلا إذا كان عندهم خبرة مهمة في القتال فيجب عليهم النزول فوراً للمشاركة في القتال ...

ثالثا- أما السوريون الذين هربوا بعد الثورة وهم يستطيعون القتال فهؤلاء فارون من الزحف وملعونون حتى يرجعوا لسورية فورا ويشاركوا بالقتال لأن القتال في حقهم فرض عين بعكس الذين كانوا خارج سورية قبل الثورة ...قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) } [الأنفال: ١٥،١٦]

رابعاً- وإذا كان الجهاد فرض عين فلا يستشار أهل ولا غيرهم ...

وإنما يستشار الأهل(الأبوان) في أمرين :

-إذا كان الجهاد فرض كفاية فلا بد من استشارتهما ....

- إذا كان المجاهد يعيش خارج سورية ويريد الجهاد في سورية فيجب استشارة والديه ...

٢-بعض الناس يقولون انهو في سوريا يوجد رجال كثر ينتظرون السلاح والمشكلة بعدم تواجد السلاح النوعي الذي سوف يسقط الظالم ولاداعي لمزيد من الشباب فأذا افترضنا هذا الكلام صحيح فهل هذا الامر يسقط الجهاد اذا كان فرض عين؟

الجواب :

أولا-الجهاد داخل سورية فرض عين على كل مسلم عاقل بالغ سليم يستطيع حمل السلاح (القتال)

ثانيا- وأما السوريون الذين يعيشون في الخارج من قبل فيجب عليهم الجهاد المالي والإعلامي ونحوه

فعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب،أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَة،وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّه لِجِهَادِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ،وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذْكَرُ فِيهِ اسْمُ اللَّه بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّة»[٣٠٧]

وعن زَيْدَ بْنِ خَالِد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّه فَقَدْ غَزَا،وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّه بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»[٣٠٨]

وعَنْ أَنَسٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»[٣٠٩]

ثالثا- والجهاد فرض عين حتى مع وجود السلاح النوعي ولكن لمن هم يعيشون في سورية من المسلمين

٣-وإذا كان الجهاد فرض عين فهل هو أولى من حفظ القرآن والتعمق في الدين؟

الجواب :

الجهاد من الفرائض وليس من النوافل وحفظ القرآن من النوافل فيجب الجهاد في سبيل الله ولا يجوز تركه لأي سبب من الأسباب وهذا لمن هم يعيشون داخل سورية من المسلمين قبل الثورة

ويجب على الفارين من الزحف بعد قيام الثورة المباركة .

وهو مقدم على كل شيء من الفرائض إلا الصلاة .... ولا يجوز ترك الجهاد العيني لدراسة أو غيرها.

وأما من كان يعيش خارج سورية من قبل الثورة فيجب عليه المشاركة بالجهاد المالي والإعلامي وعليه كذلك بحفظ القرآن وتفسيره ... وتدارس كتب العلم النافعة ولاسيما المتعلقة بفقه الجهاد وعلى الأقل يقرأ كتابي " زاد المجاهدين في سبيل الله "

٤-اذا صليت ودعيت دعاء الاستخارة دون الاخذ بالاسباب مشان الجهاد فهل ربنا سوف ييسر لي الخير ويفتح ابواب الخير دون ان اقوم باي عمل قبل ذلك اذا كان الجهاد بالنسبة الي خير؟

الجواب :

أولا- إذا كنت داخل سورية وتستطيع الجهاد فهو فرض عين عليك ولا تحتاج الفرائض لاستخارة باتفاق أهل العلم .

ثانيا- الاستخارة تكون في أمر لا يعرف خيره من شره وليس من الفرائض ولا المحرمات

---

[٣٠٧] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٨٦)(٤٦٢٨) صحيح

[٣٠٨] - صحيح البخاري (٤/ ٢٧)(٢٨٤٣)

[٣٠٩] - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٦٩)(٤٢٨٩) صحيح

ثالثا- لا بد من الأخذ بالأسباب المشروعة مع الاستخارة وإلا كانت تواكلا ....
فعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أُرْسِلُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟،قَالَ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ»[٣١٠]

٥-اذا كتب الله لي ذلك اخاف من ردة فعل اهلي مثلا ممكن اخي يلتحق مع الثوار بسببي وتكون نيتو غير نيتي واكون انا السبب او ممكن امي تنزل ع سوريا واعرض اهلي للخطر او هاذا الامر يندرج تحت قول الله (ولا تزر وازرة وزر اخرى)

الجواب :

أولا- إذا كنت تعيش داخل سورية قبل الثورة ثم خرجت خارج سورية بعد الثورة فأنت فار من الزحف ومغضوب عليك حتى ترجع لسورية وتجاهد في سبيل الله أعداء الله ....

وفي هذه الحال لا يستشار أحد من الخلق لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ....

ثانيا- الجهاد يجب على كل مسلم ذكر يعيش في سورية حتى لو كانوا خمسة إخوة فيجب الجهاد عليهم .... فقط لا يجب الجهاد على مسلم يعيل أبويه كبيرين ويقوم بشأنهما وليس لهم معيل غيره .. فإذا وجد معيل لهما أو من يقوم بشأنهما غيره فالجهاد واجب عليه شرعاً

ثالثاً- الكبار من الرجال والنساء والنساء أيضا يبقون خارج سورية وأنتم تدخلون وتجاهدون في سبيل الله ....فأنتم لستم بأفضل من الذين يجاهدون في سبيل الله داخل سورية ولستم خيرا من الذين يقتلون في سبيل الله ،بل هم أفضل خلق الله تعالى وأعلاهم مرتبة عند الله تعالى ....قال تعالى :{وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) } [آل عمران]

وعَنِ الزُّهْرِيِّ،قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ،أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ،قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ،كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ،وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ،بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ،أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»[٣١١]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»،قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ،أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»،وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ:

---

[٣١٠] - صحيح ابن حبان - مخرجا (٢/ ٥١٠)(٧٣١) حسن

[٣١١] - صحيح البخاري (٤/ ١٥)(٢٧٨٧)

«مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللهِ،لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ،وَلَا صَلَاةٍ،حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى» [٣١٢]

٩٧- هل يجوز للشباب الثوار عقاب الزانية وهل يجوز قتلها إن ثبت بأنها مخبرة ؟

الجواب :

أولا- عقوبة الزنى وردت في القرآن والسنة وهي حق الله لا يجوز إسقاطها إذا وصلت للقضاء وثبتت بأدلة قطعية ...

ثانيا- لكن كما نعلم النظام الفرعوني في سورية لا يعاقب على الزنا ولا يعتبره جريمة إذا لم يكن هناك اعتداء وشكوى ونحو ذلك وبعقوبات غير رادعة ولا زاجرة ،والناس تعرف ذلك،وكذلك سعى منذ استلامه الحكم لنشر الموبقات والرذائل ومنع الفضائل.. فصارت الفواحش والمنكرات في كل مكان بلا نكير ....

ثالثاً- العقوبات الشرعية هذه تقيمها الدولة المسلمة وليس من حق الأفراد أن يقوموا بذلك حتى لا يحدث ذلك فتنة بينهم .

رابعاً- تسجن الآن ويجوز تعزيرها .... ويعاقب الجاني (الزاني بالتعزير والحبس في مكان آخر) لما بعد إسقاط النظام وبعدها يبت في أمرهما ...

خامساً- الدولة المسلمة لا يجوز لها إقامة الحدود إلا بعد تطهير المجتمع المسلم من كل أنواع الفساد ونشر الفضيلة وتجفيف منابع الرذيلة في الفرد والأسرة والمجتمع .... لأن العقوبات استثناء وليست أصلاً.

سادساً- إذا ثبت أنها مع ارتكاب جريمة الزنى مخبرة فتقتل جزاء وفاقاً ،بسبب هذه الجرائم المغلظة التي تعود بالضرر والفساد على المجتمع المسلم .

يجب أن يثبت ذلك بأدلة قطعية .... ومن قبل لجنة شرعية تقوم بالتحقيق في ذلك ....

٩٨- وجوب توحيد الكتائب المقاتلة في سورية قبل فوات الأوان:

أيها الأحبة الكرام :

من سلبيات هذه الثورة المباركة اختلاف الكتائب المقاتلة ،سواء من حيث الفكر أو التطبيق ....

والسبب الأساسي لذلك هو غياب كثير من طلاب العلم عن الساحة الجهادية ... فإما أنهم هربوا خارج سورية ،اشتغلوا بالعمل الإغاثي أو تواروا عن الأنظار ... والقليل منهم من له دور بين الكتائب المجاهدة ....

---

[٣١٢] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٨)١١٠ - (١٨٧٨)

ولهذه السبب الرئيس بالإضافة للجهل بأحكام الدين ،واختلاف الممولين للكتائب ... والأمراض التي غرسها النظام الخبيث في نفوس الناس من فردية وأنانية وتمييز طبقي وغير ذلك .... صار ما صار وحصل ما حصل ...

والأعداء في الداخل والخارج يتربصون بنا الدوائر ،وهم يخططون منذ زمان لضرب هذه الكتائب التي وقفت في وجه هذا الطاغية الصنم وأنكت به ...لأنهم يعلمون أنها كتائب إسلامية وليست كتائب علمانية ولا غيرها ....

لأنهم لا يريدون تغيير نظام الحكم وإن تغير رأس الهرم؛ لأنهم لن يجدوا أفضل منه نظاماً يخدم مصالحهم ،ويقضي على الصحوة الإسلامية ،وينفذ مخططاتهم الخبيثة ،وينهب خيرات الشعب ،ويحمي حدود دولة اليهود من أن يطير فوقها طائر من جهة سورية أو لبنان....

وهؤلاء الأعداء التاريخيين يخططون لهذه الكتائب تخطيطا ما كراً جدا :

فإما أن يجعلوها تتنازع وتختلف ثم تقوم بضرب بعضها البعض باسم الدين ... والفتاوى جاهزة ...

أو يقومون بضربها عسكريا بحجة أنها متطرفة أو إرهابية أو تابعة للقاعدة البعبع الذي أرعب الشرق والغرب ...لاسيما أن بعض هذه الكتائب قد وقعت بأخطاء وصورتها ونشرتها في وسائل الإعلام ظنا منها أن هذا يفيد الشعب السوري أو يرعب العالم منا ...فضخمت هذه الأخطاء تضخيماً عجيباً .... ونسي العالم كله جميع مجازر النظام النصيري الفرعوني الخبيث في سورية بطول البلاد وعرضها ؛ذلك لأن المسلمين السنة لا قيمة لهم ولا قدر بنظر أعداء الإسلام في الداخل والخارج ولا حرج من إبادتهم جميعاً...{قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ } [المائدة: ٥٩]

وسوف يشاركهم كثيرون في ضربها والقضاء عليها ... حتى ممن هم محسوبون على الإسلام .... ممن لم يكتشفهم عامة الناس بعد...

ومن ثم نلاحظ أن السبب الأساسي في تأخير النصر هو هذا الاختلاف والتنازع ...لأنهم لو اجتمعوا لاستطاعوا تحرير سورية والقضاء على هذا العدو بسهولة ،وليسوا بحاجة للغرب ولا للشرق من أجل دعمهم بالسلاح والمال ...

ومن ثم يجب على هذه الكتائب أن تأخذ الدروس والعبر من غيرها ومما حصل في بلدان إسلامية أخرى....

وعلى ضوء ذلك أقول وبالله التوفيق :

أولا- يجب توحيد الكتائب المقاتلة تحت راية واحدة وهدف واحد كما أمر الله تعالى ورسوله ﷺ .

قال تعالى :{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ } [الصف: ٤]

وعَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ،فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ أَوْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ،وَأَمْرُهُمْ جَمِيعٌ،فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ،فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ،وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْتَكِضُ»[٣١٣]

والهدف واضح وصريح وهو إسقاط هذا النظام الفرعوني ومحاكمة جميع رموزه من القشاش حتى رئيس الدولة ،والحصول على الحرية والكرامة ....ولكي نحكم أنفسنا بأنفسنا دون وصاية من أحد.

ولا حاجة لطرح أهداف أخرى قبل تحقيق الهدف الأول لأنها مضيعة للوقت ....

ثانيا- تحريم التنازع والاختلاف الذي يؤدي لذهاب الريح وسيطرة الأعداء،فلا حاجة لطرح أمور جزئية سوف يجليها أهل العلم الذين مع الثورة قلباً وقالباً ... وليس الكتائب المقاتلة ....

قال تعالى :{وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} [الأنفال: ٤٦]

إِنَّ الاخْتِلَافَ فِي الْأُصُولِ يُفْضِي إِلَى تَعْطِيلِ بَعْضِهَا فَيَنْخَرِمُ بَعْضُ أَسَاسِ الدِّينِ.

وَالْمُرَادُ: وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِي إِقَامَتِه بِأَنْ يَنْشَطَ بَعْضُهُمْ لِإِقَامَتِه وَيَتَخَاذَلَ الْبَعْضُ،إِذْ بِدُونِ الِاتِّفَاقِ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ يَضْطَرِبُ أَمْرُهُ. وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ تَأْثِيرَ النُّفُوسِ إِذَا اتَّفَقَتْ يَتَوَارَدُ عَلَى قَصْدٍ وَاحِدٍ فَيَقْوَى ذَلِكَ التَّأْثِيرُ وَيُسْرِعُ فِي حُصُولِ الْأَثَرِ إِذْ يَصِيرُ كُلُّ فَرْدٍ مِنَ الْأُمَّةِ مُعِينًا لِلْآخَرِ فَيَسْهُلُ مَقْصِدُهُمْ مِنْ إِقَامَةِ دِينِهِمْ. أَمَّا إِذَا حَصَلَ التَّفَرُّقُ وَالاخْتِلَافُ فَذَلِكَ مُفْضٍ إِلَى ضَيَاعِ أُمُورِ الدِّينِ فِي خِلَالِ ذَلِكَ الاخْتِلَافِ،ثُمَّ هُوَ لَا يَلْبَثُ أَنْ يُلْقِيَ بِالْأُمَّةِ إِلَى الْعَدَاوَةِ بَيْنَهَا وَقَدْ يَجُرُّهُمْ إِلَى أَنْ يَتَرَبَّصَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ الدَّوَائِرَ،وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَلا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ [الْأَنْفَال: ٤٦] .[٣١٤]

والمسلم لا يقاتل وحده،وإنما هو واحد فى جماعة المجاهدين الذين يقاتل معهم،ويستند إليهم،ويستندون إليه..

ومن هنا كان من تمام البناء لتلك القوة التي يلقى بها المسلمون عدوّهم أن يكونوا صفّا واحدا،تمسك به مشاعر واحدة،فلا يتوزعهم الخلاف،ولا يمزق وحدة مشاعرهم النزاع،فذلك أمر إن وقع فى جماعة أذهب ريحها،وحلّ عزيمتها،وأفسد تدبيرها،ومكنّ للعدو منها،مهما كانت القوة التي عليها أفرادها،والبلاء الذي يعطيه كل فرد منها فى ميدان المعركة. [٣١٥]

فما يتنازع الناس إلا حين تتعدد جهات القيادة والتوجيه وإلا حين يكون الهوى المطاع هو الذي يوجه الآراء والأفكار. فإذا استسلم الناس لله ورسوله انتفى السبب الأول الرئيسي للنزاع بينهم – مهما اختلفت وجهات النظر في المسألة المعروضة – فليس الذي يثير النزاع هو اختلاف وجهات النظر،إنما هو الهوى الذي يجعل كل صاحب وجهة يصر عليها مهما تبين له وجه الحق فيها! وإنما هو

---

[٣١٣] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١٠/ ٤٣٧)(٤٥٧٧) صحيح

[٣١٤] – التحرير والتنوير (٢٥/ ٥٤)

[٣١٥] – التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٦٢٨)

وضع «الذات» في كفة،والحق في كفة وترجيح الذات على الحق ابتداء! .. ومن ثم هذا التعليم بطاعة الله ورسوله عند المعركة .. إنه من عمليات «الضبط» التي لا بد منها في المعركة .. إنها طاعة القيادة العليا فيها،التي تنبثق منها طاعة الأمير الذي يقودها. وهي طاعة قلبية عميقة لا مجرد الطاعة التنظيمية في الجيوش التي لا تجاهد لله،ولا يقوم ولاؤها للقيادة على ولائها لله أصلا .. والمسافة كبيرة كبيرة ..[٣١٦]

ثالثا- ليس اجتماع الكتائب المقاتلة أمرا مستحيلاً فعندما نشعرهم أن الثورة ستسرق منهم ،وأن العالم متكالب عليهم ،وأنه ينوي ضرب الكتائب المجاهدة بحجة محاربة الإرهاب والتطرف وغيره ... وعندما نبين لهم تحريم الاختلاف والتنازع من حيث الناحية الشرعية والواقعية فلم لا يستجيبون لداعي الحق قبل وقوع العاصفة التي لا تبقي ولا تذر ؟؟!!!...

والكفار لا يجمع بينهم إلا الكفر ومع ذلك للمصلحة يجتمعون ويقاتلون المسلمين صفا واحدا ،وقد بين الله تعالى في كتابه العزيز محذرا ومنذراً حيث قال:{ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ } [الأنفال: ٧٣]

وَالْمُرَادُ بِالْفَسَادِ هُنَا: ضِدُّ صَلَاحِ اجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ،فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا لَمْ يَظْهَرُوا يَدًا وَاحِدَةً عَلَى أَهْلِ الْكُفْرِ لَمْ تَظْهَرْ شَوْكَتُهُمْ،وَلِأَنَّهُ قَدْ يَحْدُثُ بَيْنَهُمُ الِاخْتِلَافُ مِنْ جَرَّاءِ اخْتِلَافِهِمْ فِي مِقْدَارِ مُوَاصَلَتِهِمْ لِلْمُشْرِكِينَ،وَيَرْمِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْكُفْرِ أَوِ النِّفَاقِ،وَذَلِكَ يُفْضِي إِلَى تَفَرُّقِ جَمَاعَتِهِمْ،وَهَذَا فَسَادٌ كَبِيرٌ،وَلِأَنَّ الْمَقْصُودَ إِيجَادُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ،وَإِنَّمَا يَظْهَرُ كَمَالُهَا بِالْتِفَافِ أَهْلِهَا الْتِفَافًا وَاحِدًا،وَتَجَنُّبِ مَا يُضَادُّهَا،فَإِذَا لَمْ يَقَعْ ذَلِكَ ضَعُفَ شَأْنُ جَامِعَتِهِمْ فِي الْمَرْأَى وَفِي الْقُوَّةِ. وَذَلِكَ فَسَاد كَبِير. [٣١٧]

وفى قوله تعالى: «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسادٌ كَبِيرٌ» إشارة إلى ما ينبغى أن يكون بين جماعة المؤمنين من تلاحم وتناصر. وأنهم إن لم يفعلوا هذا،فسد أمرهم،وتمكّن العدوّ منهم،وسقطت راية الحق التي يقاتلون عليها،وخلا وجه الأرض للفساد والمفسدين.

والضمير فى «تفعلوه» يعود إلى الولاء الذي ينبغى أن يكون بين المؤمنين،بعد أن دعاهم الله إليه فى قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهاجَرُوا وَجاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ»[٣١٨]

رابعاً- إن الأمور بطبيعتها كذلك - كما أسلفنا. إن المجتمع الجاهلي لا يتحرك كأفراد إنما يتحرك ككائن عضوي،تندفع أعضاؤه،بطبيعة وجوده وتكوينه،للدفاع الذاتي عن وجوده وكيانه. فهم بعضهم أولياء بعض طبعا وحكما .. ومن ثم لا يملك الإسلام أن يواجههم إلا في صورة مجتمع آخر

---

[٣١٦] - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٦٧)

[٣١٧] - التحرير والتنوير (١٠/ ٨٨)

[٣١٨] - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٦٨٧)

له ذات الخصائص،ولكن بدرجة أعمق وأمتن وأقوى. فأما إذا لم يواجههم بمجتمع ولاؤه بعضه لبعض،فستقع الفتنة لأفراده من المجتمع الجاهلي – لأنهم لا يملكون مواجهة المجتمع الجاهلي المتكافل أفرادا – وتقع الفتنة في الأرض عامة بغلبة الجاهلية على الإسلام بعد وجوده. ويقع الفساد في الأرض بطغيان الجاهلية على الإسلام وطغيان ألوهية العباد على ألوهية الله ووقوع الناس عبيدا للعباد مرة أخرى. وهو أفسد الفساد: «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسادٌ كَبِيرٌ» ..

ولا يكون بعد هذا النذير نذير،ولا بعد هذا التحذير تحذير .. والمسلمون الذين لا يقيمون وجودهم على أساس التجمع العضوي الحركي ذي الولاء الواحد والقيادة الواحدة،يتحملون أمام الله – فوق ما يتحملون في حياتهم ذاتها – تبعة تلك الفتنة في الأرض،وتبعة هذا الفساد الكبير.[٣١٩]

٩٩– هل يجوز للسوريين أخذ الفتوى من غير علماء سورية فيما يتعلق بسورية ؟

الجواب :

الفتوى في دين الله تعالى أمرها خطير ولا يجوز لأي شخص أن يلج فيها قبل تمكنه من علوم الآلة.

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْرَؤُكُمْ عَلَى الْفُتْيَا،أَجْرَؤُكُمْ عَلَى النَّارِ»[٣٢٠]

وقد حذر رسول الله ﷺ من الفتوى بغير علم

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ،وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ،حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا،فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ،فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[٣٢١]

وعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ،أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصَابَ رَجُلًا جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،ثُمَّ احْتَلَمَ فَأُمِرَ بِالِاغْتِسَالِ فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ،فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ»[٣٢٢]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فِي شِتَاءٍ،فَسَأَلَ،فَأُمِرَ بِالْغُسْلِ فَمَاتَ،فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،فَقَالَ: «مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ؟ قَتَلَهُمُ اللَّهُ – ثَلَاثًا – قَدْ جَعَلَ اللَّهُ الصَّعِيدَ – أَوِ التَّيَمُّمَ – طَهُورًا». [٣٢٣]

وعلى ضوء ذلك أقول وبالله التوفيق :

أولاً– هناك موضوعات عامة يمكن لأي عالم متخصص بالعلوم الشرعية أن يجيب عنها.... ومن ثم لا حرج في سؤاله عن ذلك ....

---

[٣١٩] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢١٠٩)

[٣٢٠] – سنن الدارمي (١/ ٢٥٨)(١٥٩) حسن مرسل

[٣٢١] – صحيح البخاري (١/ ٣١)(١٠٠) وصحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٨)١٣ – (٢٦٧٣)

[٣٢٢] – سنن أبي داود (١/ ٩٣)(٣٣٧) حسن

[٣٢٣] – صحيح ابن حبان – مخرجا (٤/ ١٤٠)(١٣١٤) صحيح

ثانيا- هناك اختلاف بين الفقهاء في الأمور الفرعية .... فيجب سؤال علماء البلد الذي يعيش فيه المسلم عن أحكام دينه التي تلزمه .. حتى لا يقع بالتناقض وهو لا يدري ...

ثالثا- أما ما يتعلق بالثورة السورية ،فلا يجوز أن يفتي فيها إلا علماء الشام الذين هم على دراية تامة بالواقع الحالي والذين هم مع الثورة منذ البداية .... حتى لا تحدث أخطاء فاحشة في الفتوى ....

وهم موجودون في الداخل والخارج والحمد لله ...

وعندنا ثلاثة هيئات رسمية للفتوى:

هيئة علماء المسلمين في سورية وأنا عضو بها وقد شكلت في الشهر الرابع من عام ٢٠١١ م يعني بعد أقل من شهر من عمر الثورة

ورابطة علماء الشام وهي قديمة ...

هيئة الشام الإسلامية في سورية وهي جديدة ...

عدا عن المواقع التي تختص بفتاوى الثورة السورية مثل :

أخي الثائر : أنت تسأل ونحن نجيب ؟

المجلس الأعلى للإفتاء

الزاوية الفقهية الشرعية للثورة السورية

وشباب مستقبل سورية .... وغيرها

رابعاً- لا بأس من استشارة بعض العلماء(غير السوريين) الذين يتابعون الثورة السورية في الخارج عند اللزوم بعد إطلاعهم على الواقع بشكل دقيق ...

مثل :

الدكتور حاكم المطيري حفظه الله

الشيخ حامد بن عبد الله العلي حفظه الله

الشيخ صالح المنجد حفظه الله

الدكتور الفاضل الشيخ العلامة يوسف القرضاوي حفظه الله

خامساً- الكتائب التي تقاتل في الشام ولا تتلقى تعليماتها من أهل الشام هذه الكتائب لا تمثل أهل الشام ،ولا نعترف بها ...فلسنا بحاجة لأخذ الفتوى من العلماء الآخرين ....

سادساً- يحرم أخذ الفتوى من أناس مجاهيل غير مشهود لهم بالعلم والفهم من قبل أهل العلم سواء أكانوا في داخل سورية أم خارجها ...

١٠٠- حكم جهاد النساء

عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ،قَالَتْ:«كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ،فَنَسْقِي القَوْمَ،وَنَخْدُمُهُمْ،وَنَرُدُّ الجَرْحَى وَالقَتْلَى إِلَى المَدِينَةِ»[٣٢٤]

قَالَ الإِمامُ:فِي الْحديث دليل على جَوَاز الْخُرُوج بِالنسَاء فِي الْغَزْو لنَوْع من الرِّفْق والخدمة،فإِن خَافَ عَلَيْهِنَّ كَثْرَة الْعَدو وقوتهم،أَوْ خَافَ فتنتهُن لجمالهن،وحداثة أسنانهن،فَلَا يخرجُ بهن،وقدْ رُوِي عَنِ النّبيِّ ﷺ،«أَن نسْوة خرجْن معهُ فَأمر بردِّهن».فيُشبه أَن يكود ردُّهُ إياهُن لأحد هذَيْن الْمَعْنيين.[٣٢٥]

وعَنْ أَنَسٍ،قَالَ:كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ،وَنِسْوَةٍ مَعَهَا مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْقِينَ الْمَاءَ،وَيُدَاوِينَ الْجِرَاحَاتِ"

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،أَنَّ أَزْوَاجَ،رَسُولِ اللهِ ﷺ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ يُدْلِجْنَ بِالْقِرَبِ عَلَى ظُهُورِهِنَّ بَادِيَةً خِدَامُهُنَّ يَسْقِينَ النَّاسَ"

وعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ،قَالَتْ:كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَنَسْقِي الْمَاءَ،وَنَخْدُمُهُمْ،وَنَرُدُّ الْجَرْحَى،وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ"

وعن أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةَ،قَالَتْ:وَقَدْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزَوَاتٍ كُنَّا نَقُومُ عَلَى الْكَلْمِ،وَنُدَاوِي الْجَرْحَى"[٣٢٦]

قَالَ النَّوَوِيُّ:هَذِهِ الْمُدَاوَاةُ لِمَحَارِمِهِنَّ وَأَزْوَاجِهِنَّ وَمَا كَانَ مِنْهَا لِغَيْرِهِمْ لَا يَكُونُ فِيهِ مَسُّ بَشَرَةٍ إِلَّا مَوْضِعَ الْحَاجَةِ.وَقَالَ ابْنُ الْهُمَامِ:الْأَوْلَى فِي إِخْرَاجِ النِّسَاءِ الْعَجَائِزِ لِلْمُدَاوَاةِ وَالسَّقْيِ،وَلَوِ احْتِيجَ إِلَى الْمُبَاضَعَةِ فَالْأَوْلَى إِخْرَاجُ الْإِمَاءِ دُونَ الْحَرَائِرِ،وَلَا يُبَاشِرْنَ الْقِتَالَ ؛ لِأَنَّهُ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى ضَعْفِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ،وَقَدْ قَاتَلَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ يَوْمَ حُنَيْنٍ،وَأَقَرَّهَا النَّبِيُّ - ﷺ - حَيْثُ قَالَ:لَمُقَامُهَا خَيْرٌ مِنْ مُقَامِ فُلَانٍ يَعْنِي بَعْضَ الْمُنْهَزِمِينَ."[٣٢٧]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،قَالَ:«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا،فَيَسْقِينَ الْمَاءَ،وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى»[٣٢٨]

وقال ابن المنذر:"ذِكْرُ إِبَاحَةِ قِتَالِ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُشْرِكِينَ،وَدَفْعِهِنَّ إِيَّاهُمْ عَنْ أَنْفُسِهِنَّ،عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ هَوَازِنَ جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالنِّسَاءِ،وَالصِّبْيَانِ،وَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ،قَالَ:وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ،وَمَعَهَا خِنْجَرٌ،فَقَالَ:يَا أُمَّ سُلَيْمٍ،مَا هَذَا مَعَكِ؟ قَالَتْ:أَرَدْتُ وَاللهِ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

---

[٣٢٤] - صحيح البخاري (٤/ ٣٤)(٢٨٨٣)

[٣٢٥] - شرح السنة للبغوي (١١/ ١٣)

[٣٢٦] - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١١/ ١٨٣)(٦٥٧٦ - ٦٥٧٩) صحيح

[٣٢٧] - شرح النووي على مسلم (١٢/ ١٨٨) ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٥٣٦)

[٣٢٨] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٤٣)١٣٥ - (١٨١٠)

أَنْ أَبْعَجَ بِهِ بَطْنَهُ،فَأَخْبَرَ أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ،فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ:يَا رَسُولَ اللهِ،تَعْنِي أَقْتُلُ الطُّلَقَاءَ إِنْ هُزِمُوا بِكَ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«يَا أُمَّ سُلَيْمٍ،إِنَّ اللهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»[٣٢٩]

وعَنْ إِبْرَاهِيمَ،وَسُئِلَ عَنْ جِهَادِ النِّسَاءِ فَقَالَ:«كُنَّ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى،وَيَسْقِينَ الْمُقَاتِلَةَ،وَلَمْ أَسْمَعْ مَعَهُ بِامْرَأَةٍ قُتِلَتْ،وَقَدْ قَاتَلْنَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ حِينَ رَهَقَهُمْ جُمُوعُ الرُّومِ حَتَّى خَالَطُوا عَسْكَرَ الْمُسْلِمِينَ،فَضَرَبَ النِّسَاءُ يَوْمَئِذٍ بِالسُّيُوفِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[٣٣٠]

وفي النيل:" فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ مُعَالَجَةُ الرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ لِلضَّرُورَةِ.قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ:وَيَخْتَصُّ اتِّفَاقُهُمْ ذَلِكَ بِذَوَاتِ الْمَحَارِمِ،وَإِنْ دَعَتْ الضَّرُورَةُ فَلْيَكُنْ بِغَيْرِ مُبَاشَرَةٍ وَلَا مَسٍّ،وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اتِّفَاقُهُمْ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ إذَا مَاتَتْ وَلَمْ تُوجَدْ امْرَأَةٌ تُغَسِّلُهَا أَنَّ الرَّجُلَ لَا يُبَاشِرُ غُسْلَهَا بِالْمَسِّ بَلْ يُغَسِّلُهَا مِنْ وَرَاءِ حَائِلٍ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ كَالزُّهْرِيِّ،وَفِي قَوْلِ الْأَكْثَرِ:تُيَمَّمُ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ تُدْفَنُ كَمَا هِيَ.قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ:الْفَرْقُ بَيْنَ حَالِ الْمُدَاوَاةِ وَغُسْلِ الْمَيِّتِ أَنَّ الْغُسْلَ عِبَادَةٌ وَالْمُدَاوَاةُ ضَرُورَةٌ،وَالضَّرُورَاتُ تُبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ اهـ.وَهَكَذَا يَكُونُ حَالُ الْمَرْأَةِ فِي رَدِّ الْقَتْلَى وَالْجَرْحَى فَلَا تُبَاشِرُ بِالْمَسِّ مَعَ إمْكَانِ مَا هُوَ دُونَهُ.وَحَدِيثُ عَائِشَةَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْحَجِّ.قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ:دَلَّ حَدِيثُ عَائِشَةَ عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَى النِّسَاءِ.وَلَكِنْ لَيْسَ فِي قَوْلِهِ «أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ»،وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ «جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ»،مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُنَّ أَنْ يَتَطَوَّعْنَ بِالْجِهَادِ،وَإِنَّمَا لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا لِمَا فِيهِ مِنْ مُغَايَرَةِ الْمَطْلُوبِ مِنْهُنَّ مِنْ السَّتْرِ وَمُجَانَبَةِ الرِّجَالِ،فَلِذَلِكَ كَانَ الْحَجُّ أَفْضَلَ لَهُنَّ مِنْ الْجِهَادِ."[٣٣١]

١٠١- حكم أخذ الطعام والشراب وغيرهما من بيوت النصارى

السؤال :

شيخنا يدخل الشباب بيوت النصارى فما يحل لهم من بيوتهم ان احتاجوا اليه وما حكم السلاح الموجود في بيوتهم وهل يحل اخذه ومن يضمن ان كان هناك ضمان وهل ايذائهم يكون حتى بالامور المعنوية من نحو غيبة ام فقط في الامور المحسوسة كالضرب والسرقة والقتل وما شابه وهل يجوز اخ مادة المازوت من بيوتهم ونحن محتاجون لها وقد ارسل احد النصارى انه لن يسامح من اخذ مع ان الشباب اخذوا المازوت و لم يلتفتوا لكلامه بدعوى الحاجة احسن الله لكم

الجواب :

---

[٣٢٩] - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١١/ ١٨٥)(٦٥٨٠) صحيح

[٣٣٠] - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ٢٩٨)(٩٦٧٣) صحيح مرسل

[٣٣١] - نيل الأوطار (٧/ ٢٨٢)

أولا- يجوز الدخول إلى كل البيوت المهجورة عند الضرورة من اجل البحث عن الطعام أوالشـــراب الحلال ....

ثانيا- يجب توزيع ما نجده على المحتاجين من المجاهدين والمدنيين حسب حاجتهم ...

ثالثا- لا يجوز أخذ أي شيء لسنا بحاجة إليه

رابعاً- يجوز النوم في بيوتهم عند الضرورة ....

خامساً- يجوز أخذ المازوت والغاز ونحو ذلك من أجل التدفئة عند الاضطرار

سادساً- يجب المحافظة على أثاث البيت غير القابل للاستهلاك .. كما نحافظ على بيوتنـــا ،كمـــا لا يجوز العبث به ،ويجب الحفاظ على الأموال التي في البيت وإعلام قائد الكتيبة بذلك وتوثيق الأشـــياء الثمينة حتى لا تنهب أو تسرق

سابعاً- إذا وجدنا مالاً واضطررنا إليه فيجوز أخذه بعد توثيقه ويسترد بدلا منه من مال الكتيبـــة إن وجد أو من بيت المال ومما يأتي من مساعدات لنا .....

ثامناً- كل هذا إذا لم يكن صاحب البيت مع النظام ،فإن كان مع النظام فالبيت وما فيه يكون ملك للمجاهدين والمتضررين ولا يجوز لأحد الاستئثار به بحجة أنه غنيمة استولى عليها بل يبقـــى ملكـــاً عاماً وسوف نبت بأمره بعد سقوط النظام الفرعوني إن شاء الله تعالى .

تاسعاً- من ثبت عليه أنه سرق أو نهب من بيوت النصارى غير المحاربين لنا ونحوهم ... يعاقب بأخذ المال منه أولا ورده لأصحابه مع تعزيره بالضرب والسجن لحين سقوط النظام ،وإن كان من الثـــوار يزاد على ذلك تجريده من سلاحه أيضاً ،ويسجن ولا يشارك بقتال بعد ذلك لثبوت خيانته ...حـــتى يتوب توبة نصوحاً ويكون تحت المراقبة للتأكد من توبته ...

عاشراً- لا يجوز ضرب النصارى ولا إهانتهم طالما أنهم ليسوا مع النظام فـــإن كـــانوا مـــع النظـــام يساعدونه بالقول والفعل فيجوز قتلهم وغنيمة أموالهم لصالح الجيش الحر وليس لصالح الكتيبة ...

ومن أساء لهم بغير حق يعاقب بقدر إساءته كائنا من كان حتى لو كان قائد كتيبة وفـــق أحكـــام الشريعة الإسلامية في العقوبات المماثلة ...

الحادي عشر - السلاح الذي بيوتهم فإن كان مسدساً ونحوه مرخصاً فيبقى لهم ويســـجل ذلـــك في محضر لأنه سوف يترع منهم بعد الثورة .... وإن كان أسلحة حربية ... ممنـــوع تملكلـــها للأفـــراد فتصادر لمصلحة الجيش الحر ... وليس للشخص الذي وجدها ،ولا يحق لهم بيعها بل ملكيتها عامة.

الثاني عشر- إذا كان صاحب البيت موجودا وليس مع النظام فلا يجوز الدخول على بيته دون إذنـــه ولا أخذ شيء من أمواله دون رضاه...

١٠٢- حكم نهب الأراضي اليوم وبيعها

السؤال :

شيخنا الكريم في بلدتنا قام اناس كثيرون (بتعليم) قطع من أراضي البلد التي تعود ملكيتها حتى الآن للبلدية و لم تقسمها البلدية على الأهالي فقاموا هم بتملكها فمنهم من بنى وسكن ومنهم من باعها وتصرف بثمنها فما حكم ذلك؟

الجواب :

أولا- لا يجوز لنا نهب الأرض في الظروف الراهنة والبناء عليها أو بيعها ...

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهُوَ يُخَاصِمُ فِي أَرْضٍ،فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أَبَا سَلَمَةَ،اجْتَنِبِ الْأَرْضَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ» [٣٣٢]

وعَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السُّلَمِيِّ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شِبْرًا جَاءَ بِهِ يَحْمِلُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ» [٣٣٣]

ثانيا- يجب توزيع الأرض على الناس بالسوية وحسب حاجتهم

ثالثا- كل من استولى على أرض ليست له تنزع منه قبل البناء عليها ويدفع ثمنها إذا بنى عليها ويرد ثمنها لصالح البلدية التي هي للصالح العام للبلد ... أو لأصحابها الشرعيين ... مع العقوبة التعزيرية المناسبة لأمثاله .

١٠٣- تعليق على تصريح بعض الكتائب المقاتلة على الأسلحة التي تغنمها من النظام الفرعوني في سورية :

أيها الأحبة الكرام :

أيها الإخوة المجاهدون في سبيل الله تعالى ..

أولا- إن من أصول الحرب والقتال هو أن يكتم الجيش المقاتل عن عدده وعن أسلحته بحيث لا يظهر منها إلا القليل ،من أجل النكاية بعدوه ،واستعمال عنصر المفاجأة له من حيث لا يحتسب

قال الماوردي في كتابه (أدب الدنيا والدين):" اعْلَمْ أَنَّ كِتْمَانَ الْأَسْرَارِ مِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ النَّجَاحِ،وَأَدْوَمِ لِأَحْوَالِ الصَّلَاحِ. رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَعِينُوا عَلَى الْحَاجَاتِ بِالْكِتْمَانِ فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ».وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: سِرُّك أَسِيرُك فَإِنْ تَكَلَّمْت بِهِ صِرْت أَسِيرَهُ. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ كُنْ جَوَادًا بِالْمَالِ فِي مَوْضِعِ الْحَقِّ،ضَنِينًا بِالْأَسْرَارِ عَنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ. فَإِنَّ أَحْمَدَ جُودِ الْمَرْءِ الْإِنْفَاقُ فِي وَجْهِ الْبِرِّ،وَالْبُخْلُ بِمَكْتُومِ السِّرِّ.[٣٣٤]

---

[٣٣٢] - تهذيب الآثار مسند علي (٣/ ١٨٢)(٢٩١) صحيح

[٣٣٣] - المعجم الكبير للطبراني (٣/ ٢١٥)(٣١٧٢) صحيح لغيره

[٣٣٤] - زاد المجاهد في سبيل الله (ص: ٤٦٩) و أدب الدنيا والدين (ص:٣٠٦)

ثانيا- عجبت لبعض الكتائب المقاتلة كيف تبين ما هو الذي غنمته من النظام الخبيث
وهذا من الأسرار العسكرية الخاصة التي لا يجوز إفشاؤها ولاسيما أن الغرب والشرق يريد أية ذريعة للتدخل الدولي بحجة حماية المدنيين أو الأقليات أو القضاء على الإرهابيين على حد زعمه لأنها حصلت على صواريخ ممنوعة ونحو ذلك من ذرائع وحجج.....
فبأي منطق يفصح هؤلاء الإخوة عن الغنائم التي حصلوا عليها ؟؟؟؟
في الحقيقة لا أجد أي مبرر شرعي لذلك إلا الجهل بالدين وبالدنيا وبأصول الحرب
وهو من أسباب الخذلان وعدم التمكين ....
ثالثا- في المقابل نجد مثل هذه الكتائب بعد أيام أو الكتائب التي بقربها تشكو من قلة الذخيرة والعتاد وتريد الدعم الدولي ؟؟؟!!!
وهذا يؤكد على قلة وجود العقلاء وطلاب العلم يواكبون هذه الثورة ويضبطونها قبل أن تسرق منا .... ونحن لا ندري ...أو لا نكترث بذلك ...
رابعاً- الغنائم التي تحصلون عليها هي ليست غنائم على الصحيح ،بل هي أخذت من أموال الشعب ويجب أن تكون لمصلحة الجيش الحر كله ويجب توزيعها حسب حاجة الكتائب ،ولا يجوز لكتيبة الاستئثار بها ولا بيعها فهذا من أكبر المحرمات الشرعية،ومن يبيح لكم ذلك فهو جاهل بالدين وبالدنيا
وقد أمر النبي ﷺ من كان معه بتوزيع كل زيادة على المحتاجين ،فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ،قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ،وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ" [٣٣٥]

١٠٤- رسالة موجهة لمن يملك بيتاً ثم يؤجره للمهجرين السوريين بأسعار سياحية لكي يثرى على حسابهم

أيها الأحبة الكرام :

١- هذه الثورة المباركة قد كشفت مل مخبوء وبينت معادن الناس وطبيعتهم ...

---

[٣٣٥] - صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤)١٨ - (١٧٢٨)

[ش (فجعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب ومعنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته(من كان معه فضل ظهر) أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وخصه اللغويون بالإبل وهو التعين(فليعد به) قال في المقاييس عاد فلان بمعروفه وذلك إذا أحسن ثم زاد]

٢- وقد تضرر معظم المسلمين بهذه الثورة المباركة ما بين فاقد شهيد أو جريح أو بيت أو وظيفة ....أو مال .....

٣- ومن الواجب على المسلمين أن يكونوا في حالة السلم إخوة متحابين متعاونين على الخير في السراء والضراء

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ،وَتَرَاحُمِهِمْ،وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى "[٣٣٦]

وعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[٣٣٧]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ،ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ،الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ،فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ» [٣٣٨]

٤- وأما في حالة الحرب والمجاعات ونحوها ... فيجب عليهم وجوبا عينيا أن يتقاسموا ما عندهم بالسوية ،وكل من زادت عنده حاجة يجب عليه إعطاؤها لإخوانه دون منة .... حتى لا يغضب الله تعالى.فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ،قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ،وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ "[٣٣٩]

وعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ،أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ،جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ،بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» [٣٤٠]

وقد بين النبي ﷺ أن من علم أن جاره جوعان وهو شبعان و لم يطعمه أنه غير مؤمن بالنبي ﷺ.

---

[٣٣٦] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩)٦٦ - (٢٥٨٦)

[ش (تداعى له سائر الجسد) أي دعا بعضه بعضا إلى المشاركة في ذلك ومنه قوله تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط]

[٣٣٧] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٩)٦٥ - (٢٥٨٥)

[٣٣٨] - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٣٢٤)(١٩٢٤) صحيح

[٣٣٩] - صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤)١٨ - (١٧٢٨)

[ش (فجعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب ومعنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته(من كان معه فضل ظهر) أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وخصه اللغويون بالإبل وهو التعين(فليعد به) قال في المقاييس عاد فلان بمعروفه وذلك إذا أحسن ثم زاد]

[٣٤٠] - صحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤)١٦٧ - (٢٥٠٠) [ش (أرملوا في الغزو) أي فني طعامهم]

فعن أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبْعَانًا وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ»[٣٤١]

٥- وقد بين النبي ﷺ ثواب ذلك العمل الذي يبتغى به به وجه الله تعالى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا،نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ،يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا،سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ.."[٣٤٢]

٦- أما الذين يستغلون حاجة الناس فيبيعون بأسعار غالية أو يؤجرون بيوتهم بأسعار سياحة فهؤلاء بيقين ليسوا بمؤمنين حقاً ،وسوف يحاسبهم الله تعالى على هذا الاستغلال أيما حساب

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِرُّ لَا يَبْلَى وَالْإِثْمُ لَا يُنْسَى وَالدَّيَّانُ لَا يَمُوتُ ، فَكُنْ كَمَا شِئْتَ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ»[٣٤٣]

٧- أما المسلم الحقيقي فهو الذي قدَّم لإخوانه بيته وماله وما زاد عن حاجته لأنه يعلم أن الله تعالى قد أمره بذلك .... ولأنه يعلم أن هذا من حقوق الإخوة في الإسلام ،ولأنه قد اقتدى بالأنصار عندما جاءهم المهاجرون لا يملكون مالاً ولا متاعاً فواسوهم بكل شيء فنزل فيهم قول الله تعالى يتلى ليل نهار :{وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [الحشر: ٩]

وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ،حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[٣٤٤]

٨- وليعلم هؤلاء الذين يفعلون ذلك ويستغلون الناس من المسلمين سوف يعاقبهم الله تعالى في الدنيا قبل الآخرة ،ولن يبارك لهم في أموالهم القائمة على أكل أموال الناس بالباطل ...

بل سوف يحاسبهم الناس الذين ظلموهم واستغلوا اضطرارهم ،ولن يكون لهم أي وزن ولا اعتبار بعد الثورة ...

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي[٣٤٥]،قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ،قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ،أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟

---

[٣٤١] - المعجم الكبير للطبراني (١/ ٢٥٩)(٧٥١) حسن

[٣٤٢] - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٤)٣٨ - (٢٦٩٩)

[٣٤٣] - الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ١٩٧)(١٣٢) صحيح مرسل

[٣٤٤] - صحيح البخاري (١/ ١٢)(١٣) وصحيح مسلم (١/ ٦٧)٧١ - (٤٥)

[ش (لا يؤمن أحدكم) الإيمان الكامل. (ما يحب لنفسه) من فعال الخير]

[٣٤٥] - إِنَّمَا أَضَافَ الْمَرَض إِلَيْهِ سُبْحَانه وَتَعَالَى وَالْمُرَاد الْعَبْد ، تَشْرِيفًا لِلْعَبْدِ وَتَقْرِيبًا لَهُ. شرح النووي (ج ٨ / ص ٣٧١)

يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي،قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ،قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ،فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي[٣٤٦].

يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ،فَلَمْ تَسْقِنِي،قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ،قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِه،أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي "[٣٤٧]

وعن جَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللَّه،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ»[٣٤٨]

١٠٥– أسئلة حمصية حول بعض قضايا الثورة الأبية :

نص الأسئلة :

شيخنا الفاضل أول سؤال هل يحق للجيش الحر اخذ أموال من التجار الذين يدعمون النظام بالقوة،،،،

الجواب :

كل من يساعد النظام الفرعوني في سورية بالنفس أو بالمال علنا وعن قناعة ... يجوز قتله ومصادرة أمواله للجيش الحر عامة يشترى بها سلاح للكتائب التي ليس عندها سلاح

وإذا ثبت لدينا أنه لم يشترك بالدماء .... ولكن بالمال .... تصادر أمواله لصالح الجيش الحر جزاء وفاقاً ... ويجوز عقوبته بالسجن لكن لا يقتل .....

ثانيا لقد تعرضت بعض الحرائر للاغتصاب وبعضهن حملن ماحكم إسقاط الجنين ،،،

الجواب :

لقد أجبنا عن هذا من قبل والخلاصة :

يجوز إسقاط الجنين ما دام لم تنفخ فيه الروح يعني قبل ١٢٠ يوما ولا حرج بذلك ....

ويجب تزويج البنت وهذا شرف لها على أنها عفيفة انتهك عفتها هؤلاء الكفار والفجار ...وبشرط أن يكون من المجاهدين .... وليس من الفارين من الزحف .... ولا يجوز لأحد أن يعرها بذلك ،لأن عيرها بذلك تقام عليه عقوبة حد القذف وهي ثمانون جلدة

---

[٣٤٦] – أَيْ: وَجَدْت ثَوَابِي وَكَرَامَتِي، وَيَدُلّ عَلَيْهِ قَوْله تَعَالَى فِي تَمَام الْحَدِيث: " لَوْ أَطْعَمْته لَوَجَدْت ذَلِكَ عِنْدِي، لَوْ أَسْقَيْته لَوَجَدْت ذَلِكَ عِنْدِي " ، أَيْ ثَوَابُه. وَاَللَّه أَعْلَم. (النووي – ج ٨ / ص ٣٧١)

[٣٤٧] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٠)٤٣ – (٢٥٦٩)

[٣٤٨] – صحيح البخاري (٨/ ١٠)(٦٠١٣) وصحيح مسلم (٤/ ١٨٠٩)٦٦ – (٢٣١٩)

[ش(لا يرحم) المخلوقات. (لا يرحم) من قبل الخالق جل وعلا]

قال تعالى :{إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [النور: ١٩]

وهذا الذي يتزوج بها له أجر كبير عند الله تعالى في الدنيا والآخرة سوف يرى ذلك بأم عينه إن شاء الله تعالى .

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ،وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ،وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً،فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ،وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ» [٣٤٩]

ثالثاّ ،،،،بعض الشباب المجاهد يريد الزواج من بعض المغتصبات ماذا تنصح هؤلاء الشباب وماهي الضوابط الشرعيه لهذا الزواج اذا تمت موافقه الطرفين ،،،،افيدونا،،،،وفقكم الله لما هو ،،خير للبلاد والعباد امين امين

الجواب :

يجب تزويج هذه الفتيات الكريمات الفاضلات من أحد المجاهدين حتى تأتيهم ذرية طيبة مجاهدة في سبيل الله تعالى،المهم أن يكون هناك عقد شرعي للزواج بكل شروطه ... من مهر وولي وشاهدي عدل ونحو ذلك ....

ولا يجوز تعيير هذه الفتاة بشيء مما حدث لها رغما عنها ... ومن فعل ذلك سوف يقام عليه حد القذف وهو ثمانون جلدة ،قال تعالى :{ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [النور: ٤]

١٠٦- حكم العسكري الذي يطلق الرصاص على المواطنين ويغتصب النساء

السلام عليكم ورحمة الله ...

شيخي مسكنا عسكري ادعى أنه يريد الانشقاق عندما تم إلقاء القبض عليه

وعندما فتحنا جواله وجدنا لديه مقطع فيديو يظهر فيه اعتداءه واطلاق رصاص على عائلة في طفس بدرعا ..

وأثناء التحقيق معه اعترف بأنه اغتصب فتاتين في درعا ..

ما حكم الإسلام بهذا العسكري علما أنه ابن ضيعتنا

---

[٣٤٩] - صحيح البخاري (٣/ ١٢٨)(٢٤٤٢) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٩٦)٥٨ - (٢٥٨٠)

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولا- ما قام به هذا العسكري يعتبر من أكبر الجرائم في الأرض وهي جرائم القتل والاغتصاب ...

ثانيا- يجب أن تطبق بحقه أشد العقوبات وهي الإعدام مع الصلب،ولا يجوز دفنه في مقابر المسلمين ولا الصلاة عليه لأن فعله كفر مخرج من الملة ....

ثالثا- لا يقبل الانشقاق بعد القبض على صاحبه .... ويجب أن يعاقب حسب جرائمه التي ارتكبها بحق الناس

رابعاً- يقبل الانشقاق قبل القدرة عليه ... لكن حقوق الناس في مثل هذه الحال لا تقبل الإسقاط ويجب معاقبته عليها ... لكن إن كان تائباً ... يقتل حدا ... ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين.

وهذه العقوبة إن شاء الله تكون كفارة لذنوبه التي ارتكبها بغير حق

١٠٧- هل يجوز قتل نساء وأطفال غير المسلمين بسورية ؟

شيخنا الجليل :

هناك من يقول ان قتل عوائل العلويين او النصارى في سوريا من قبل الجيش الحر هوى جهاد وهو الذي يجب ان يكون .

السؤال : هل يجوز قتل اي انسان لا يقاتلنا وهل يجوز مداهمة المنازل وقتلهم لأنهم لم يخرجو معنا ظد النظام .

ارجو الاجابة على اسألتي ولكم جزيل الشكر وجزاكم الله الف خير .

الجواب :

أولا- يحرم قتل النساء والأطفال والشيوخ الذين لا يشاركون بالقتال بإجماع المسلمين سلفا وخلفاً فقد اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ فِي الْجِهَادِ قَتْلُ النِّسَاءِ،وَالصِّبْيَانِ،وَالْمَجَانِينِ،وَالْخُنْثَى الْمُشْكِلِ،فعَنْ نَافِعٍ،أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النبي ﷺ مَقْتُولَةً،«فَأَنْكَرَ رَسُولُ الله ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ»[٣٥٠]

وَكَذَلِكَ لاَ يَجُوزُ قَتْلُ الشُّيُوخِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ،وَبِهِ قَالَ مُجَاهِدٌ؛ فعن أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ،قَالَ: كُنْتُ أَحْمِلُ سَفْرَةَ أَصْحَابِي،وَكُنَّا إِذَا اسْتُنفِرْنَا نَزَلْنَا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ،حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فَيَقُولَ: انْطَلِقُوا بِسْمِ اللهِ،وَفِي سَبِيلِ اللهِ تُقَاتِلُونَ أَعْدَاءَ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ،لاَ تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا،وَلاَ طِفْلاً صَغِيرًا،وَلاَ امْرَأَةً،وَلاَ تَغُلُّوا.[٣٥١]

---

[٣٥٠] - صحيح البخاري (٤/ ٦١) (٣٠١٤) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٦٤) ٢٤ - (١٧٤٤) .المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٣٨١)

[٣٥١] - مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (١٧/ ٥٧٤) (٣٣٧٩٠) صحيح

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: {وَلَا تَعْتَدُوا} [البقرة:١٩٠] يَقُولُ: «لَا تَقْتُلُوا النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ وَلَا مَنْ أَلْقَى السَّلَمَ،وَكَفَّ يَدَهُ،فَإِنْ فَعَلْتُمْ هَذَا فَقَدِ اعْتَدَيْتُمْ» وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ،وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ نَحْوُ ذَلِكَ،إِلَّا قَوْلُهُ: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا} [النساء:٩٤][٣٥٢]

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى النَّفَرَ الَّذِينَ بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ بِخَيْبَرَ لِيَقْتُلُوهُ،فَنَهَاهُمْ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ.[٣٥٣]

وَرُوِيَ مِثْلُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَلِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ فَلاَ يُقْتَلُ كَالْمَرْأَةِ،وَقَدْ أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذِهِ الْعِلَّةِ فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي وُجِدَتْ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ،فَعَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ،قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ،فَمَرَّ بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ وَالنَّاسُ عَلَيْهَا،فَقَالَ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ،أَدْرِكْ خَالِدًا،فَقُلْ لَهُ: لَا تَقْتُلْ ذُرِّيَّةً،وَلَا عَسِيفًا».[٣٥٤]

ثانيا- يجوز قتل من يشترك في القتال من هؤلاء فقط

وفي الموسوعة الفقهية : "وَيَجُوزُ قَتْلُ مَنْ قَاتَلَ مِمَّنْ ذَكَرْنَا وَلَوِ امْرَأَةً؛ فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،وَالْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ،عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ،عَنِ الْوَاقِدِيِّ،أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ خَلَّادَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْخَزْرَجِيَّ دَلَّتْ عَلَيْهِ فُلَانَةُ،امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ،رَحًا فَشَدَخَتْ رَأْسَهُ،فَذُكِرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:"لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ ".فَقَتَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيمَا ذُكِرَ،وَكَانَ خَلَّادُ بْنُ سُوَيْدٍ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا،وَأُحُدًا،وَالْخَنْدَقَ،وَبَنِي قُرَيْظَةَ ".[٣٥٥]

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ: وَلاَ نَعْلَمُ فِي ذَلِكَ خِلاَفًا،وَبِهِ قَالَ الأَوْزَاعِيُّ،وَالثَّوْرِيُّ وَاللَّيْثُ؛ فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:مَنْ قَتَلَ هَذِهِ،فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ،أَرْدَفْتُهَا خَلْفِي فَأَرَادَتْ قَتْلِي فَقَتَلْتُهَا،فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ.[٣٥٦]

ثالثا- إذا كان هناك قصف من قبل أحياء النصيرية فرد عليهم المقاتلون فأصابوا بعض النساء والأطفال من غير قصد فيجوز ذلك ولا حرج فيه وهو ما يسمى بالبيات ... ولكن لا يجوز تقصد تقصد النساء والأطفال غير المقاتلين بالقتل

رابعاً- الذي يقول مثل ذلك الكلام فقوله باطل ولا يقول به أحد من الفقهاء ،ومن ثم يجب على الكتائب المجاهدة الانصياع لأحكام الشرع الحنيف وعدم مخالفتها ،وأي شخص يثبت عليه أية مخالفة فسوف يعاقب عليها شرعا كائناً من كان ...

---

[٣٥٢] – تفسير ابن أبي حاتم، الأصيل – مخرجا (١/ ٣٢٥) (١٧٢١) حسن

[٣٥٣] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١١/ ١١٢) (٤٧٩١) صحيح

[٣٥٤] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ١٤٥) (١٥٨٣) حسن

[٣٥٥] – السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٤١) (١٨١٠٩) فيه انقطاع والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٣٨٣)

[٣٥٦] – مصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (١٧/ ٥٧٦) (٣٣٧٩٧) صحيح

١٠٨- ما حكم الذي يسافر خارج البلاد في هذا الوقت؟

الجواب :

لقد رأيت وسمعت أن الكثير من الرجال القادرين على حمل السلاح،قد فروا خارج سورية لـــدول أخرى

ولا أدري من الذي يبيح لهم ذلك من أهل العلم

وعلى ضوء ذلك أقول :

أولا- الذي يسافر خارج سورية الآن من الرجال القادرين على حمل السلاح هو فار مـــن الزحـــف ومغضوب عليه من الله تعالى

قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَـــنْ يُـــوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِـــيرُ (١٦) } [الأنفال: ١٥،١٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ،وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ،مَاتَ عَلَى شُـــعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»[٣٥٧]

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا،أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ أَصَـــابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ»[٣٥٨]

ثانيا- الذي يجوز له السفر العاجز والمريض والمضطر وغير القادر على القتـــال .... ومـــا ســـواهم يشملهم الوعيد

قال تعالى :{قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْـــوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَـــا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } [التوبة: ٢٤]

١٠٩- وجوب التحري قبل قتل الناس

السؤال :

أنا عملي بالجيش الحر قناص،قد أتعرض أن أقنص على سيارات شكلها أمني جيب مفيمة أو بـــاص مبيت أو.... قد تكون سيارات مدنية،أو أقنص على شباك بيت مدني أشك أنه قناص قد أتـــردد في بعض الأحيان

شو الفعل في هذه الحالات ولا سمح الله إذا قتلت مدني؟

---

[٣٥٧] - صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧)١٥٨ - (١٩١٠)

[٣٥٨] - سنن أبي داود (٣/ ١٠)(٢٥٠٣) حسن

الجواب :

أولا- يجب التحري في قنص أي شخص أو سيارة أو مكان ... قبل الإقدام على ذلك ....

ثانيا- لا يجوز القنص قبل التحري والتأكد من الهدف وأنه مشروع قتله .... لكي لا يحاسبنا الله يوم القيامة على التقصير في التحري

عن عَبْد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بالدِّمَاءِ»[٣٥٩]

وعَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ بِأَرْضٍ بَيْضَاءَ،كَأَنَّهَا سَبِيكَةُ فِضَّةٍ،لَمْ يُعْصَ اللَّهُ فِيهَا قَطُّ،وَلَمْ يُخْطَأْ فِيهَا،فَأَوَّلُ مَا يُتَكَلَّمُ بِهِ أَنَّهُ يُنَادِي: لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ،ثُمَّ يَكُونُ أَوَّلُ مَا يَبْدَءُونَ مِنَ الْخُصُومَاتِ فِي الدُّنْيَا،فَيُؤْتَى بِالْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ،فَيُقَالُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَ؟ فَإِنْ قَالَ: قَتَلْتُهُ؛ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِلَّهِ،قَالَ: فَإِنَّهَا لِي،فَإِنْ قَالَ: قَتَلْتُهُ؛ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ،قَالَ: فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لَهُ فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ،فَيَقْتُلُهُ بِمَنْ كَانَ قَتَلَ،بَالِغِينَ مَا بَلَغُوا،وَيَذُوقُ الْمَوْتَ عِدَّةَ مَا ذَاقُوا "[٣٦٠]

ثالثا- إذا تحرينا عن هدف فضربناه وأصبنا غيره وكان معصوم الدم ،فهذا قتل خطأ ،ويجب في هذا الدية أو العفو من أهل القتيل ..

قال تعالى :{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا } [النساء: ٩٢]

والذي يدفع الدية هو الكتيبة المسؤولة عن المجاهد أو من تتبع له من أموالها وليس على أهله دية

رابعاً- إذا لم يتحرَّ وقام بقتل معصومي الدم ،فتجب في حقه الدية إذا لم يعف أولياء المقتول والكفارة أيضاً ... ولا تدفعها الكتيبة المسؤولة عنه ،بل يدفعها هو

ويجب معاقبته بمصادرة سلاحه وعدم السماح له بالقتال وسجنه مدة حتى يتوب إلى الله مما فعل ...

١١٠- تحذير لكل الكتائب المجاهدة في سورية ولعامة السوريين

أيها الأحبة الكرام :

النظام الخبيث بدأ سياسة الترويع والتدمير الكامل بحيث يقوم بتفجير سيارات مفخخة بين عامة الناس كما فعل عام ١٩٨٠ .. لكي يقتل المسلمين من جهة ويشوه سمعة المجاهدين في سبيل الله بأنهم يقتلون الآمنين من المسلمين وغيرهم ...

---

[٣٥٩] - صحيح البخاري (٨/ ١١١)(٦٥٣٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٠٤)٢٨ - (١٦٧٨)

[ش (يقضى) يحكم ويفصل. (بالدماء) أي النفوس التي قتلت ظلما في الدنيا]

[٣٦٠] - الزهد والرقائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد (٢/ ١١٥) صحيح

ولذا يجب الحذر الشديد من ذلك ....

ويجب إصدار بيانات تستنكر هذه الأعمال الوحشية والتي طبخت في خلية الأزمة مسبقا ....باتفاق محلي وعربي ودولي ....

كما أن أية كتيبة مقاتلة تعلن مسؤوليتها عن أية عملية من هذا القبيل تعتبر شريكاً للنظام الفرعوني في سورية ،ومتعاونة معه من أجل تشويه سمعة الثورة والثوار في سورية ....

وأية كتيبة تريد القيام بتفخيخ سيارة يجب عليها الحرص الشديد من قتل المدنيين .... أو تدمير البنى التحتية لعامة الناس فهذا حرام حرام حرام .... ويجب التحري التام لإصابة الهدف الذي يستحق التدمير دون سواه

ولا يجوز التصوير ولا النشر في وسائل الإعلام ولا تبني العملية ..

وأية كتيبة تخالف ذلك فهي كتيبة عميلة للنظام الفرعوني علمت أم لم تعلم ...

والله تعالى يعلم المصلح من المفسد {وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ } [العنكبوت: ٦]

١١١- كيف نعامل تجار المخدرات؟

الجواب :

تجار المخدرات تصادر أموالهم أولا ويسجنون ثانيا ... ويجوز قتلهم ثالثاً...

لكن موضوع قتلهم الأفضل تأجيله لما بعد سقوط النظام إلا إذا كانوا مشهورين بذلك فيجوز قتلهم إذا لم يترتب عليه مفسدة أكبر،ويجوز قتلهم سرًّا.

لكن كل ذلك يجب أن يكون عن طريق محكمة شرعية من قبل طلاب العلم الذين مع الثورة حتى لا يظلم أحد من الناس.

١١٢- هل يجوز قتل الناس واتهامهم بأنهم جواسيس للنظام من غير تقديم أي دليل...؟؟؟

ألا ينبغي أن نأتي بالأدلة على أنه عميل وجاسوس أمام أهل الحي على الأقل...؟؟؟

هنالك مشاكل حقيقية حول هذا وتصفية لبعضنا البعض ثم نعلل أنه جاسوس...

الجواب :

لا يجوز قتل إنسان اتهم بالتجسس إلا بعد عرضه على لجنة شرعية مكونة من بعض طلاب العلم المعتبرين والذين مع الثورة ... وبعد التحقيق معه ... وثبوت الجريمة من خلال الشهود أو الاعتراف أو القرائن القطعية .... وبعد ثبوت الجريمة يجوز للجنة الفتوى الحكم بقتله ولاسيما إذا تسبب بالإضرار بالمسلمين وأذاهم ....

وإذا لم تثبت الجريمة من طريق شرعي معتبر فلا يجوز قتله دون تثبت

لكن يجوز سجنه والتحقيق معه مرة أخرى من باب الاحتياط

كما أنه لا يجوز لقائد الكتيبة التحقيق معه وحده ثم الحكم عليه وحده فهذا مخالف لشرع الإسلام .... فليس قادة الكتائب قضاة ولا فقهاء ....

وقد جاء التحذير الشديد من قتل امرئ بغير حق،قال تعالى :{مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} [المائدة: ٣٢]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ»[٣٦١]

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ،فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ،لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ،فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ،وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ» قَالَ: وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: «مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ،وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكِ»[٣٦٢]

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ هَذَا قَتَلَنِي،فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لَكَ،فَيَقُولُ: فَإِنَّهَا لِي،وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي،فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ،فَيَقُولُ: فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ،فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ "[٣٦٣]

وعَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ "[٣٦٤]

١١٣- هل يجوز خطف أولاد المسؤولين من أجل أخذ فدية مالية ؟

السؤال :

في أحد المرات خطفنا أولاد عضو في مجلس الشعب بس أسرناهم وعاملناهم أحسن معاملة وطالبنا أبوهم بمبلغ مالي أعطانا ٢٠مليون والأولاد كان في صف ابن بشار الجحش بالمدرسة

هل عملنا صحيح ؟

هل يجوز خطف أولاد المسؤولين من أجل أخذ فدية مالية ؟

الجواب :

---

[٣٦١] - صحيح البخاري (٩/ ٢)(٦٨٦٤) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٠٤)٢٨ - (١٦٧٨)

[٣٦٢] - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٣٧٨)(٢٠٣٢) صحيح

[٣٦٣] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤١٩)(٣٤٤٦) صحيح

[٣٦٤] - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٣٦٦)(٤٥٢٠) صحيح

النظام الفرعوني في سورية يفعلون ذلك كثيرا وكذلك قطاع الطرق ونحوهم من المجرمين ... ولكن هؤلاء ليس عندهم دين يردعهم .. وكل من يقوم بعمليات اختطاف من هؤلاء فدمه وماله حلال ... وهو من الإفساد في الأرض ...قال تعالى:{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [المائدة: ٣٣]

وعلى ضوء ذلك أقول :

أولا- لا تجوز عمليات الاختطاف إلا لأهداف مشروعة في الإسلام ،وليس من الأهداف المشروعة اختطاف الأطفال من أجل دفع فدية مالية من آبائهم لصالح الجيش الحر ...

ثانيا- الاختطاف يكون من أجل مبادلة أسرى مثلا أو الضغط على أناس لم ينشقوا عن النظام الفرعوني من أجل ينشقوا عنه ...أو من باب المعاملة بالمثل كأن يختطفوا لنا طفلا أو امرأة ..

ثالثا- كل واحد في مجلس الشعب أو في منصب يخدم النظام و لم ينشق يجوز مصادرة ماله لصالح الجهاد في سبيل الله ...

وإذا كان يساعد النظام بالقتل أو النهب والسلب ونحو ذلك يجوز قتله ومصادرة ماله لصالح الجيش الحر ....

رابعاً- أما اختطاف الأطفال والنساء غير المحاربين فلا يحل شرعا لأنهم غير مكلفين ولا علاقة لهم بما يجري ...إلا إذا تعين ذلك من أجل مبادلة أسرى مثلاً ....

ولا يجوز فعل ذلك من أجل الحصول على المال لصالح الجيش الحر فالله طيب لا يقبل من العمل إلا الطيب ..

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ،إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا،وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ،فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا،إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ،يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ،يَا رَبِّ،يَا رَبِّ،وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ،وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ،وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ،وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ،فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ "[٣٦٥]

وعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ،النَّارُ أَوْلَى بِهِ» [٣٦٦]

خامساً- كلما كنا وقافين عند حدود الله تعالى كلما عجلنا بالنصر المؤزر والعكس صحيح { تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا} [البقرة: ١٨٧]

{تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } [البقرة: ٢٢٩]

---

[٣٦٥] - صحيح مسلم (٢/ ٧٠٣)٦٥ - (١٠١٥)

[٣٦٦] - المعجم الأوسط (٦/ ٣٨٠)(٦٦٧٥) صحيح

الصحيح أنه لا يحل لكم هذا الفعل بل كان يجب عليكم الطلب من أولياء هؤلاء الأطفال انشقاق آبائهم من البقاء مع الطاغية الصنم ،وليس أخذ المال من آبائهم ،فالاختطاف يجوز بشروط كثيرة وليس من أجل نهب المال.

١١٤- حكم الاستيلاء على الأرض المملوكة للبلدية

شيخنا الكريم بعد أن أجبتنا عن موضوع (تعليم الأراضي) التي تعود ملكيتها للبلدية منذ يومين ،دار نقاش بيني وبين بعض الإخوة حول الموضوع فأحدهم ذكر حديث / من أحيا أرضا بورا فهي له / فما صحة هذا الحديث ...

مع اني بحثت في ما توفر لدي و لم أجد شيء يدل على صحة هذا الحديث

وإذا لم تباع الأرض أو يبنى فيها بناء وبقيت على حالها فهل يجوز إبقائها حتى يتم فرزها من قبل البلدية ثم يدفع ثمنها لهم أم الأولى أن تترك الأرض وأن يعلن من كان قد حددها أنه تركها نهائيا لحرمانية تملكها بالطريقة التي تملكها بها ؟ عذرا على الإطالة وجزاكم الله كل خير

الجواب :

أولا- أما الحديث الذي ورد بهذا الخصوص فهذا نصه :

عن جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّه،قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً،فَلَهُ بِهَا أَجْرٌ،وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ،فَلَهُ بِهَا أَجْرٌ»[٣٦٧]

وعَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ فهيَ لَهُ،وَلَيْسَ لعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ "[٣٦٨]

وعَنْ عَائِشَةَ،عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا»[٣٦٩]

ثانيا- الموات: الأرض التي لم تزرع و لم تعمر،ولا هي ملك أحد،وإحياؤها: مباشرة عمارتها بتأثير شيء فيها،من زرع أو عمارة،أو إحاطة حائط أو نحو ذلك.[٣٧٠]

المقصود بها الأرض التي خارج حدود العمران وليست مملوكة لأحد وهذه مملوكة للبلدية لأنها محاذية للعمران..

---

[٣٦٧] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١١/ ٦١٤)(٥٢٠٣) صحيح

[٣٦٨] - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٣٦)(١١٧٧٦) صحيح لغيره

[٣٦٩] - السنن الكبرى للنسائي (٥/ ٣٢٤)(٥٧٢٧) صحيح

[٣٧٠] - جامع الأصول (١/ ٣٤٨)

ثالثا- هذا الإحياء ليس اعتباطيا ولا فوضويا فلا بد من موافقة الإمام على ذلك حتى لا يكون هنـــاك فوضى بذلك

والمقصود بالإحياء إعمارها بمشروع تجاري أو صناعي أو زراعي....

ومن أحيا أرضا غير مملوكة لأحد ثم تركها وأهملها أكثر من ثلاث سنوات تنزع ملكيتها منه وتعطى لمن يستطيع إحياءها

رابعاً - يجب شرعا على البلدية تقسيم هذه الأرض على سكان البلدة حسب حاجة كـــل واحـــد ...لكي تكون مشمولة بمخطط المدينة وخدماتها .... ولا يجوز لهم بيعها بثمن فاحش ...

خامساً- لا يجوز اليوم القيام بالاستيلاء على هذه الأراضي بحجة أن البلدية انتهى أمرها ودورها .... لكي لا يظلم أحد من الناس في البلدة

سادساً- من استولى على أرض عامة ليست له يجب عليه ردها للملكية العامة ... وبعد الفرز بعـــد سقوط النظام سوف تحل جميع مشكلات الأراضي وغيرها لأن النظام الفرعوني في سورية قد أفســـد كل شيء ... ولا يضع مسؤولين إلا من حثالة الناس لكي يكون ولاؤهم له تام .... وكـــل ذلـــك حرام في الإسلام ...

فعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهُوَ يُخَاصِمُ فِي أَرْضٍ،فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَـــا أَبَـــا سَلَمَةَ،اجْتَنِبِ الْأَرْضَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ» [٣٧١]

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى،أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ قَوْمًا،مِنَ الْأَعْرَابِ خَاصَمُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَوْمًا مِنْ بَنِي مَرْوَانَ فِي أَرْضٍ كَانَتْ لِلْأَعْرَابِ أَحْيَوْهَا فَأَخَذَهَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَعْطَاهَا بَعْضَ أَهْلِهِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَـــهُ» فَرَدَّهَا عَلَى الْأَعْرَابِ "[٣٧٢]

١١٥- التعليق على موضوع تقاعس كثير من أهل العلم بالشام عن القيام بدورهم التاريخي

شيخنا الفاضل :

لسان حالنا يقول عتبا على قيادات المقاتلين : (نريد قائدا كصلاح الدين يعرف عدوه جيدا ويجهز لمواجهته جيدا يعرف ما الذي عليه فعله) وعتبا على علمائنا لما ليسوا بيننا .

وأسئلة دائما تخطر ببالي لماذا أيدي علماؤنا ناعمة ورسول الله ﷺ يحب الأيدي الخشـــنة _ لمـــاذا يذهبون للدعوة في بلاد الغرب ويتركون الدعوة في بلادهم

لماذا دوما نسمع أقوالهم ولا نرى افعالهم _ لماذا لا يزكي العلماء أحدهم ليقود الأمة .

---

[٣٧١] - تهذيب الآثار مسند علي (٣/ ١٨٢)(٢٩١) صحيح

[٣٧٢] - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ٢٣٥)(١٦٧٩) حسن

أخيرا أوجه نداء استغاثة:

لعلمائنا الافاضل من شباب سوريا المقاتلين على وجه الخصوص : أنقذونا من النار – أنقذونا من الخطأ – أنقذونا من الجهل – تعالوا الينا فنحن أحق بكم من غيرنا –

نريدكم أن تقودونا فقد مللنا من سماع كلمة (نحن لا نتدخل بالسياسة) فمن يتدخل علماني ملحد أم ليبرالي كافر فهل هؤلاء من سيقيم شرع الله فينا

و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم

بارك الله بكم أيها الأحبة الكرام :

هذا الكلام في الصميم

فمن الواجب على طلاب العلم أن يكونوا قادة للثورة السورية وليسوا في ذيل القافلة ....

يجب عليهم أن يكونوا بين المجاهدين يبينون لهم الحلال من الحرام

ويبينوا لهم أحكام الجهاد في سبيل الله...

ويحثوا على الشهادة في سبيل الله ويبينوا لهم فضائلها في الدنيا والآخرة ....

واجب عليهم جمع شتات هذه الكتائب المتنازعة تحت راية واحدة وليس تحت رايات متعددة متناقضة ...

واجب عليهم أن يصلحوا ما أفسده هذا النظام الفرعوني الخبيث هو ومشايخ النفاق قبل فوات الأوان

واجب عليهم أن يعلموا الناس الإسلام الذي أنزله الله تعالى دون مقص الرقيب ،وأن يبينوا عوار جميع الحلول الأخرى التي فرضت على أمتنا من الشرق والغرب والتي لم تجنِ الأمة منها إلا كل شر وسوء وفقر وجهل ومرض وتفرقة وضعف وذل وهوان

واجب عليهم بيان مخططات أعداء الإسلام وفضحها وبيان بطلانها

واجب عليهم الأخذ بيد الجميع إلى بر الأمان ....

ويحرم عليهم النكوص على أعقباهم أو الهروب إلى أماكن أخرى للحفاظ على أنفسهم بحجج شيطانية واهية ما أنزل الله بها من سلطان.

والله تعالى سوف يحاسبهم حساباً عسيراً على تخلفهم عن ركب الثورة وقيادتها

قال تعالى :{وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ } [محمد: ٣٨]

وإنها لنذارة رهيبة لمن ذاق حلاوة الإيمان،وأحس بكرامته على الله،وبمقامه في هذا الكون وهو يحمل هذا السر الإلهي العظيم. ويمشي في الأرض بسلطان الله في قلبه ونور الله في كيانه ويذهب ويجيء وعليه شارة مولاه .. وما يطيق الحياة وما يطعمها إنسان عرف حقيقة الإيمان وعاش بها ثم تسلب

منه،ويطرد من الكنف،وتوصد دونه الأبواب. لا بل إن الحياة لتغدو جحيما لا يطاق عند من يتصل بربه ثم يطبق دونه الحجاب.

إن الإيمان هبة ضخمة،لا يعد لها في هذا الوجود شيء والحياة رخيصة،والمال زهيد زهيد،حين يوضع الإيمان في كفة،ويوضع في الكفة الأخرى كل ما عداه ..ومن ثم كان هذا الإنذار أهول ما يواجهه المؤمن،وهو يتلقاه من الله .." [٣٧٣]

لقد نسي هؤلاء العلماء قول الله تعالى لكل مسلم :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]

إنهم إن لم ينتزعوا أنفسهم من هذه الأرض التي لصقوا بها،وإن لم يخفّوا إلى القتال مسرعين،أخذهم الله بعذابه،وأنزلهم منازل الهوان والنقمة،وأقام مقامهم قوما آخرين،يجاهدون فى سبيل الله،ويأخذون هذا المقام الكريم الذي كان مهيأ لهم من قبل،فتخلّوا عنهم مختارين،حين تثاقلوا عن الجهاد،واستحبّوا الحياة الدنيا على الآخرة.. وإنهم بهذا قد أوقعوا الضرر بأنفسهم،وأخذوا الطريق المؤدّى بهم إلى الهلاك،ولن يضروا الله شيئا.. فإن الله- سبحانه- غنىّ عن العالمين.. وإن له- سبحانه- أولياء كثيرين،ينصرون دينه،ويجاهدون فى سبيله: «وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثالَكُمْ» (٣٨: محمد) .

فتلك هى سنّة الله فى عباده «لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ» ينحرفون إلى طريق الغواية والضلال.. وذلك ليظل الناس فى حركة،وعمل.. فمن كان على طريق الحق والتقوى،كان عليه- لكى يحتفظ بمكانه على هذا الطريق- أن يحرس نفسه من أهوائها ونزعاتها ووساوس الشيطان لها.. ومن كان على شعاب الظلام والضلال،كان له- إذا شاء- أن يتحول إلى طريق النور والهدى.. «وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .. ومن مظاهر قدرته،هذه الغير التي تقع بالناس،فتنقلهم من حال إلى حال،ومن أسفل إلى أعلا،ومن أعلا إلى أسفل.. فليحذر الإنسان- وخاصة إذا كان على الإيمان- أن يأخذ اتجاها منحرفا عما يدعوه إليه الإيمان.. فإن ذلك من شأنه أن يعرضه للخروج من الإيمان آخر الأمر،وليذكر دائما قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ» ."[٣٧٤]

والعذاب الذي يتهددهم ليس عذاب الآخرة وحده،فهو كذلك عذاب الدنيا. عذاب الذلة التي تصيب القاعدين عن الجهاد والكفاح،والغلبة عليهم للأعداء،والحرمان من الخيرات واستغلالها للمعادين وهم مع ذلك كله يخسرون من النفوس والأموال أضعاف ما يخسرون في الكفاح والجهاد ويقدمون على مذبح الذل أضعاف ما تتطلبه منهم الكرامة لو قدموا لها الفداء. وما من أمة تركت الجهاد إلا ضرب

---

[٣٧٣] - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٤١١٨)

[٣٧٤] - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٧٧٢)

الله عليها الذل،فدفعت مرغمة صاغرة لأعدائها أضعاف ما كان يتطلبه منها كفاح الأعداء ..«وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ» .. يقومون على العقيدة،ويؤدون ثمن العزة،ويستعلون على أعداء الله:«وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئاً» .. ولا يقام لكم وزن،ولا تقدمون أو تؤخرون في الحساب! «وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .. لا يعجزه أن يذهب بكم،ويستبدل قوما غيركم،ويغفلكم من التقدير والحساب! إن الاستعلاء على ثقلة الأرض وعلى ضعف النفس،إثبات للوجود الإنساني الكريم. فهو حياة بالمعنى العلوي للحياة: وإن التثاقل إلى الأرض والاستسلام للخوف إعدام للوجود الإنساني الكريم. فهو فناء في ميزان الله وفي حساب الروح المميزة للإنسان."[٣٧٥]

١١٦- مفهوم الدولة في الإسلام والفرق بينها وبين الدولة المدنية والدولة الدينية ؟

ما هي الدولة المدنية ذات المرجعية الإسلامية ؟

وما هي الدولة الإسلامية ؟

وما هي الدولة الدينية ؟

الجواب باختصار شديد :

هناك اختلاف كبير في تحديد المفاهيم واختلاطها ببعضها البعض

ومن ثم يمكن لنا أن نجيب باختصار شديد حول هذا الموضوع

أولا- الدولة غير الإسلامية:

وهي تشمل كل الدول التي مرجعيتها غير الإسلام سواء أكانت بالغرب أم بالشرق أم ببلاد المسلمين.

ثانيا- الدولة الإسلامية :

بمفهومها العام هي التي حاكمها مسلم ويحكم بما أنزل الله فهي تسمى على هذا الأساس دولة إسلامية ....

وهي غير موجودة بعد وكانت سابقاً ...

ثالثا- الدولة الدينية :

هي الدولة التي يحكمها الكهان أو الرهبان أو رجال الدين المسيحي أو رجال الدين البوذيين .... ونحو ذلك ....

ولا علاقة لها بالإسلام لأنها تشمل كل دين أصله سماوي أو دين وضعي وثني ....

---

[٣٧٥] - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٢٦٧)

ومن ثم فالحاكم فيها هو كل شيء ولا يحاسب على شيء ويفعل كل شيء لأنه يحكمهم باسم الإله.

ومع ذلك يستثنى من هذا ما حصل لبني إسرائيل أن يكون النبي نبيا وحاكما وخليفة بأمر من الله تعالى كالنبي داود عليه السلام لكن حكمه ليس مطلقا أبدا بل مقيد بشرع الله تعالى ومنهجه

ومن ثم لا يمكن أن يقال عن الدولة الإسلامية بأنها دولة دينية بالمفهوم المعروف تاريخيا مطلقاً ...

ومن زعم ذلك فهو كذاب مفتر على شرع الله تعالى....

رابعاً- الدولة المدنية :

الدولة المدنية بالمفهوم العام هي دولة ليست دينية ولا دولة استبدادية ولا دولة ديكتاتورية .... ولكنها محكومة من قبل اختيار الشعب للحاكم ومحاسبته ....

وهي في الأصل دولة علمانية (لا دينية) بالمفهوم السابق ...

وليس مرجعيتها الدين .... بل آراء البشر .... وهم أحرار فيما يشرعون لا يقيدهم شيء سوى المصالح العامة لهم....

خامساً- الدولة المدنية ذات المرجعية الإسلامية :

هي دولة مدنية يقوم الشعب باختيار الحاكم ومحاسبته

ولكن القانون الذي يحكمها هو القانون الرباني وهو القرآن والسنة

فهي من جهة اختيار الحاكم ومحاسبته دولة مدنية .. فهي ليست دولة ملكية ولا دولة ديكتاتورية.

ومن حيث مرجعية الحكم للحاكم والمحكوم هو الدين الإسلامي

وهذه الدولة لا توجد إلا في الإسلام ... وقد كانت في عهد الخلفاء الراشدين دولة مدنية من حيث اختيار الحاكم ومحاسبته وإسلامية من الحكم بما أنزل الله أي دستورها الإسلام

ولذلك نحن بهذه التسمية نقطع على أعداء الإسلام جميع مخططاتهم لإبعاد الناس عن الإسلام .... وكذلك للابتعاد عن المفهوم الاستبدادي والديكتاتوري والذي حصل في بعض فترات التاريخ الإسلامي بل واليوم أيضا حيث يتشدق بعض العلماء بجعل دولهم التي جاءت بالحديد والنار على أنها دول إسلامية ... وهم لا يمثلون الإسلام بيقين ....

سادساً- مفهوم الدولة في الخطاب النبوي :

لقد مر على الدولة الإسلامية ظروف كثيرة ... ولكن الدولة الإسلامية قد سقطت بسقوط الخلافة العثمانية والتي كانت تمثل الإسلام من حيث الجملة ...

لكن بسبب الأخطاء الكثيرة التي وقعت بها أذن الله بزوالها ....

وقد بين النبي ﷺ أن الأمة الإسلامية سوف تمر بعدة مراحل سياسية :

فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ هَذَا الْأَمْرِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ،ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً،ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا وَرَحْمَةً،ثُمَّ يَكُونُ إِمَارَةً وَرَحْمَةً،ثُمَّ يَتَكادَمُونَ عَلَيْهِ تَكادُمَ الْحُمُرِ فَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ،وَإِنَّ أَفْضَلَ جِهادِكُمُ الرِّبَاطُ،وَإِنَّ أَفْضَلَ رباطِكُمْ عَسْقَلَانُ»[٣٧٦]

وعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ دِينَكُمْ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ،ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ،ثُمَّ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةٌ،ثُمَّ مُلْكًا عَضُوضًا يُسْتَحَلُّ فِيهِ الْحِرُ وَالْحَرِيرُ»[٣٧٧]

وعن حَبِيبَ بْنِ سَالِمٍ،قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ،قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكُفُّ حَدِيثَهُ،فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ،فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنَ سَعْدٍ،أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأُمَرَاءِ؟ وَكَانَ حُذَيْفَةُ قَاعِدًا مَعَ بَشِيرٍ،فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ خُطْبَتَهُ،فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ،فَقَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ فِي النُّبُوَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ،فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا،فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ جَبْرِيَّةً،فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ» ،ثُمَّ سَكَتَ "[٣٧٨]

وهي على الشكل التالي :

١- خلافة على منهاج النبوة (أي الخلافة الراشدة) وقد انتهت بعد استشهاد الخليفة الراشدي علي بن أبي طالب رضي الله عنه سنة ٤٠ هـ

٢- الملك العضوض ....

منذ العهد الأموي - العباسي - الأندلسي- المماليك - العثماني .....

أي الملك الوراثي وهو بخلاف الشورى .ورأي الأمة

لكن النظام العام بقي هو الحكم بما أنزل الله تعالى ...وإن حصل ظلم وفساد ....ومعاصٍ....

٣- الملك الجبري :

حدث هذا بعد سقوط الدولة العثمانية فكل الحكومات في بلاد المسلمين قد جاءت بالحديد والنار ... ولا تحكم بما أنزل الله ... وتوالي أعداء الإسلام ،وتؤمن بالقوميات ... والجاهليات .. وحدود سايكس بيكو .....

٤- خلافة على منهاج النبوة :

---

[٣٧٦] - المعجم الكبير للطبراني (١١/ ٨٨)(١١١٣٨) حسن

[٣٧٧] - المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ٢٢٣)(٥٩١) صحيح

[٣٧٨] - مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٣٥٠)(٤٣٩) صحيح

وهذه لم تأت بعد ولا يمكن أن تأتي إلا من خلال تربية جيل قرآني عقيدة وعبادة وشريعة ومنـــهج حياة ....

وهذه أهم صفاتهم :

١- الإيمان بالله،علماً وعملاً وسلوكاً:

٢ - الاستقامة على الحق والإصلاح في الأرض:

٣- الجهاد في سبيل الله بمفهومه الشامل من جهاد النفس إلى جهاد الكفار والمنافقين...:

٤ - الأخوة بين المؤمنين كلهم:

٥ - الرحمة بالعالمين والإحسان إلى الخلق أجمعين:

والتفصيل في كتابي " الأحكام الشرعية للثورات العربية "(ص: ٣٣٣) فما بعد...

وأما ما يتعلق بتفاصيل نظام الحكم في الإسلام فهو في كتابي " المهذب في فقه السياسة الشرعية "

١١٧- هل يجوز تسميم الطعام أو الشراب للعدو؟

هناك عساكر يريدون أن ينشقوا عن النظام ويريدون أن يضعوا السم في اللواء الذي يخدمون فيه

الجواب :

١- يجب عليهم الانشقاق فوراً ....وإلا كانوا آثمين شرعاً ..

٢- لا يجوز تسميم الماء الذي يشربون منه أو الطعام الذي يأكلون إلا إذا كانوا يقاتلون المسلمين أو ينهبون ويسلبون ففي هذه الحال يجوز ذلك إذا كانوا كلهم مقاتلين ...

٣- يجوز النكاية بالعدو بكل شيء يؤدي إلى كسر شوكته واستسلامه

(قَالَ الإمامُ الشَّافعيُّ رحمه الله):"وَإِذَا تَحَصَّنَ الْعَدُوُّ فِي جَبَلٍ أَوْ حِصْنٍ أَوْ خَنْدَقٍ أَوْ بحَسَكٍ أَوْ بِمَـــا يُتَحَصَّنُ بِهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَرْمُوا بِالْمَجَانِيقِ وَالْعَرَّادَاتِ وَالنِّيرَانِ وَالْعَقَارِبِ وَالْحَيَّاتِ وَكُلُّ مَا يَكْرَهُونَهُ وَأَنْ يَبْثُقُوا عَلَيْهِمْ الْمَاءَ لِيُغْرِقُوهُمْ أَوْ يُوحِلُوهُمْ فِيهِ وَسَوَاءٌ كَانَ مَعَهُمْ الْأَطْفَالُ وَالنِّسَاءُ وَالرُّهْبَـــانُ أَوْ لَـــمْ يَكُونُوا لِأَنَّ الدَّارَ غَيْرُ مَمْنُوعَةٍ بِإِسْلَامٍ وَلَا عَهْدٍ وَكَذَلِكَ لَا بَأْسَ أَنْ يُحَرِّقُوا شَجَرَهُمْ الْمُثْمِـــرَ وَغَيْـــرَ الْمُثْمِرِ وَيُخَرِّبُوا عَامِرَهُمْ وَكُلَّ مَا لَا رُوحَ فِيهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ مَا الْحُجَّةُ فِيمَا وَصَفْت وَفِيهِمْ الْوِلْدَانُ وَالنِّسَاءُ الْمُنْهَى عَنْ قَتْلِهِمْ؟ قِيلَ الْحُجَّةُ فِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَصَبَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ مَنْجَنِيقًا أَوْ عَرَّادَةً وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ النِّسَاءَ وَالْوِلْدَانَ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَطَعَ أَمْـــوَالَ بَنِـــي النَّضِيرِ وَحَرَّقَهَا» أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْـــنِ عُمَـــرَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَرَّقَ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ».[٣٧٩]

١١٨- هل يجب الجهاد العسكري على المرأة المسلمة ؟

[٣٧٩] - الأم للشافعي (٤/ ٢٥٧) فما بعدها والمفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٨٣٠)

أيها الأحبة الكرام :

لقد رأيت بيانا لبعض النساء أنهن شكلن كتيبة وأن قائدة الكتيبة برتبة ملازم أول ..... فهل يجوز مثل هذا العمل اليوم ؟

الجواب :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

وبعد :

أولا- الجهاد في سبيل الله بمعنى القتال هو خاص بالرجال دون النساء بإجماع أهل العلم .... فهو مفروض عليهم وليس على النساء

وقد اتَّفَقَ فُقَهَاءُ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ عَلَى أَنَّ الذُّكُورَةَ الْمُحَقَّقَةَ شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ وُجُوبِ الْجِهَادِ عَلَى الْمُسْلِمِ،فَلاَ يَجِبُ جِهَادٌ عَلَى امْرَأَةٍ،وَلاَ عَلَى خُنْثَى مُشْكِلٍ،لِمَا جاء عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ،أَفَلاَ نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لاَ،لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ» [٣٨٠]

وفي رواية عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: «عَلَيْهِن جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ،الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ» [٣٨١]

وَلأَنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ لِضَعْفِهَا،وَبِنْيَتُهَا لاَ تَحْتَمِلُ الْحَرْبَ عَادَةً،وَلِذَلِكَ لاَ يُسْهَمُ لَهَا مِنَ الْغَنِيمَةِ فِي حَالَةِ حُضُورِهَا. أَمَّا الْخُنْثَى الْمُشْكِلُ فَلأَنَّهُ لاَ يُعْلَمُ كَوْنُهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى فَلاَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْجِهَادُ مَعَ الشَّكِّ فِي هَذَا الشَّرْطِ.

وَهَذَا إِذَا لَمْ يَكُنِ النَّفِيرُ عَامًّا - كَمَا يَقُولُ الْكَاسَانِيُّ - فَأَمَّا إِذَا عَمَّ النَّفِيرُ بِأَنْ هَجَمَ الْعَدُوُّ عَلَى بَلَدٍ فَهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ يُفْتَرَضُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ،فَيَخْرُجُ الْعَبْدُ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلاَهُ،وَالْمَرْأَةُ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا وَالْوَلَدُ بِغَيْرِ إِذْنِ وَالِدَيْهِ. [٣٨٢]

قلت :

والمقصود بذلك أن تدافع عن نفسها بأية وسيلة كانت لا أن تخرج لمواجهة العدو ،لأن العدو صار بالقرب من بيتها ....

---

[٣٨٠] - أخرجه البخاري. (صحيح البخاري (٢/ ١٣٣) (١٥٢٠)

[٣٨١] - (صحيح ابن خزيمة (٤/ ٣٥٩) (٣٠٧٤) صحيح

[٣٨٢] - (البدائع (٧/ ٩٨)، والفواكه الدواني (١/ ٤٦٣)، ومغني المحتاج (٤/ ٢١٦)، والمغني لابن قدامة (٨/ ٣٤٧).الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٢١/ ٢٦٨)

ثانيا- أَمَّا إِخْرَاجُ النِّسَاءِ مَعَ الْمُجَاهِدِينَ فَيُكْرَهُ فِي سَرِيَّةٍ لاَ يُؤْمَنُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ فِيهِ تَعْرِيضَهُنَّ لِلضَّيَاعِ،وَيَمْنَعُهُنَّ الإِمَامُ مِنَ الْخُرُوجِ لِلافْتِتَانِ بِهِنَّ،وَلَسْنَ مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ لِاسْتِيلاَءِ الْخَوَرِ وَالْجُبْنِ عَلَيْهِنَّ؛ وَلِأَنَّهُ لاَ يُؤْمَنُ ظَفَرُ الْعَدُوِّ بِهِنَّ،فَيَسْتَحِلُّونَ مِنْهُنَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَصَرَّحَ الْحَنَابِلَةُ بِاسْتِثْنَاءِ امْرَأَةِ الأَمِيرِ لِحَاجَتِهِ،أَوِ امْرَأَةٍ طَاعِنَةٍ فِي السِّنِّ لِمَصْلَحَةٍ فَقَطْ،فَإِنَّهُ يُؤْذَنُ لِمِثْلِهِمَا؛ فعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ،قَالَتْ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ النبي ﷺ ،فَنَسْقِي القَوْمَ،وَنَخْدُمُهُمْ،وَنَرُدُّ الجَرْحَى وَالقَتْلَى إِلَى المَدِينَةِ»[٣٨٣]

وَلَكِنْ لاَ بَأْسَ بِإِخْرَاجِ النِّسَاءِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانُوا عَسْكَرًا عَظِيمًا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ السَّلاَمَةُ،وَالْغَالِبُ كَالْمُتَحَقَّقِ.وَلاَ يَجِبُ الْجِهَادُ عَلَى خُنْثَى مُشْكِلٍ؛ لِأَنَّهُ لاَ يُعْلَمُ كَوْنُهُ ذَكَرًا،فَلاَ يَجِبُ مَعَ الشَّكِّ فِي شَرْطِهِ.[٣٨٤]

ثالثا- نحن لسنا الآن بحاجة لجهاد النساء العسكري ،بل يشتغلن في المشفيات لرعاية الجرحى والمرضى ،والنساء اللاتي فقدن المعين وهن بحاجة لمساعدة وهذا يناسب طبيعة المرأة

فعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ،قَالَتْ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ النبي ﷺ،فَنَسْقِي القَوْمَ،وَنَخْدُمُهُمْ،وَنَرُدُّ الجَرْحَى وَالقَتْلَى إِلَى المَدِينَةِ» [٣٨٥]

قَالَ الإِمامُ: فِي الْحديث دليل على جَوَاز الْخُرُوج بِالنسَاء فِي الْغَزْو لنَوْع من الرِّفْق والخدمة،فإن خَافَ عَلَيْهِنَّ كَثْرَة الْعَدو وقوتهم،أوْ خَافَ فتنتهُن لجمالهن،وحداثة أسنانهن،فَلَا يخرجُ بهن،وقدْ رُوي عن النَّبِيِّ ﷺ،«أَن نِسْوةٍ خرجْن معهُ فَأمر بردِّهن».فيُشبه أَن يكود ردُّهُ إياهُن لأحد هذَيْن الْمَعْنيين.[٣٨٦]

وعَنْ أَنَسٍ،قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ،وَنِسْوَةٍ مَعَهَا مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْقِينَ الْمَاءَ،وَيُدَاوِينَ الْجِرَاحَاتِ"

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،أَنَّ أَزْوَاجَ،رَسُولِ اللهِ ﷺ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ يُدْلِجْنَ بِالْقِرَبِ عَلَى ظُهُورِهِنَّ بَادِيَةً خِدَامُهُنَّ يَسْقِينَ النَّاسَ"

وعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ،قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَنَسْقِي الْمَاءَ،وَنَخْدُمُهُمْ،وَنَرُدُّ الْجَرْحَى،وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ"

---

[٣٨٣] - (صحيح البخاري (٤/ ٣٤) (٢٨٨٣) والمغني لابن قدامة (٩/ ٢١٤)

[٣٨٤] - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٥٥٤)

[٣٨٥] - (صحيح البخاري (٤/ ٣٤) (٢٨٨٣))

[٣٨٦] - (شرح السنة للبغوي (١١/ ١٣))

وعن أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةَ،قَالَتْ: وَقَدْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزَوَاتٍ كُنَّا نَقُومُ عَلَى الْكَلْمِ،وَنُدَاوِي الْجَرْحَى" [٣٨٧]

قَالَ النَّوَوِيُّ: هَذِهِ الْمُدَاوَاةُ لِمَحَارِمِهِنَّ وَأَزْوَاجِهِنَّ وَمَا كَانَ مِنْهَا لِغَيْرِهِمْ لَا يَكُونُ فِيهِ مَسٌّ بَشَرَةٍ إِلَّا مَوْضِعَ الْحَاجَةِ. وَقَالَ ابْنُ الْهُمَامِ: الْأَوْلَى فِي إِخْرَاجِ النِّسَاءِ الْعَجَائِزِ لِلْمُدَاوَاةِ وَالسَّقْيِ،وَلَوِ احْتِيجَ إِلَى الْمُبَاضَعَةِ فَالْأَوْلَى إِخْرَاجُ الْإِمَاءِ دُونَ الْحَرَائِرِ،وَلَا يُبَاشِرْنَ الْقِتَالَ ؛ لِأَنَّهُ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى ضَعْفِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ،وَقَدْ قَاتَلَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ يَوْمَ حُنَيْنٍ،وَأَقَرَّهَا النَّبِيُّ - ﷺ - حَيْثُ قَالَ: لَمُقَامُهَا خَيْرٌ مِنْ مُقَامِ فُلَانٍ يَعْنِي بَعْضَ الْمُنْهَزِمِينَ."[٣٨٨]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا،فَيَسْقِينَ الْمَاءَ،وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى» [٣٨٩]

قلت :

عندنا رجال كثر فلا حاجة للنساء إلا إذا لم يكف الرجال وهذا لم يحصل أصلاً .

والمشكلة الأساسية هي في قلة السلاح والعتاد وليس في قلة الرجال الشجعان الأبطال ،فعندنا عشرات الآلاف من الشباب المتعطش للجهاد في سبيل الله ولكنه لا يملك ثمن السلاح والعتاد....

فهل نترك هؤلاء الرجال الجاهزين للجهاد.. ولا يتوفر لهم سلاح وعتاد ونقول للنساء المسلمات : اتركن وظيفتكن الأساسية في الحياة وجاهدن بالنفس في سبيل الله بدلا من الرجال ؟؟؟!!!!

رابعاً- لو افترضنا جدلا أننا بحاجة لجهاد النساء العسكري فيجب أن تكون مع ذي محرم أو ناكح،وإلا فكيف ستجاهد بغير محرم أو ناكح فهذا فيه معصية لله تعالى وفيه محاذير كثيرة اليوم،عَنْ أَنَسٍ،أَنَّ النِّسَاءَ أَتَيْنَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،ذَهَبَ الرِّجَالُ بِالْفَضْلِ،يُجَاهِدُونَ وَلَا نُجَاهِدُ. قَالَ: «مِهْنَةُ إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [٣٩٠]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي وَافِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ هَذَا الْجِهَادُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى الرِّجَالِ فَإِنْ نَصِبُوا أُجِرُوا،وَإِن قُتِلُوا كَانُوا أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ وَنَحْنُ مَعَاشِرَ النِّسَاءِ نَقُومُ عَلَيْهِمْ فَمَا لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيّ - ﷺ -: أَبْلِغِي مَنْ لَقِيتِ مِنَ النِّسَاءِ أَنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَاعْتِرَافًا بِحَقِّهِ يَعْدِلُ ذَلِكَ وَقَلِيلٌ مِنْكُنَّ مَنْ يَفْعَلُهُ. [٣٩١]

---

[٣٨٧] - (الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١١/ ١٨٣) (٦٥٧٦ - ٦٥٧٩) صحيح)

[٣٨٨] - (شرح النووي على مسلم (١٢/ ١٨٨) ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٥٣٦)

[٣٨٩] - (صحيح مسلم (٣/ ١٤٤٣) ١٣٥ - (١٨١٠))

[٣٩٠] - مسند أبي يعلى الموصلي (٦/ ١٤٠) (٣٤١٥) حسن

[٣٩١] - مسند البزار = البحر الزخار (١١/ ٣٧٧) (٥٢٠٩) حسن لغيره

خامساً- يجب على هذه المرأة ومن معها القيام بالجهاد الذي يناسب النساء .... ولا حاجة لهذا التنطع الذي يجعل المرأة كالرجل في كل شيء وتفقد مهمتها الأساسية في الحياة .... وقد لعن الله المرأة المسترجلة .... والمتشبهة بالرجال ...بل الجهاد البدني هذا خاص بالرجال دون النساء لاختلاف طبيعة الجنسين البدنية والنفسية قال تعالى :{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ } [النساء: ٣٤]

أي : مِنْ شَأْنِ الرَّجُلِ أنْ يَقُومَ عَلَى المَرْأَةِ بِالحِمَايَةِ وَالرِّعَايَةِ،وَلِذَلِكَ فَرَضَ اللهُ تَعَالَى الجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ وَالجِهَادُ مِن أخَصِّ شُؤُونِ الحِمَايَةِ. وَقَدْ فَضَّلَ اللهُ الرِّجَالَ عَلَى النِّسَاءِ فِي الخِلْقَةِ،وَأَعْطَاهُمْ مَا لَمْ يُعْطَ النِّسَاءُ مِنَ الحَوْلِ وَالقُوَّةِ..."[٣٩٢]

سادساً- وأما يجري هنا وهناك من قيام بعض النساء المسلمات بعمليات استشهادية وغير ذلك ...فهذا ليس مبررا شرعيًّا لجواز مثل هذا العمل ....

والأحكام الشرعية تؤخذ من النصوص الشرعية ومن أقوال أهل العلم المعتبرين الذي سلمت لهم الأمة بالفقه والتقوى وليس أي واحد من الناس .

سابعاً- عمل المرأة المسلمة في الأصل هو في بيتها تقوم بشؤون زوجها وأولادها وبيتها وهو يعدل الجهاد في سبيل الله كما بين ذلك النبي ﷺ

فعلى تلك المرأة التي أرادت تشكيل كتيبة للنساء أن تقوم بشؤون بيتها وزوجها وتربي أولادها تربية يرضاها الله تعالى ليكونوا من الصالحين والمجاهدين في سبيل الله في المستقبل كالخنساء رضي الله عنها .... فهذا هو الجهاد الحقيقي بحقهن ....

ولتقم إن استطاعت بمساعدة المجاهدين من حيث إعداد الطعام لهم والقيام على الجرحى وكل ما يخص النساء ولكن بعد القيام بأمور بيتها المفروضة عليها شرعاً..

ثامنا- أما أن تفكر امرأة مسلمة – بسبب ما ترى من مجازر بحق المسلمين والمسلمات – أن تشكل كتيبة للنساء فهي مخطئة بيقين .. وتتشبه بالرجال وهي منهية عن التشبه بهم .....

فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ،وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»[٣٩٣]

وقد بين تعالى الفارق الكبير بين الجنسين بقوله :{وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا} [النساء: ٣٢]

---

[٣٩٢] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٢٧، بترقيم الشاملة آليا)

[٣٩٣] – صحيح البخاري (٧/ ١٥٩)(٥٨٨٥)

[ش (لعن) ذم وحرم هذا الفعل. (المتشبهين) في اللباس الخاص بالنساء والزينة والأخلاق والأفعال ونحو ذلك]

عَنْ مُجَاهِد قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّه،يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا نَغْزُو،وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثُ،فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ} [النساء: ٣٢] " قَالَ: " وَنَزَلَتْ فِيهَا هَذِهِ الْآيَةُ {إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ} [الأحزاب: ٣٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ "[٣٩٤]

١١٩- هل يجوز الاستعانة بالصليبين لمحاربة بشار الأسد أم لا ؟

الجواب :

لا يجوز الاستعانة بالكفار والفجار على مقاتلة عدو للإسلام والمسلمين إلا بشروط ذكرها الفقهاء وقد فصلتها بكتاب مستقل

وهي باختصار :

١- أن يعجز المسلمون عن دفع هذا العدو الكافر الصائل بأنفسهم

٢- أن يكون هؤلاء الأعداء الذين يمكن أن يساعدوا المسلمين على زوال عدوهم ... غير معلنين بالعداء للإسلام والمسلمين ...

٣- أن يكونوا تحت سلطة المسلمين العسكرية وليسوا مستقلين عنها

٤- أن نستطيع السيطرة عليهم إذا بدر منهم خيانة أو نقض عهد

٥- أن لا يكون ذلك على حساب الإسلام والمسلمين

٦- أن نستطيع ردهم لبلادهم إذا رفضوا العودة لبلادهم ...

٧- أن لا يكون هناك أي تدخل عسكري أو سياسي في شؤون البلد المسلم الذي استعان بهم بعد تحرره ...

فإن لم تتوفر هذه الشروط كلها فلا يحلُّ الاستعانة بهم شرعاً

والتفاصيل في كتابي " الخلاصة في حكم الاستعانة بالكفار في القتال" ط١

١٢٠- حكم الذي يجاهد بنفسه ثم يترك الجهاد قبل التحرير دون عذر شرعي معتبر :

حكم الذي ينفر الآن إلى ساحات الجهاد ويخوض بالاشتباكات والقتال وغيرها ثم يترك جهاده ويرجع إلى دياره ،هل يعتبر هذا من التولي يوم الزحف ؟

الجواب :

١- الذي ينفر لساحات الجهاد من المسلمين ثم يترك الجهاد في سبيل الله دون سبب قاهر جدا فهو فار من الزحف بيقين ويشمله الوعيد

---

[٣٩٤] - مسند أبي يعلى الموصلي (١٢/ ٣٩٣)(٦٩٥٩) صحيح

قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) } [الأنفال: ١٥،١٦]

٢- الجهاد في سورية ليس واجبا على غير المسلمين المقيمين بسورية أثناء قيام الثورة السورية المباركة فهؤلاء يجب عليهم الجهاد وجوبا عينيا لكل مسلم ذكر قادر على حمل السلاح ويجده ...

وهؤلاء لا يحل لهم الخروج من سورية بعد قيام الثورة ... وهم إذا خرجوا خوفا على نفوسهم فارون من الزحف ومغضوب عليهم حتى يرجعوا لساحات الجهاد إلا إذا كان عند أحدهم عذر شرعي قاهر....قال تعالى :{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ،وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ،مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»[٣٩٥]

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ،قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ ،وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ،وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ،وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ،سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»[٣٩٦]

٣- يجب على المسلمين الذين يعيشون خارج سورية خاصة والمسلمين عامة الجهاد بالمال ونحوه .... فنحن اليوم نحتاج إلى المال والسلاح وليس إلى الرجال ...

فعندنا والحمد لله رجال كثر ولكن لا يجدون سلاحاً لكي يقاتلوا هذا الطاغية الصنم ...حتى ينتهوا من طغيانه وفساده

فعن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا،وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّه بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»[٣٩٧]

٤- لا حاجة لمجاهدين من خارج سورية فنحن لم نطلب منهم ذلك أصلاً .... ومن أراد الجهاد حقًّا فليجاهد بماله وينتهي الأمر فكأنه جاهد بنفسه والحديث في هذا واضح وصريح ....

١٢١- تحريم الاستيلاء على السيارات الحكومية ونحوها ثم بيعها

السؤال :

---

[٣٩٥] - صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧)١٥٨ - (١٩١٠)

[٣٩٦] - سنن أبي داود (٣/ ٢٧٤)(٣٤٦٢) صحيح

[٣٩٧] - صحيح البخاري (٤/ ٢٧)(٢٨٤٣) وصحيح مسلم (٣/ ١٥٠٦)١٣٥ - (١٨٩٥)

فضيلة الشيخ سؤال (إذا كان عدد من الأشخاص المعروف عنهم في البلدة انهم من الثائرين وأنا اعرفهم أيضا وعرضوا علي أن أشتري منهم سيارة هي من مؤسسة حكومية بسعر مغري وقبلت ذلك هل يجوز فعلي أم لا .جزاك الله خيرا؟

الجواب :

هذه السيارة ملكيتها عامة ولا يجوز بيعها لأحد فكل ذلك حرام حرام حرام البيع والشراء حرام حرام حرام

ويجب أن تستخدم لمصلحة الجهاد والأعمال الإنسانية التي تخدم الثورة

ولا يجوز استخدامها بشكل خاص

ويجب الحفاظ عليها حتى إسقاط النظام الفرعوني الخبيث لكي ترجع ملكيتها للدولة المقبلة التي تنوب عن الشعب

وهؤلاء الذين ينهبون السيارات الحكومية ونحوها ثم يقومون ببيعها للناس هم لصوص وقطاع طرق ومحاربون وليسوا مجاهدين أصلاً

فمن الذي أباح لهم هذه الأفعال المحرمة شرعاً؟؟

وسوف نقيم عليهم حد الحرابة بإذن الله تعالى ،قال تعالى :{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [المائدة: ٣٣]

ويجب على المجلس العسكري محاكمتهم ونزع أسلحتهم ورد الأموال والأعيان التي سرقوها لأصحابها ... وسجنهم في الوقت الحالي ريثما يبت بأمرهم بعد سقوط النظام ....

فإن أعلنوا العصيان ورفضوا تسليم أسلحتهم وأنفسهم للمجلس العسكري يجوز قتلهم جميعا ...

١٢٢- حكم إرسال قوات حفظ سلام دولية لسورية

أيها الأحبة الكرام :

ما فتئت الجامعة العربية التي لم تخدم قضايا الأمة العربية بشيء حتى الآن وما بعدها هيئة الأمم المتحدة على الإسلام والمسلمين ... ما زالتا تتآمران على ثورتنا المباركة منذ أول يوم بدأت

فعندما كان الشعب السوري الأعزل تنتهك حرماته على قارعة الطريق وما زالت .... لم تقم الجامعة العربية ولا هيئة الأمم هذه بإرسال قوات لحفظ السلام في سورية؛ لأن التعلميات الغربية والشرقية لم تصدر بعد لها لتؤدي دورها المشبوه .... ولأن المسلمين السنة في سورية مهما بلغ عددهم دمهم مهدور ولا قيمة له ولا وزن بنظر المجتمع الدولي - عديم الضمير والإحساس- والذي أعطى الطاغية الصنم الأسد الضوء الأخضر لذبح الشعب السوري من أجل الحفاظ على دولة اليهود ومصالح أعداء الإسلام ... وبعد أن بلغت التضحيات الجسام التي قدمها الشعب السوري من أجل

الحصول على حريته وحقوقه ....يريد الأسود الإبراهيمي عميل الغـــرب المـــدلل .... أن يطالـــب بإرسال قوات لحفظ السلام في سورية .....

وعلى ضوء ذلك أقول وبالله التوفيق :

أولا- المجتمع الدولي يكيل بألف مكيال ....فأين كان منذ بداية الثورة السورية والنظام الفرعوني في سورية يبطش بالشعب الأعزل بكل أدوات الدمار والهلاك في العالم ؟

ثانيا- هل الحرب في سورية هي بين دولتين نريد أن نضع قوات لحفظ السلام بينهما لكي لا تعتدي دولة على أخرى؟

فهذا كذب بيقين وتحريف للحقيقة عن عمد وسبق الإصرار لأن الذي يستخدم الطـــائرات لـــذبح الشعب والدبابات والمدافع والقنابل المهلكة والبراميل المتفجرة وراجمات الصواريخ هو النظام الأسدي الفرعوني النصيري المجوسي الوثني الملحد .... يعرف ذلك الصغير والكبير والإنس والجن ....

فبدلاً من أن تقفوا مع الضحية ضد الجلادين فإذا بكم تريدون الوقوف مع الجلادين من أجل الإجهاز على بقية الضحايا وهو أمر من أعجب العجب حقا...!!!!

فلماذا لا يحاسب أركان النظام الفرعوني في سورية على ارتكابهم جرائم حرب ضد الإنسانية وبـــين يديكم عشرات الآلاف من الفيديوهات التي تثبت بشكل قاطع قيام هذا النظام الخبيث منذ أول يوم استلم فيه الحكم بسورية ارتكاب أبشع الجرائم في العالم ؟؟؟!!!

وشهود العيان بالملايين .... ولعلها بنظركم - الأعمى - لا ترقى لجرائم حرب ضد الإنسانية لأنها ضد المسلمين السنة ....

وأما الجيش الحر الذي يدافع عن دماء وأعراض وأموال الناس في سورية بأسلحة خفيفة جدا فهو مجرم حرب ويستحق المساءلة وقيام حرب عالمية ضده ...لأنه قام على الطاغية الصنم الذي نصبتموه علينا كابوسا لكي يحقق مصالحكم ويحافظ على حدود دولة اليهود ويسحق الصحوة الإسلامية وينـــهب خيرات الشعب ليسلمها لكم ...!!!!

ثالثاً- الغاية من إرسال قوات لحفظ السلام المزعوم هي ما يلي :

١- لكي لا يسقط النظام الفرعوني في سورية ... على يدي أبطال الجيش الحر .... ولكي لا ينسب النصر إليهم ...

٢- لكي يحافظوا على البقية الباقية من أركان النظام الخبيث والأجهزة الأمنية المشاركة بذبح الشعب السوري ونهب خيراته

٣- لكي تبقى الأمور كما كانت سابقاً .... استبدال طاغية بطاغية جديد ليس إلا .....

٤- لكي تبقى مصالح أعداء الإسلام في الداخل والخارج مصونة

٥- لكي تتخذ قوات حفظ السلام ذريعة للبطش بالجيش الحر الذي دافع عن دماء وأموال وأعراض الشعب السوري الأعزل ..

٦- لكي يحافظوا على سلامة النصيرية (العلوية) وغيرهم ممن شاركوا بذبح الشعب السوري ،لأنه لا يهمهم تدمير الأكثرية من قبل الأقلية ... بل يريدون الحفاظ على هذه الأقلية التي أثبتت عمالتها وخيانتها عبر التاريخ كله .... لكي لا يطالها الحساب والجزاء الذي تستحقه وفق شرع الله تعالى ....

٧- لكي لا يحاسب القتلة واللصوص وقطاع الطرق ... ومجرمو الحرب لأن هؤلاء عمدة الغرب في نشر الفساد والإلحاد في الشام وفي كل مكان ....

٨- ربما يخططون لتقسيم سورية بحجة حماية النصيرية (القتلة وقطاع الطرق واللصوص ومجرمي الحرب) من الأكثرية السنية

وهذا ليس ببعيد عليهم أبدا فقد فعلوها مرات كثيرة في التاريخ المعاصر ....

رابعاً- موقفنا من ذلك كله هو ما يلي :

١- نحن نرفض إرسال قوات لحفظ السلام إلى سورية رفضاً قاطعاً ،لأننا لم نطلب ذلك أصلاً ... ويوم كنا محتاجين إليها لم ترسل إلينا

٢- ليس هناك أحد وصي على الشعب السوري لا مجلس وطني ولا ائتلاف ولا غيره .... لأن الشعب السوري لم ينتخب هؤلاء حتى يكونوا ممثلين عنه ...

وكل من يتكلم باسم الشعب السوري والكتائب المجاهدة دون أخذ رأيها الصريح فهو مفتر على الثورة ... بل وعدو لها ...لا فرق بينه وبين عدوها الصريح ....وسوف يحاسب على تصرفاته كلها.

٣- سوف نعتبر هذه القوات أهداف مشروعة لنا لأنها قوات احتلال جاءت من أجل إبقاء أركان هذا النظام الخبيث بعد أن وصلت الحبال لرقابهم .... والله تعالى سوف ينصرنا عليهم جميعاً بمنه وكرمه ...

٤- يجب على جميع الكتائب المقاتلة في سورية الانتباه لهذه الألاعيب الشيطانية ...وضربها بيد من حديد لكي تحبط جميع المؤامرات الداخلية والخارجية ....

٥- على الكتائب المقاتلة في سورية أن تكون يدا واحدة على من سواها ... لكي لا تخرق من الداخل بحجة المساعدات العسكرية،وليكن هدفها الأول هو تحرير سورية من هذا الطاغوت وأعوانه وكل طاغوت يريده الغرب أو الشرق ...

٦- يجب الإسراع بتجهيز المجالس المحلية لكل المحافظات لكي تحكم سورية من الداخل دون أي تدخل خارجي خبيث ...

٧- على الشعب السوري المسلم أن يعي هذه المؤامرات جيدا لكي يشارك في إحباطها جميعاً ...لأنه إذا تم لهم ما يريدون ويخططون فيعني ذلك القضاء على الثورة السورية وتضحياتها كلها ،ثم سرقتها والضحك على الناس ببعض الفتات ...الذي سرق من مال الشعوب وخيراتها ...

٨- يا أهل الشام :

الله تعالى الذي أذن بهذه الثورة المباركة على غير ميعاد سوف يحبط جميع هذه المؤامرات بمنه وكرمه ،قال تعالى :{ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ} [الأنفال: ٣٠]

وقال تعالى :{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ (٣٦) لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٣٧) } [الأنفال]

فأنتم المنصورون بإذن الله تعالى،لأن الله تعالى قال عنكم ...

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ،أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خِرْ لِي بَلَدًا أَكُونُ فِيهِ فَلَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَبْقَى لَمِ اخْتَرْ عَلَى قُرْبِكَ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ ثَلَاثًا» . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ كَرَاهِيَتَهُ إِيَّاهَا قَالَ: " هَلْ تَدْرِي مَا يَقُولُ اللَّهُ فِي الشَّامِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «يَا شَامُ أَنْتِ صَفْوَتِي مِنْ بِلَادِي أُدْخِلُ فِيكِ خِيَرَتِي مِنْ عِبَادِي ، أَنْتِ سَوْطُ نِقْمَتِي وَسَوْطُ عَذَابِي ، أَنْتِ الَّذِي لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ، [أَنْتِ الْأَنْدَرُ] وَإِلَيْكِ [عَلَيْكِ] الْمَحْشَرُ» ، وَرَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَمُودًا أَبْيَضَ كَأَنَّهُ لُؤْلُؤَةٌ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ قُلْتُ: «مَا تَحْمِلُونَ؟» قَالَ: عَمُودُ الْإِسْلَامِ أَمَرَنَا أَنَ نَضَعَهُ بِالشَّامِ وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ الْكِتَابَ اخْتُلِسَ مِنْ تَحْتِ وِسَادَتِي ، فَظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَخَلَّى مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي فَإِذَا هُوَ نُورٌ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى وُضِعَ بِالشَّامِ ، فَمَنْ أَبَى فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ [وَلْيَسْتَقِ] مِنْ غُدُرِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ "[٣٩٨]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ الْفَقْرَ وَالْعُرْيَ وَقِلَّةَ الشَّيْءِ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لَأَنَّا مِنْ كَثْرَةِ الشَّيْءِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنْ قِلَّتِهِ وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِيكُمْ حَتَّى تُفْتَحَ لَكُمْ أَرْضُ فَارِسَ وَالرُّومِ وَأَرْضُ حِمْيَرَ حَتَّى تَكُونُوا أَجْنَادًا ثَلَاثَةً جُنْدًا بِالشَّامِ،وَجُنْدًا بِالْعِرَاقِ،وَجُنْدًا بِالْيَمَنِ حَتَّى يُعْطِيَ الرَّجُلُ الْمِائَةَ الدِّينَارَ فَيَتَسَخَّطُهَا» قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ الشَّامَ وَبِهَا الرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَيَسْتَخْلِفَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا حَتَّى تَكُونَ الْعِصَابَةُ مِنْهُمُ الْبِيضُ قُمُصُهُمُ الْمُحَلَّقَةُ أَقْفَاؤُهُمْ قِيَامًا عَلَى رَأْسِ الرَّجُلِ الْأَسْوَدِ مِنْكُمُ الْمَحْلُوقِ مَا يَأْمُرُهُمْ فَعَلُوا وَإِنَّ بِهَا الْيَوْمَ لَرِجَالًا لَأَنْتُمْ أَحْقَرُ فِي أَعْيُنِهِمْ مِنَ الْقُرْدَانِ فِي أَعْجَازِ الْإِبِلِ» قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ اخْتَرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ: «أَخْتَارُ لَكَ بِالشَّامِ فَإِنَّهَا صَفْوَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بِلَادِهِ فَإِلَيْهَا يَجْتَبِي صَفْوَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ،يَا

[٣٩٨] - مسند الشاميين للطبراني (١/ ٣٤٥)(٦٠١) صحيح لغيره

أَهْلَ الْإِسْلَامِ فَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ فَإِنَّ صَفْوَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْأَرْضِ الشَّامَ فَمَنْ أَبَى فَلْيُسْقَ بِغُدْرِ الْيَمَنِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِه»[٣٩٩]

وعن عُمَيْرَ بْنِ هَانِئٍ،أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ،يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ،يَقُولُ: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ،لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ،وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ،حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ،فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ" [٤٠٠]

وعن عُمَيْرَ بْنِ هَانِئٍ،قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى الْمِنْبَرِ،يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ»

وزاد في رواية : فَقَامَ مَالِكُ بْنُ يَخَامِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ: قَالَ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا مَالِكُ بْنُ يَخَامِرَ وَبِهِ النَّسَمَةُ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا،يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ " [٤٠١]

وسوف تلفظ الشام شرارها بإذن الله تعالى ولا يبقى فيها إلا خيار أهل الأرض فهنيئاً لهم ....

فعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَحَوَّلَ خِيَارُ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى الشَّامِ،وَيَتَحَوَّلَ شِرَارُ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى الْعِرَاقِ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ "[٤٠٢]

١٢٣- حكم من يقوم بالعمل الإغاثي ويحابي بعض الناس

سؤال من أحد الشباب العاملين في المجال الإغاثي:

تحدث معنا حالة كثيرا ما نتعرض لها وأريد أن أستفسر عن حكمها الشرعي.

أنا أعمل بمجال الإغاثة وعندي عشرات العائلات المسجلة لدي وأحيانا يأتيني مبلغ صغير أو مساعدات عينية بكمية قليلة لا أستطيع توزيعها على كافة المسجلين في قاعدة البيانات لدي فأوزعها لمن أعرفه من المحتاجين كالأصدقاء والجيران وغيره فهل أنا آثم على تفضيل هؤلاء على غيرهم علما أنهم مستحقون ومن أعطيه منهم في مرة ما أعطي غيره في المرة القادمة ولكني أخشى أن أكون قد ظلمت البقية...

أرجو أن أكون قد أوضحت القضية وجزاكم الله خيرا

---

[٣٩٩] - الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٤/ ٢٧٤)(٢٢٩٥) صحيح

[٤٠٠] - صحيح البخاري (٤/ ٢٠٧)(٣٦٤١)

[٤٠١] - مستخرج أبي عوانة (٤/ ٥٠٦)(٧٥٠١و٧٥٠٢) صحيح

[٤٠٢] - مسند أحمد ط الرسالة (٣٦/ ٤٦١)(٢٢١٤٥) حسن

الجواب :

١- على كل أخ يشارك بالعمل الإغاثي أن يكون أمينا ،ويؤدي الأمانة بدقة تامة لمستحقيها دون محاباة ولا قرابة ولا صداقة ونحوها ..

قال تعالى :{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء: ٥٨]

٢- يجب عليه تسجيل المحتاجين في قوائم حقيقية والتوزيع عليهم حسب حاجتهم وعدد أفراد الأسرة .... وعليهم التوقيع عند تسليم الحاجة إليهم من باب الأمانة ...

٣- إذا جاءه مبلغ من المال أو كميات من المساعدات غير كافية فيجب أن توزع على الأحوج فالأحوج من الناس المسجلين عنده ويجب أن يكون هناك لجنة من أجل توزيع المساعدات وليس شخصا فقط ...

٤- إذا حابى المسؤول عن توزيع هذه المساعدات أحدا من الناس لقرابة أو صداقة ونحو ذلك فقد ظلم ويستحق المساءلة شرعا

فعَنِ الْحَسَنِ،أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ،أَحَفَظَ أَمْ ضَيَّعَ،حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»[٤٠٣]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ فِي الْخُطْبَةِ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ،وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ».[٤٠٤]

وعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ،قَالَ: قَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ: يَا يَزِيدُ،إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتَ أَنْ تُؤْثِرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ ذَلِكَ أَكْثَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ،فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ»[٤٠٥]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،قَالَ : مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلاَّ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولاً ،لاَ يَفُكُّهُ إِلاَّ الْعَدْلُ ،أَوْ يُوبِقُهُ الْجَوْرُ.[٤٠٦]

وعَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ،قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِأُنَاسَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ: يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ،إِذَا تَخَلَّفْتُمْ عَنِ الْأَمْرِ بِمَنْ أَسْتَعِينُ،أَوْ مَنْ أَبْعَثُ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَمَّرَنِي عَلَى الْبَحْرَيْنِ ، قَالَ: فَأَتَاهُ بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ،فَقَالَ عُمَرُ: مَا رَأَيْتُ مَالًا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا،مَا فِي هَذَا دَعْوَةُ مَظْلُومٍ أَوْ مَالُ يَتِيمٍ،فَقَالَ أَبُو

---

[٤٠٣] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١٠/ ٣٤٥)(٤٤٩٣) ومستخرج أبي عوانة (٤/ ٣٨٤)(٧٠٣٦) من طرق صحيح

[٤٠٤] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١/ ٤٢٢)(١٩٤) صحيح

[٤٠٥] – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ١٠٤)(٧٠٢٤) حسن لغيره

[٤٠٦] – مسند أحمد (عالم الكتب) (٣/ ٥٣٥)(٩٥٧٣) ٩٥٧٠- صحيح

هُرَيْرَةَ: بِئْسَ الْمَرْءُ أَنَا،إِنْ كَانَ الْمَهْنَأُ لَكَ وَكَانَتْ عَلَيَّ الْمُؤْنَةُ،وَلَكِنْ - وَاللَّهِ - مَا أَلَوْتُ أَنْ أَطِيبَ،فَقَالَ عُمَرُ: لِلَّهِ الْحَمْدُ،فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ،فَقَالَ لَهُ: لِمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: لِأَنِّي أَخَافُ اثْنَتَيْنِ - أَظُنُّهُ قَالَ: فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ - أَخَافُ بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ حُكْمٍ،وَأَقْضِيَ بِغَيْرِ حَقٍّ،وَأَخَافُ ثَلَاثًا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ،إِنْ أَصَبْتُ شَيْئًا فَلَا تُحِلَّهُ لِي،وَأَتَعَقَّبُ مِنْ مَالٍ فَلَا تَعْقُبْهُ لِي،وَإِنْ حَدَّثْتُكَ فَلَا تُصَدِّقْنِي "[٤٠٧]

١٢٤- هل يجوز الاستيلاء على سلاح المنشقين لحاجتنا له ؟

السؤال :

البارحة أحضرنا ٣منشقين عن الجيش،وفي واحد منهن معه بندقية ونحن بحاجة لهذه القطعة هل يجوز أخذها منه ؟

وإذا كان لا يحل فهل يجوز دفع ثمن هذا السلاح له وهو سوف يشتري سلاحا آخر في بلده ؟

الجواب :

نعم يجوز أخذها منه وقتله في دين بشار الأسد ومن رباهم على الكفر ....

وأما في دين الإسلام فلا يجوز ذلك أبدا أبدا

والذي ينشق ومعه سلاحه يجب أن يبقى معه ويقاتل مع المجاهدين وبعد إسقاط النظام الفرعوني في سورية يرد السلاح لوزارة الدفاع المنتظرة ولا يجوز أن يملكه من استولى عليه ...أبدا

وأما بيع السلاح المستولى عليه من الجيش الأسدي فلا يحل في دين الإسلام لأنه ملك عام للأمة .... فلا يجوز بيعه ولا شراؤه ومن فعل ذلك فهو عاص لله تعالى ومرتكب كبيرة من الكبائر وحرامي محترف باسم الثورة السورية وسوف يحاسب على عمله هذا

فلستم أولى بالسلاح من صاحبه الذي انشق من أجل أن يقاتل هذا الطاغية الصنم .... ويجب عليه القتال في نفس المكان الذي انشق فيه وليس في بلده .... وربما لو ذهب لبلده لفر من القتال وباع السلاح و لم يقاتل كما حصل عند الكثير من الجنود الجهال بالأحكام الشرعية

١٢٥- هل الجهاد في سورية فتنة ولا يجوز المشاركة فيه ؟

قال أحدهم ممن يعرفني لما سألته هل التحقت بكتائب الجهاد في سورية ؟

قال : كنت بدي أسألك عن هذا الشيء بحالتنا هاي بجوز نلتحق بالثوار ؟ في ناس بتقلك فتنة ؟

الجواب :

١- الجهاد في سورية فرض عين على كل مسلم يعيش في سورية وقادر على حمل السلاح ويجده ....قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ

[٤٠٧] - الأموال لابن زنجويه (٢/ ٦٠٦)(٩٩٨) حسن

أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)} [التوبة: ٣٨،٣٩]

٢-كل من لا يجاهد في سبيل الله الآن في سورية من المسلمين القاطنين فيها -وهو قادر عليه - فهو ملعون ومغضوب عليه من الله تعالى ،قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) } [الأنفال: ١٥،١٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ،وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ،مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»[٤٠٨]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا،أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ،أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [٤٠٩]

٣- كل من يقول اليوم :

الجهاد في سورية فتنة ولا يجوز المشاركة فيه فهو زنديق وليس بشيخ ويستحق القتل شرعا لأنه خرج من الإسلام بقوله الباطل هذا ....

وهذا الكلام كان وما يزال يردده أزلام النظام الفرعوني في سورية الذين هم أخطر على الأمة الإسلام من الدجال أمثال البوطي والحسون وغيرهما من الدجاجلة ...

فعَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ،قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ،يَقُولُ : كُنْتُ مُخَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَنْزِلِهِ ،فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَى أُمَّتِي مِنَ الدَّجَّالِ فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ ،قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ،أَيُّ شَيْءٍ أَخْوَفُ عَلَى أُمَّتِكَ مِنَ الدَّجَّالِ ؟ قَالَ : الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ.[٤١٠]

وعَنْ عَلِيٍّ،قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا وَهُوَ نَائِمٌ ، فَذَكَرْنَا الدَّجَّالَ فَاسْتَيْقَظَ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ فَقَالَ: " غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الدَّجَّالِ: أَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ "[٤١١]

١٢٦- هل يجوز قتل النساء والأطفال والشيوخ الذين لا يشاركون بالقتال لأنهم كفار ؟

سؤال ملح جدا إلى الشيخ علي حفظه الله ولويتكرم علينابالإجابة لضرورة الأمر.

شيخناالفاضل اتصل بي أحدالمجاهدين بأحدالجبهات يطلب ان نسأل له عن حكم التعامل مع المدنين (اطفال .مسنين .لنساءخصوصا)من النصيرية غيرالمشتركين بالحرب وذلك لأمرملح عندهم

---

[٤٠٨] - صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧)١٥٨ - (١٩١٠)

[٤٠٩] - الجهاد لابن أبي عاصم (١/ ٣١٠)(٩٨) صحيح لغيره

[٤١٠] - مسند أحمد (عالم الكتب) (٧/ ١٤٧)(٢١٢٩٧) ٢١٦٢٢- حسن

[٤١١] - مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٤٩٣)(٣٧٤٨٦) حسن لغيره

ويسأل عن قضية السبي لأنه وقع نوع من الخلاف بين بعض المجاهدين بسبب هذاالأمر.

أفيدونابورك فيكم

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الجواب :

أولا- لا يجوز قتل النساء والأطفال والشيوخ العزل الذين لا يشاركون بالقتال بإجماع أهل العلم سلفاً وخلفاً ... سواء أكانوا من النصيرية أو من غيرهم ...

ثانيا- إذا شاركت المرأة بالقتال بالقول والفعل أو الكبار ... يجوز قتلهم واستهدافهم ...

ثالثا- أما موضوع السبي فلا وجود له بعد سقوط الخلافة العثمانية

وحتى ترجع دولة الإسلام وخلافة الإسلام في المستقبل إن شاء الله ونقوم بفتح بلد كافر .... عندها يكون هناك سبي وله أحكامه الشرعية الخاصة به .. والتي فصلتها بكتابي " المفصل في فقه الجهاد "

وأما اليوم فلا يوجد سبي ... والقتال في سورية ليس بين دولة مسلمة ودولة كافرة حتى نتصور وجود السبي

بل القتال بين الشعب المسلم الأعزل وبين الطاغية الصنم الذي سطا على الحكم بالقوة وظلم الناس وأكل حقوقهم ....

والذي يقول اليوم بجواز سبي النصيريات مثلا فهو جاهل أحمق لا يفقه من الدين شيئا ....

وسوف يحاسب على عمله هذا بإذن الله تعالى كائناً من كان ....

رابعاً- لا يحل أخذ الفتوى الشرعية من غير أهلها المشهورين بالعلم والورع من أهل الشام ...

كما لا يحل أخذ الفتوى من مجاهيل أو جهال ...

خامساً- لا يجوز نقل النصوص الشرعية السابقة وتنزيلها على غير واقعها وما قيلت فيه من مناسبة ... وإلا كان افتراء على أهل العلم السابقين ....

سادساً- يجب على طلاب العلم في سورية أن يكونوا بين الكتائب المقاتلة يعلمونهم الحلال من الحرام ويبينون لهم حدود الله ... وإلا سوف تقع أخطاء فاحشة بسبب غياب طلاب العلم عن الثورة ...

ولن يكون لهم بعد الثورة أي وزن ولا اعتبار أبداً ... فليستدركوا أمرهم قبل فوات الأوان ... وهم يعلمون أن الوعيد قد شملهم قبل غيرهم من غضب الله ولعنته وعقابه لكل طالب علم يستطيع القيام والبقاء بين المجاهدين ثم ينكص على عقبيه .. ويفر مثل المنافقين ... ومثل الشيطان لما اشتد القتال فر هاربا لا يلوي على شيء {وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [الأنفال: ٤٨]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ،وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ،حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا،فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ،فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[٤١٢]

١٢٧- هل يجوز للمنشق أن يبيع سلاحه ؟

السؤال :

مجموعة من العساكر انشقت عن النظام بسلاحهم الكامل

وقد كانوا محصورين داخل قطعهم

وهم متخصصون بأمور الإطعام فقط

يعني لا يملكون معلومات مهمة تفيد المنطقة

ويريدون السفر الآن إلى بلادهم كونها جبهات ساخنة

ويريدون بيع سلاحهم خوفا من عمليات السلب التي تحدث على الطريق فهل يجوز ذلك ؟

الجواب :

أولا- كل من ينشق عن النظام الفرعوني في سورية يجب عليه الانضمام لأقرب كتيبة عاملة في المنطقة لأنه أعرف بها من غيرهم ،قال تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} [التوبة: ١٢٣]

ثانيا- يجب أن يبقى سلاحه معه يقاتل به وهذا السلاح هو ملك للشعب كله ،وسوف يعاد إلى الجيش السوري المنتظر بعد التحرير إن شاء الله ،حيث لا يجوز لأحد أن يتملكه مثل الوقف تماما

ثالثا- لا يحل لهم بيع سلاحهم أصلاً ،بل يجب أن يبقى معهم ويقاتلون به في نفس المكان الذي انشقوا به

وما ذكر في السؤال لا يعدو أن يكون حيلة للنهب والسلب وأكل الأموال العامة بحجة الخوف عليها من اللصوص والحرامية

والذي يبيع سلاحه هو مرتكب لأكبر الكبائر وليس بمجاهد في سبيل الله وخائن لدينه ولوطنه ...

وكل من يفتي بجواز مثل هذه الأفعال المحرمة فهو ليس بطالب علم بل هو شبيح وخبيث وحرامي محترف باسم الثورة السورية

١٢٨- هل يجوز أخذ شخص عنوة وبالقوة يشتبه في خيانته وتعامله مع الأمن(مخبر)والتحقيق معه رغبة في التأكد من ذلك؟

---

[٤١٢] - صحيح البخاري (١/ ٣٢)(١٠٠) وصحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٨)١٣ - (٢٦٧٣)

[(انتزاعا) محوا من صدور العلماء. (بقبض العلماء) بموتهم. (رؤوسا) جمع رأس وفي رواية (رؤوساء) جمع رئيس والمعنى واحد.]

الجواب :

يجوز ذلك لكن يعامل برفق .. ويجب أن يكون اللذين أخذوه عنوة غير معروفين من أجل الحفاظ على نفوسهم وشخصياتهم ...

ويجب أن تحقق معه لجنة شرعية من طلاب العلم وليس قائد الكتيبة أو المجلس العسكري

واللجنة هي التي تبت بأمره ... إن ثبت أنه جاسوس وأدى لقتل أو سجن أو أذى الناس فيجوز لها الحكم بقتله ... لكن دون ضجيج ولا تصوير....

وإن لم يثبت أنه جاسوس فيعتذرون منه ويرد لبيته سالماً ...

١٣٩- حكم أموال النصيريين المدنيين

ماحكم أموال عموم النصيرين المدنيين بالنسبة للجيش الحر علما بأن معظمهم مؤيد وداعم للنظام بشكل أو بآخرمع صعوبة التحقق من مواقفهم؟

وكذلك مال المسلم السني المؤيد للنظام بكلامه أومازال يخدم في جيش النظام ؟؟

الجواب :

أولا- كل من يدافع عن هذا النظام الفرعوني بالقول والفعل ... مثل المشاركة بالقتل والنهب والسلب ... يجوز قتله ومصادرة ماله لصالح الجيش الحر وليس لصالح الكتيبة ...هذا إذا كنا في معركة معهم ...

ثانيا- إذا صاروا أسرى فيجب التحقيق معهم من قبل لجنة شرعية متخصصة ... فإن ثبت أنهم قتلوا وسلبوا نهبوا فيجوز الحكم بقتلهم وسلبهم

وإن لم يثبت أنهم قتلوا أو سلبوا ونهبوا ... فلا يقتلون فيمكن مبادلتهم بأسرى أو بفدية مالية إذا كانوا غير مسلمين

وإن كانوا مسلمين و لم يقتلوا و لم ينهبوا فيجب عليهم الانشقاق شرعاً والانضمام لصفوف الجيش الحر ...

ثالثا- أي ضابط أو مجند مع النظام يوجد خارج قطعته وهو غير مسلح لا يجوز قتله ... بل يؤسر ويحال للجنة الشرعية القضائية لكي تبت بأمره ....

رابعاً- الذي لا يشارك بالقتل ولا النهب ولا السلب ...لا يجوز قتله .... لكن يجوز إذا كان معه سلاح أو سيارة للجيش ونحو ذلك مصادرتها لصالح الجيش الحر ولا يجوز بيعها ولا استخدامها للمصالح الخاصة ...

خامساً- ليست الغاية من ثورتنا المباركة هي نهب البلد باسم الجهاد فهذا باطل وغير صحيح ،بل الغاية تطهير البلد من الطاغية الأسد ومن معه ..... والحفاظ على مقدرات البلد لأنها ملك عام للبلد

ومنها أسلحة الجيش السوري فهو ملك عام وليس غنائم كما يظن الجهال .... هي أخذت من قوت الشعب المسكين خلال خمسين سنة

فليست الغاية تدميرها ولا استيلاء عليها ولا بيعها والتصرف فيها كما تفعل بعض الكتائب الـــتي لا تنضبط بالأحكام الشرعية ...

فاتقوا الله في الدماء والأموال ... ولا يجوز لكم التوسع في هذا الأمر

وركزوا على من يقوم بقتلنا ونهبنا .... كائنا من كان ... ودعوا غيرهم ...

نريد إسقاط هذا النظام الخبيث وليس تدمير سورية ولا ذبح الشعب السوري بحجة موالاته للنظام .

١٤٠-هل يجوز للأهل منع أولادهم من المشاركة بالثورة سواء أكان بالمظـــاهرات الســـلمية أو بالجهاد ؟

ما هو رأيكم بمنع الأهل أبناءهم بالانخراط في الجهاد ضد النظام بمختلف أنواع الجهاد (مظاهرات .. نشاط .. أو حمل السلاح)مع التوضيح أن الأهل ليسوا بحاجه ماديه للابن

الجواب :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين ..

وبعد :

أولا- الجهاد في كل صنوفه بالمال والنفس واللسان فرض عين على كل مسلم يعيش في سورية كـــل حسب استطاعته ... فمن قدر على حمل السلاح ويجده يجب عليه الجهاد بـــالنفس ،قـــال تعـــالى :{انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [التوبة: ٤١]

فإن لم يستطع الجهاد بالنفس فيجب عليه الجهاد بالمال بما يستطيع وهذا يشمل الجميع ...

وكذلك يجب على كل قادر يستطيع الدفاع عن هـــذه الثـــورة بلســـانه ،قـــال رســـول الله ﷺ قَالَ:«جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»[٤١٣]

ثانيا- يجب الخروج بالمظاهرات لكل مستطيع من الرجال لأن هذا من وسائل إنكار المنكر باللســـان وهو نوع من الجهاد ،قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مـــنْ أُمَّتِـــهِ حَوَارِيُّونَ،وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ،ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَـــا يَفْعَلُونَ،وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ،فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ،وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُـــؤْمِنٌ،وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ،وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[٤١٤]

---

[٤١٣] -السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٦٩)(٤٢٨٩) صحيح

[٤١٤] - صحيح مسلم (١/ ٦٩)٨٠ - (٥٠)

ثالثا-لا يجوز للأب منع أولاده من الجهاد في سبيل الله تعالى ولا الخروج في المظاهرات وهذا من أكبر الكبائر ،بل هو نوع من النفاق ،قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ،وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ،مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»[٤١٥]

وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا»،فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ،وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ،وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ،وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ»،فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا،وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ»[٤١٦]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِثَوْبَانَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا ثَوْبَانُ ،إِذْ تَدَاعَتْ عَلَيْكُمُ الأُمَمُ كَتَدَاعِيكُمْ عَلَى قَصْعَةِ الطَّعَامِ تُصِيبُونَ مِنْهُ ؟ قَالَ ثَوْبَانُ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ،أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا ؟ قَالَ : لاَ ،بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ ،وَلَكِنْ يُلْقَى فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنُ قَالُوا : وَمَا الْوَهَنُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : حُبُّكُمُ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَتُكُمُ الْقِتَالَ.[٤١٧]

رابعا- الذي يمنع أولاده من الجهاد هو مرتكب لأكبر الكبائر وسوف يحاسب على عمله هذا ،فعَنْ مُعَاذٍ قَالَ : أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ قَالَ : لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ ،وَلاَ تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ ،وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ ،وَلاَ تَتْرُكَنَّ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا ؛ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ ،وَلاَ تَشْرَبَنَّ خَمْرًا ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ ،وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ ؛ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ،وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ ،وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مُوتَانٌ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَاثْبُتْ ،وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ ،وَلاَ تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ."[٤١٨]

وعَنْ مُعَاذ بْنِ جَبَلٍ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَبَهْتُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ ، وَيَمِينٌ صَبْرٌ يَقْطَعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ " [٤١٩]

خامساً- ليس أولادك يامن تحافظ عليهم أفضل وأحسن من أولاد غيرك ممن يجاهدون في سبيل الله ؟ قال تعالى :{ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } [التوبة: ٢٤]

---

[٤١٥] - صحيح مسلم (٣/ ١٥١٧)١٥٨ - (١٩١٠)

[٤١٦] - سنن أبي داود (٤/ ١١١)(٤٢٩٧) صحيح

[٤١٧] - مسند أحمد (عالم الكتب) (٣/ ٣٤٥)(٨٧١٣) ٨٦٩٨- صحيح

[٤١٨] - مسند أحمد (عالم الكتب) (٧/ ٣٦٦)(٢٢٠٧٥) ٢٢٤٢٥- والمنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (٢/ ٤٢٧)(١٥٩٢) صحيح لغيره

[٤١٩] - مسند الشاميين للطبراني (٢/ ١٨٧)(١١٦١) صحيح

سادساً- عدم الجهاد في سبيل الله لا يحافظ على النفس لأن الأجل بيد الله تعالى ،فقد تأتيهم قذيفة طائشة تقلتهم وهم فارون من الزحف فيخسرون الدنيا والآخرة ،قال تعالى :{قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [الجمعة: ٨] وقال تعالى :{وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤) إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٥٥) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧) } [آل عمران: ١٥٤ - ١٥٧]

فإذا لم يجاهد ابني وابنك فمن سيجاهد هذا الطاغية الصنم ؟

المبحث الثالث

خلاصة الأحكام الشرعية للثورة السورية

١- الجهاد حاليا في سورية فرض عين على كل مسلم يقيم في سورية قادر على حمل السلاح ويجده ،وواجب بالمال وبالكلمة وبكل ما يستطاع ماديا ومعنويا على الجميع في الداخل أو الخارج .

٢- المقصود من الجهاد هو مرضاة الله تعالى ،ثم إزالة هذا النظام الفرعوني المجرم ومحاكمة جميع رموزه محاكمة عادلة . ورد الحقوق إلى أصحابها الحقيقيين .

وإقامة دولة مسلمة منتخبة من الشعب ومعبرة عن تطلعاته وحامية لحقوقه وحارسة لحدوده ..تحكم بما أنزل الله

٣- يجوز لنا أن نقاتل هذا النظام غير الشرعي هو وكل من يقف معه،ويجوز لنا قتلهم والدفاع عن أنفسنا بكل قوة؛ لأنهم معتدون ظالمون مجرمون ،ويشمل ذلك كل من يقاتل مع هذا النظام الخبيث سوريا كان أم غير سوري.

٤- كل من يقف من هذا النظام غير الشرعي بالقول والفعل يجوز لنا قتله .... لأنه مشارك للنظام بكل جرائمه .... لكن يجب التثبت من ذلك قبل الإقدام على القتل ...

٥- يجوز لنا استهداف أي حاجز أو مكان يأتينا منه صواريخ أو قذائف أو يقوم العناصر الذين فيه باعتقال المواطنين أو النهب والسلب.

٦- أي حاجز لا يقتل الناس ولا يضرب عليهم رصاص ولا ينهب ولا يسلب ولا يعتقل أحداً ،لا يجوز استهدافه،بل ينبغي أن نطلب منهم الانشقاق عن هذا النظام غير الشرعي .

ولا يجوز استهداف الشرطة أو ما يماثلهم إذا لم يكونوا يقاتلون مع هذا النظام .

٧- لا يجوز الاستسلام لهؤلاء الفجار والمجرمين؛ لأنهم لا دين ولا قيم ولا حرمات عندهم ،ويجب القتال حتى آخر لحظة من حياتنا فقتلانا في الجنة وقتلاهم في النار

٨- على المجاهدين الالتزام بطاعة الله تعالى والابتعاد عن معصيته وأولها إقامة الصلوات الخمس،والتحلي بمكارم الأخلاق من صدق وأمانة وإحسان وإغاثة الملهوف ونحو ذلك مع الإكثار من ذكر الله ولاسيما ((الله أكبر))..... ويجب الابتعاد عن الغيبة والنميمة والحسد والبغضاء وبذاءة اللسان....

٩- يجب على قائد المجاهدين أن يكون قدوة حسنة لهم في الشجاعة والإقدام والتفاني بخدمتهم ومقارعة العدو ،وأن يكون رفيقاً بهم يعاملهم بالسوية بمحبة ومودة واحترام متبادل ولا يتكبر عليهم بقول ولا فعل ،وعليه مشورتهم في الحرب والسلم .

١٠- على المجاهدين السمع والطاعة لقائد الكتيبة فيما يرضي الله تعالى ولا يجوز مخالفة أوامره إذا لم يكن فيها معصية ظاهرة ... ويد الله مع الجماعة .... ويجب عليهم مناصحته برفق وبالمعروف .. والتعاون معه على البر والتقوى ....

١١-ينبغي الوضوء وذكر الله تعالى وطلب الشهادة في سبيل الله التي هي أعلى مقام في الجنة والاستعانة بالله والإكثار من الدعاء قبل القتال وأثناء القتال وبعد القتال شكرُ الله تعالى،ولا يجوز البطر ولا الكبر ولا الرياء ،بل النصر من عند الله تعالى والفضل له أولا وآخرا.

١٢- على القائد والجنود القيام بمهمتهم العسكرية على أتم وجه بعد التخطيط الدقيق لها ... ومساعدة الكتائب الأخرى إذا لزم الأمر ...

١٣- لا يجوز الفرار من المعركة ... لأنه من أكبر الكبائر إلا إذا تحول المجاهدون لكتيبة أخرى من أجل مساعدتها أو رص صفوفهم أو إعادة ترتيب قوتهم العسكرية ...

أما الانسحاب التكتيكي فتحدده القيادة الأعلى المشرفة على سير العمليات..

١٤- لا يجوز المن بالعمل ولا اتهام الكتائب الأخرى بالتقصير فنحن نعمل لمرضاة الله تعالى والله تعالى هو الذي يثيبنا على ذلك وهو يعلم المصلح من المفسد والمجاهد من المخذل...

١٥- ليست الغاية من القتال قتل هؤلاء ولا الغنائم ولا الأسلاب .....

بل الغاية هي الدفاع عن أنفسنا ،ورد الظلم والعدوان الواقع والمتوقع علينا وعلى أهلينا .... والإسلام جاء لإخراج الناس من الظلمات إلى النور وهدايتهم للإسلام الذي هو الاستسلام لله تعالى بكل حركة وسكنة .

١٦- الغنائم التي يحصل عليها المجاهدون يجب أن تبقى ملكيتها عامة لكل المجاهدين كل حسب حاجته ولا يجوز توزيعها على المجاهدين الذين غنموها فقط؛ لأنها في الحقيقة ليست غنائم بل هي أموالنا ردت إلينا ،وقد أخذت من قوت الشعب ومن أمواله لتحرير الأراضي المغتصبة وليس لذبح الشعب المسلم . لذلك يترك أمر البت بها بعد تجميعها للقيادة وفق الأصول الشرعية.

ويجوز لرئيس الكتيبة أن يخص بعض المجاهدين الذين أبلوا بلاء حسنا بمكافئات مادية أو غيرها

١٧- أسرى الحرب تطبق عليهم أحكام الأسرى ... ويجب التحقيق معهم من قبل لجنة شرعية مختصة فإن قتلوا يجوز قتلهم ...أو مبادلتهم بأسرى أو فداؤهم بالمال أو المن عليهم وإطلاق سراحهم إذا ثبت أنهم لم يقتلوا و لم يسلبوا و لم ينهبوا وكانوا مكرهين ....

ويجب معاملة الأسير بالحسنى ولا يضرب أثناء التحقيق .... إلا عند الضرورة القصوى إذا غلب على ظننا أنه يكذب في اعترافاته .....

١٨- لا يجوز لقائد الكتيبة التفرد بالتحقيق مع الأسرى وحده أو الحكم عليهم ولا بد من الشورى ،فإن فعل ذلك وقام بقتل بعض الأسرى دون الرجوع لمجلس الشورى يعاقب على فعله ... ويستوجب ذلك عزله عن قيادة الكتيبة .... والأصل في الدماء العصمة إلا ما أباحه الشرع الحكيم

١٩- إذا أعطت الكتيبة أو بعض أفرادها الأمان لمن نقاتلهم فاستسلموا وسلموا سلاحهم فلا يجوز قتلهم حتى لو قتلوا لكن نرسلهم إلى مكان آمن يستطيعون الوصول لأهلهم .... مع أخذ تعهد عليهم بعدم القتال مع النظام الخبيث مرة أخرى.

ولا يجوز الغدر ولا الخداع في ذلك فهذا كله حرام ....

٢٠- لا يجوز استهداف المنشآت العامة إلا إذا جاءنا منها قذائف أو رصاص أو صواريخ ... ويجب الحفاظ على الممتلكات العامة لأنها ملك لنا،كما لا يجوز استهداف الممتلكات الخاصة .

٢١- يجوز الدخول للبيوت المهجورة من أجل البحث عن الطعام والشراب أو المأوى ... ولا يجوز سرقتها ولا العبث بمحتوياتها ولا سرقة أموالها ... بل يجب الحفاظ عليها كما نحافظ على أموالنا تماما .... ويجب تسجيل ما بها من محتويات ولاسيما الثمينة منها والمحافظة عليها من السرقة أو العطب ونحو ذلك ....ويشمل ذلك الأموال المنقولة وغير المنقولة ....

وفي حال الاضطرار يدون ويوثق ذلك للتعويض على أصحابها من أموال الدولة بعد سقوط النظام..

٢٢- إذا كانت الأموال المنقولة وغير المنقولة لمن يقاتلنا ... فيجوز الاستيلاء عليها لمصلحة الجهاد العامة .والمتضررين ولا يجوز نهبها ولا العبث بها....

٢٣- لا يجوز استخدام الممتلكات العامة استخداما خاصاً خارجا عن إطار الجهاد والأعمال الإغاثية...

٢٤- لا يجوز القيام بعمليات التصوير أثناء التحقيق مع الأسرى أو أثناء الاستيلاء على حاجز وغيره إلا في الضرورات القصوى ،ولا يجوز ذكر ما يغنمه المجاهدون من أسلحة وذخائر حربية فهذا سر من أسرار الحرب لا يجوز إفشاؤه .

٢٥- لا يجوز تصوير الأشياء البشعة التي تثير السخط العام على الثورة والثوار .... فمن استحق القتل من هؤلاء الذين يقاتلوننا نقتله دون صخب ولا ضجيج ولا تصوير

٢٦- يجب التركيز على الرؤوس العفنة المدبرة والمخططة والممولة لهؤلاء المجرمين وعلى رأسهم الطاغية الصنم بشار الأسد ومن حوله ....

٢٧- يجب على جميع الكتائب أن تعمل مع بعضها البعض ضمن خطة عامة مشتركة ولا يجوز لها العمل بشكل فردي إلا عند الاضطرار فقط .... ويد الله مع الجماعة وليس مع الفرد ...

٢٨- يجوز للمقاتلين ومن هو حولهم صلاة الخوف وهي صلاة الظهر والعصر والعشاء تقصر كل منها إلى ركعتين ،والأصل في ذلك أن تكون الصلاة جماعية لتنزل الرحمات الإلهية مع الحذر الشديد من كيد وتآمر العدو بهم أثناء الصلاة ...

٢٩- يجب معاقبة كل جاسوس بما يستحقه ... فإن ثبت بعد التحقيق معه من قبل لجنة شرعية أنه كان يتجسس على المجاهدين أو يدلُّ على عوراتهم أو يرمي شرائح ونحو ذلك فعقوبته القتل.. ولكن لا حاجة للتصوير ولا حاجة لذكر كيفية القتل ،فيجوز قتله بكل آلة حادة تزهق الروح بسرعة لا يجوز تعذيبه ولا تمثيل به إلا إذا مثل بالقتلى من باب المعاملة بالمثل .. ويجب دفنه ... في حفرة أو بئر ونحو ذلك ....

٣٠- كل من يقوم بالسلب أو النهب أو سرقة البيوت التي هرب أصحابها .. فتطبق عليه آية الحرابة وهي قوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٤)} [المائدة: ٣٣،٣٤]

وتصادر الأموال التي سرقها أو نهبها هؤلاء وترد لأصحابها الشرعيين...

٣١-لا يجوز قتل النساء والأطفال والشيوخ الكبار إذا لم يشتركوا بالقتال بالقول أو الفعل ،عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ،قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً،قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ،وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ،وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ،لَا تَغُلُّوا،وَلَا تَغْدُرُوا،وَلَا تُمَثِّلُوا،وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ»[٤٢٠]

وعن أَنَسَ بْنِ مَالِك،قَالَ: كُنْتُ سَفْرَةَ أَصْحَابِي وَكُنَّا إِذَا اسْتَفَرْنَا نَزَلْنَا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺيَقُولَ: «انْطَلِقُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ تُقَاتِلُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،لَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلَا طِفْلًا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً وَلَا تَغُلُّوا»[٤٢١]

٣٢- كل مسألة تشكل على المجاهدين فيجب إرسالها لأهل العلم من أجل البت بها وبيان حكمها الشرعي

---

[٤٢٠] - مسند أبي يعلى الموصلي (١٣/ ٤٩٣)(٧٥٠٥) صحيح

[٤٢١] - مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٤٨٣)(٣٣١١٨) صحيح

الفهرس العام

التكييف الفقهي للثورة السورية ٣

الرأي الأول - أنها حرب بين دولتين : ٣

الرأي الثاني - الحرب في سورية بين نظام كافر غير شرعي وشعب مغلوب على أمره أراد تغيير الحاكم الكافر بالقوة. ٤

خروج واجب بالنص والإجماع: ٩

الرأي الثالث - الجهاد في سورية من باب دفع الصائل المعتدي. ١٠

المبحث الثاني ١٢

الآثار المترتبة على التكييف الفقهي الصحيح للثورة السورية ١٢

١- الجهاد صار في سورية فرض عين على كل مسلم عاقل بالغ ذكر يستطيع حمل السلاح ويجـــده،وينطبق عليه أحكام جهاد الدفع ١٢

مَتَى يَصِيرُ الْجِهَادُ فَرْضَ عَيْنٍ ؟ ١٣

٢- ولا يشترط في صحة جهاد الدفع أن يكون من أجل إعلاء كلمة الله ١٤

٣- الخلاصة في أحكام إسلام الكافر ١٧

٤- الخلاصة في أحكام الأسرى في سورية ١٨

٥- الخلاصة في أحكام المنشقين عن النظام الفرعوني ١٩

٦- الخلاصة في أحكام الجاسوس: ٢٠

٧- من يجوز قتلهم في المعركة ومن لا يجوز ٢٢

٨- الخلاصة في أحكام قاطع طريق ٢٤

٩- حكم نهب سيارات المازوت وغيرها مما يحتاج إليه الناس ٢٥

١٠- الخلاصة في أحكام الاختطاف: ٢٧

١١- هل يجوز قتل كل نصيري علوي ؟ وهل الأصل في دمائهم الحل ؟ ٢٨

١٢- الحدود الشرعية لطاعة رئيس الكتيبة وغيره ٣٣

١٣- حكم أموال النصيريين المدنيين ٣٧

١٤- ما حكم النصارى الموجودين عندنا في المدينة (دمائهم وأموالهم) في ظل عدم وجود إمام ولا عقد ذمة أو هدنة أو أمان ؟ ٣٨

١٥- تحريم توزيع الغنائم على المقاتلين في سورية ٣٨

١٦- حكم أخذ الماوزت والغاز من البيوت التي هرب منها أصحابها خوفا من الموت ٣٩

١٧- قتل جنود النظام الفرعوني في سورية بين المصلحة والمفسدة ٣٩

١٨- من قتل مظلوما في سورية من المسلمين فهو شهيد ٤٠

١٩- شبهات حول انشقاق العساكر من الجيش الأسدي ومناقشتها ٤١
٢٠- حكم اقتحام قطعة عسكرية فيها مسلمون وكفار وبعضهم لم يشارك بالقتل ٤٣
٢١- هل يعتبر المجاهد الذي يترك الكتيبة التي تعمل المعاصي فارا من الزحف ؟؟؟ ٤٥
٢٢- هل يجوز أخذ من معدات الدولة من أجل شراء سلاح وتسفير منشقين ؟ ٤٦
٢٣- هل يجوز بيع الحبوب التي استولى عليها الجيش الحر من النظام بالسعر العادي ؟ ٤٨
٢٤- آداب المظاهرات في الإسلام ٤٨
٢٥- آداب القتال في الإسلام ٥١
٢٦- الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المقاتلون في سورية ٥٢
٢٧- بيان حول بعض الأخطاء التي يرتكبها بعض المقاتلين في الداخل ٥٧
٢٨- هل يجوز تطبيق الحدود قبل وجود الدولة الإسلامية ؟ ٦٠
٢٩- أسئلة حول قتل النصيرية ٦٢
٣٠- هل يجب على طلاب العلم في الخارج النزول للداخل ؟ ٦٦
٣١- الرد المختصر على خطبة البوطي: لكي لا تعود المحنة إذا غابت ٦٧
٣٢- سورية لن تتحرر بالمنامات والرؤى ٧٦
٣٣- شبهات حول الثورة السورية ومناقشتها ٨٠
٣٤- حكم غضب الأم على ولدها إذا جاهد ٨٢
٣٥- الخلاصة في أحكام الشبيح ٨٣
٣٦- ميثاق عمل مشترك بين الصوفية والسلفية وغيرهما ٨٤
٣٧- رسالة إلى الذين يمنعون المظاهرات أو يمنعون الناس من حضور صلاة الجمعة خوفا من شبيحة النظام الفرعوني ٨٥
٣٨-هل يجوز اختطاف ضابط سني لم ينشق حتى الآن ؟ ٨٧
٣٩- هل يجوز لعن من خذل الثورة السورية ؟ ٨٨
٤٠- بيان حول ألاعيب النظام الطاغوتي في سورية بطلب هدنة ٩١
٤١- حكم السوريين الذين في الخارج ولا يقدمون للثورة شيئاً ٩٢
٤٢- حكم أخذ الطعام والشراب ونحو ذلك من البيوت المهجر أصحابها ٩٣
٤٣- هل يجب الجهاد على المسلم السوري الذي يعيش خارج سورية ؟ ٩٥
٤٤- ما حكم دفع المال من أجل فك الأسير المسلم من يد فراعنة سورية أو غيرهم ؟ ٩٦
٤٥- الأجوبة الجلية عن الأسئلة الحمصية ٩٧
٤٦- هل يجوز لمن استدان بالدولار أن يسدد بالسوري مع تغير العملة بعد فترة ؟ ١٠٣
٤٧- بيان حول اختطاف النساء والأطفال والشيوخ من قبل المجرمين ١٠٣
٤٨- جزاء المتخلفين عن الجهاد في سبيل الله ١٠٦
٤٩- هل الرجل الخارج من سورية في هذه الأوقات يعدّ فارا من الزحف ؟ ١٠٩

٥٠- هل انتصار الثورة السورية متوقف على وجود الأسلحة الثقيلة ونحوها ؟ ١١٠
٥١- هل يجوز الجهاد مع المقصرين بطاعة الله تعالى ؟ ١١٨
٥٢- هل يجوز التمثيل بجثث قتلى الجيش الأسدي لإرهابهم وإخافتهم ورد شرهم؟ ١١٩
٥٣- تحذير هام جدا للجيش الحر والكتائب المقاتلة في سورية حول وقف إطلاق النار : ١٢٠
٥٤- الرد على شبهات بعض الإخوة حول أسباب الخروج على الطاغية بشار الأسد ١٢١
٥٥- إلى كتائب الجيش الحر الصامدة : احذروا سماع أقوال الذين باعوا دينهم بثمن بخس ١٢٤
٥٦- حكم رفع علم الاستقلال ١٢٧
٥٧- حكم الاتصالات التي تجري بين بعض المنشقين من السياسيين والعسكريين مع بعض الدول حول أمن إسرائيل ١٢٨
٥٨- هل يجوز للمرأة الانتحار خوفا من انتهاك حرمتها ؟؟ وهل يجوز لها الإجهاض إذا حملت من هـــؤلاء الكفرة الفجرة ؟ ١٢٩
٥٩- ما حكم تفجير السيارات المفخخة ؟ ١٣٢
٦٠- عقوبة قاطع الطريق ١٣٣
٦١- حكم الشبيح المسلم التائب ١٣٣
٦٢- حكم عمليات الاختطاف باسم الجيش الحر وطلب فدية من أهل المختطف ١٣٤
٦٣- أجر المعتقل في سبيل الله ١٣٥
٦٤- ما أجرمن صام يوم في سبيل الله؟ ١٣٦
٦٥- حول معاملة الأسير ١٣٦
٦٦- حكم سرقة المال وإتفاقه في وجوه الخير ١٣٧
٦٧- حكم العصابات التي تختطف الناس وتطلب فدية منهم ١٣٨
٦٨- حكم من يعين النظام بقول أو فعل ١٤٠
٦٩- حكم صلاة الجمعة والصلوات الخمس في حال الخوف ١٤٠
٧٠- هل يجوز قتل البنت إذا اختطفها شاب ؟ ١٤٢
٧١- معنى حديث حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ١٤٣
٧٢- حكم من يشتري بضاعة مسروقة أثناء الثورة ١٤٥
٧٣- حكم تعذيب الشبيح المتهم حتى يعترف ١٤٥
٧٤- هل هذا الحديث يمنعنا من سب ولعن روح الطاغية حافظ الأسد؟ ١٤٦
٧٥- حول استسلام جنود النظام ١٤٩
٧٦- هل يجوز للجيش الحر أن يضرب كلاب الأسد من داخل المساجد أم لا ؟؟ ١٥٠
٧٧- هل يجوز تفخيخ الشبيح بسيارة مفخخة ؟ ١٥١
٧٨- هل يجوز للمقاتل في كتيبة أن ينشق عنها لكتيبة أخرى ؟ ١٥١
٧٩- ماحكم ذهاب الفتاة إلى الجامعة بمدينة حمص ؟ ١٥٣

٨٠- ما حكم أخذ حاجيات ضرورية للجهاد من المقاصف المهجورة؟ ١٥٤
٨١- هل يجوز سبي نساء الذين يقاتلوننا في سورية ؟ ١٥٤
٨٢- شاب سني عم يشبح على العلوية،يعني عم يشلح العلوية أغراضهن ويبعها ويشتري سلاح للثـــورة فهل يجوز ذلك ؟ ١٥٥
٨٣- هل يعتبر من يقتل من غير المسلمين في سورية شهيدا ؟ ١٥٦
٨٤- حكم صلاة الجمعة على المحاصرين في حمص القديمة ونحوها ١٥٧
٨٥- حكم مداراة الأعداء في حالة الضعف ١٥٨
٨٦- هل ينال من يدعم الجيش الحر بالمال من غير السوريين منزلة الشهيد وأجره؟ ١٦٠
٨٧- حكم ضرب الحواجز التي داخل المدن والأرياف ١٦٢
٨٨- لماذا يرفض بعض الآباء أن يخرج أولادهم للجهاد في سبيل الله ؟ ١٦٢
٨٩- قام الجيش الحر بضرب سيارة شبيح أو مجرم فأصابوا غيرها أو غيره فما الحكم ؟ ١٦٥
٩٠- حكم العسكري الذي كان يطلق النار على المقاتلين من الجيش الحر ١٦٦
٩١- هل يجوز تعذيب شخص ليعترف وقد شهد عليه أكثر من شخص بأنه مخبر ولكنه ينكر في التحقيق؟ ١٦٦
٩٢- الحبوب المنشطة التي يشربهابعض الثوارماحكمها؟ ١٦٧
٩٣- حكم هدم محلات الخمر ؟ ١٦٧
٩٤- رسالة موجهة لكتائب الجيش الحر حول الأسرى والجواسيس والشبيحة ١٦٩
٩٥- حكم المجاهد الذي يقتل بعض المجاهدين خطأ لظنه أنهم من العدو ١٧٠
٩٦- الإجابة على بعض الأسئلة حول فقه الجهاد ١٧١
٩٧- هل يجوز للشباب الثوار عقاب الزانية وهل يجوز قتلها إن ثبت بأنها مخبرة ؟ ١٧٥
٩٨- وجوب توحيد الكتائب المقاتلة في سورية قبل فوات الأوان: ١٧٥
٩٩- هل يجوز للسوريين أخذ الفتوى من غير علماء سورية فيما يتعلق بسورية ؟ ١٧٩
١٠٠- حكم جهاد النساء ١٨٠
١٠١- حكم أخذ الطعام والشراب وغيرهما من بيوت النصارى ١٨٢
١٠٢- حكم نهب الأراضي اليوم وبيعها ١٨٣
١٠٣- تعليق على تصريح بعض الكتائب المقاتلة على الأسلحة التي تغنمها من النظام الفرعوني في سورية : ١٨٤
١٠٤- رسالة موجهة لمن يملك بيتاً ثم يؤجره للمهجرين السوريين بأسعار سياحية لكي يثرى على حسابهم ١٨٥
١٠٥- أسئلة حمصية حول بعض قضايا الثورة الأبية : ١٨٨
١٠٦- حكم العسكري الذي يطلق الرصاص على المواطنين ويغتصب النساء ١٨٩
١٠٧- هل يجوز قتل نساء وأطفال غير المسلمين بسورية ؟ ١٩٠
١٠٨- ما حكم الذي يسافر خارج البلاد في هذا الوقت؟ ١٩٢

١٠٩- وجوب التحري قبل قتل الناس..... ١٩٢
١١٠- تحذير لكل الكتائب المجاهدة في سورية ولعامة السوريين ١٩٣
١١١- كيف نعامل تجار المخدرات؟..... ١٩٤
١١٢- هل يجوز قتل الناس واتهامهم بأنهم جواسيس للنظام من غير تقديم أي دليل...؟؟؟ ١٩٤
١١٣- هل يجوز خطف أولاد المسؤولين من أجل أخذ فدية مالية ؟ ١٩٥
١١٤- حكم الاستيلاء على الأرض المملوكة للبلدية ١٩٧
١١٥- التعليق على موضوع تقاعس كثير من أهل العلم بالشام عن القيام بدورهم التاريخي..... ١٩٨
١١٦- مفهوم الدولة في الإسلام والفرق بينها وبين الدولة المدنية والدولة الدينية ؟ ٢٠١
١١٧- هل يجوز تسميم الطعام أو الشراب للعدو؟ ٢٠٤
١١٨- هل يجب الجهاد العسكري على المرأة المسلمة ؟ ٢٠٤
١١٩- هل يجوز الاستعانة بالصليبين لمحاربة بشار الأسد أم لا ؟ ٢٠٩
١٢٠- حكم الذي يجاهد بنفسه ثم يترك الجهاد قبل التحرير دون عذر شرعي معتبر : ٢٠٩
١٢١- تحريم الاستيلاء على السيارات الحكومية ونحوها ثم بيعها ٢١٠
١٢٢- حكم إرسال قوات حفظ سلام دولية لسورية ٢١١
١٢٣- حكم من يقوم بالعمل الإغاثي ويحابي بعض الناس..... ٢١٥
١٢٤- هل يجوز الاستيلاء على سلاح المنشقين لحاجتنا له ؟..... ٢١٧
١٢٥- هل الجهاد في سورية فتنة ولا يجوز المشاركة فيه ؟ ٢١٧
١٢٦- هل يجوز قتل النساء والأطفال والشيوخ الذين لا يشاركون بالقتال لأنهم كفار ؟..... ٢١٨
١٢٧- هل يجوز للمنشق أن يبيع سلاحه ؟..... ٢٢٠
١٢٨- هل يجوز أخذ شخص عنوة وبالقوة يشتبه في خيانته وتعامله مع الأمن(مخبر)والتحقيق معه رغبة في التأكد من ذلك؟ ٢٢٠
١٣٩- حكم أموال النصيريين المدنيين ٢٢١
١٤٠-هل يجوز للأهل منع أولادهم من المشاركة بالثورة سواء أكان بالمظاهرات السلمية أو بالجهاد ؟٢٢٢
المبحث الثالث..... ٢٢٥
خلاصة الأحكام الشرعية للثورة السورية ٢٢٥